سلسلة البحوث العقائدية التنزيهية

الحلقة الأولى

بحث فقهي وعقائدي حول

طهارة دم المعصوم عليه السلام ونجوته

سماحة المرجع الديني آية الله المحقق

الشيخ محمد جميل حمود العاملي دام ظله

المؤلف: آية الله المحقق الشيخ محمَّد جميل حمُّود العاملي (دامت تأييداته)
التَّصميم والإخراج الطباعي: حسان الصافي
عدد النّسخ: ١٠٠٠
١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٥م.
حقوق الطبع محفوظة للمؤلف
الطبعة الأُولى: لبنان-بيروت

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ



سورة الأحزاب/ الآية: ٣٣

الإهداء

سيِّدي ومولاي.. يا بقيَّة الله في أرضه والمذخور لنشر عدله.. يا منار الهدى والعروة الوثقى وصاحب الولاية العظمى...

سيِّدي..

من أحقُّ منك كي أهديه هذا الجهد المتواضع؟!.. وأنت غاية أملي ونور فؤادي.. بل أنت كلُّ وجودي يا كعبة القاصدين..

سيِّدي..

أرفع إلى مقامك الشَّامخ هذا الجهد وأضعه بين يديك بكلِّ خشوع وتواضع حبّاً لك، عسى أن ينتفع به العطاشى إلى عقيدتك الحقَّة منار المتقين.. فيزدادوا التزاماً بقضيتك الكبرى.. وعسى يا سيِّدي أن تكون لي النَّصير والمعين والولي والمؤيد والمسدِّد.. كيف لا ؟

وأنت نور الله في ظلمات الأرض...

فيا سرّ الله..

يا حجّة الله..

يا وليّ الله..

يا ابن مولاتي وسيِّدتي الحوراء فاطمة البتول..

أيُّها العزيز مسَّنا وأهلنا الضر وجئنا ببضاعة مزجاة، فأوفِ لنا الكيل وتصدَّق علينا إنَّ الله يجزي المتصدقين.

سيِّدي ومولاي..

هذه حاجتي إليك فلا تردَّني إلَّا بقضائها.. راجياً عطفك ورعايتك ومحبتك..

والسَّلام عليك ورحمة الله وبركاته.

عبدك الراجي

محمَّد

المقدِّمة

﴿بِسْمِ اللهِ الرَّحْمانِ الرَّحِيمِ﴾

الحمد لله بعدد ذرّات الكون الفسيح، والصَّلوات الزَّاكيات والتَّسليمات المباركات على سيِّد الأنبياء والرُّسل أبي القاسم المصطفى محمَّد وآله المصطفين الأبرار والهداة الأخيار وسادة الكائنات والحُجَّة على من في الأرضين والسَّماوات وما يُرى وما لا يُرى، واللعنة السَّرمدية الأبديَّة على مبغضيهم ومنكري منازلهم وفضائلهم ومعاجزهم وكراماتهم وإمامتهم وولايتهم من الأوَّلين والآخرين إلى قيام يوم الدِّين.

وبعد:

إنَّ كتابنا الجليل حول تنزيه النَّبيّ وآله الأطهار (صلَّى الله عليهم أجمعين) يبحث بعمقٍ - نوعاً ما - حول موضوعٍ ذي شقّين هما:الطَّهارة المعنويَّة للمعصومين عليهم السلام، والطَّهارة الماديَّة البدنية لهم (صلَّى الله عليهم أجمعين)، ونحن كنَّا قد بحثنا فيهما منذ زمنٍ بعيدٍ في كتبنا العقديَّة والفقهيَّة معاً في بحوث متفرقة..وشاء الله تبارك اسمه أن نجمع قسماً منها - لا كلَّها بسبب كثرتها ولله الشُّكر والحمد - في كتاب واحدٍ حتَّى لا يتشتت فكر الباحثين عن مدى طهارة المعصوم بكلا شقيها؛ لذا فإنَّ البحث سيكون ضمن فصلين مهمَّين: أحدهما الطَّهارة المعنويَّة، وثانيهما الطَّهارة الماديَّة المتعلقة بأبدانهم الصَّافية النَّقية، ولم نتوسع بالتَّفاصيل الكثيرة؛ لأنَّ ذلك يأخذ حيِّزاً من الوقت الذي لا نملكه بسبب كثرة ما لدينا من بحوث وإجابات عن أسئلة السَّائلين واستفتاءات المستفتين..ولكن ما كتبناه ههنا وافٍ وكافٍ بحمد الله

للاستزادة من المعارف الإلهيَّة..والمأمول من القرَّاء الأعزاء سواء أكانوا علماء أو متعلمين إذا رأوا ما لم يعرفوه أو لم يفهموه أن لا يتسرعوا بالحكم علينا سلباً؛ بل يجب عليهم التَّريث حتَّى يفهموا ويتدبروا لكي يتعلَّموا وليس ليماروا ويباروا ويشاكسوا..والله تعالى من وراء القصد..!.

كلب آل محمَّد المتربص بأعدائهم

غريبهم واقفٌ على بابهم

محمَّد جميل حمُّود العاملي

بيروت/ بتاريخ ٢٢ / صفر ١٤٤٥هـ

الموافق ٢٧ آب للعام ٢٠٢٤م.

الفصل الأول

طهارة آل المعصومين عليهم السلام المعنوية

تمهيد:

الحمد لله ربِّ العالمين والصَّلاة والسَّلام على أشرف المرسلين وخاتم النَّبيين أبي القاسم محمَّد وآله الطَّيبين الطَّاهرين، واللعنة الدَّائمة السَّرمديَّة الأبديَّة على أعدائهم ومبغضيهم ومنكري ظلاماتهم ومعاجزهم وفضائلهم إلى قيام يوم الدِّين..وبعد:

إنَّ قيمةَ أيِّ كتابٍ تكمن في عطاء معارفه، وإقبال القرَّاء عليه بشرط تحرر القارئ من هوى التَّعصب لمن ينتمي ويؤيد إذا كان المتعصَبُ له هو المقصود بنقدِ النقَّاد؛ لأنَّك قد تجد كتاباً قيِّماً؛ لكنَّه من دون قرَّاء، والسّر يرجع إلى الحملة الإعلاميَّة التي تشنُّها بعض الجهات السِّياسية لإبعاد النَّاس عن الكتاب وكاتبه حرصاً منهم على أن لا يتأثر قرآؤه بأفكارِ مصنَّفه فيلوذون به دونهم، وبالتَّالي فإنَّ في ذلك خسارة لهم؛ لكونهم يقومون على التَّجمع العددي أو السُّلوك الجَمْعي المتأثر بالعواطف التي لا تركن إلى الدِّين والعقلِ السَّليم، وتاريخنا كغيره من تواريخ الأمم حافل بالشَّواهد على ظواهر السُّلوك الجمعي في ميادين الحياة السِّياسيَّة والعسكريَّة والاجتماعيَّة؛ وذلك لأنَّه حافلٌ بالأحداث والوقائع والمجازر والصّدامات البشريَّة التي أعقبتها أعاصير أهرقت دماءً كثيرةً حتَّى خرجت أنهاراً... وذلك كلُّه بفعل التَّأثير الجمعي أو السُّلوك اللاواعي؛ حيث عاش النَّاس بسلام تحت حكم أمراء لا يرحمون ولا يزالون، ثمَّ عاشوا حالات حربٍ تحت حكمهم، وفي كلتي الحالتين يلاحَظُ الخضوعُ والطَّاعةُ للأمير الحاكم.. علماً أنَّ العمل وفق أوامره بلا رأي أو نقاش

أو وعي وإدراك يكفل حصحصة الحقِّ وبيان وجهِ الصَّواب... فالمعالم الرَّئيسة لحياة النَّاس في الحرب والسِّلم هي للمتحكم بهم، والإرهاب والإكراه مشفوعان بالتَّرغيب والإغراء.. ذلك كلُّه مدعوم بالجهل والسَّذاجة وقلَّة الوعي العقائدي الصَّحيح وشدَّة الغباء عند عامَّة النَّاس، فإذا وقعت الحربُ فلا يدري الجميعُ جوهرَ أسبابها... بل يجهلون ما يكون عليه الأمير الحاكم من حيث سرائره وغاياته كما يجهلون - في الوقت عينه - عدوَهم أو مقاتلَهم وأسبابَ قيامه وغايته، وإذا أراد القائدُ السَّلامَ فما عليهم إلَّا التَّصفيق والتَّصفير والتَّطبيل والتَّزمير؛ لذا عليهم أن يلعنوا كلَّ مَن لعَنَ، وأنْ يشتموا مَنْ شتم، ويكرهوا من كره، ويحبوا من أحبَّ، ويهتفوا بألسنتهم هتافات لا يعون كنهَها، ويتظاهرون بمظاهرات في الشَّوارع ويحملون اللافتات بلا هضمٍ للواقع ولا استيعابٍ للظروف يصفقون لمن يأتي ويهتفون بحياته، ثم لا يلبثون أنْ يعرضوا بنبذه وينادوا بمماته، وبمجرَّد أن ينفذ لهم مطلباً معيشياً يصفقون له من جديد...! لا تخلو حياة الناس من تكرار هذه الحالات بسبب التأثير الجمعي اللاواعي والعقل الجمعي الغبي الذي لا يرتكز على المفاهيم العقيديَّة السَّليمة... فالغوغاء الجَمْعية لطالما أثَّرت على أفكارهم الخاوية؛ لذا سار من سار ووقع كالأسير من وقع...!!

إنَّ إسلامنا الحنيف قد حارب الوقوعَ بمجاهيل الحياة والاستغراق في الجهل والغباء، لذا فقد ناشد كلُّ من يؤمن به ووجهه إلى اليقظة والوعي والبصيرة كي لا يفقد الفردُ صوابَه فيجرفه تيار السُّلوك اللاواعي ويحوّله إلى آلة صمَّاء فيسلبه شعوره المرهف وإحساسه الذي حباه به المولى عزَّ وجلَّ... كما لم يألُ

الإسلامُ العظيم جُهداً في التّركيز على عنصرَي التّقوى النَّظريَّة والعمليَّة المتمثلة بعنصري العقيدة والسلوك العملي السَّوي كي لا يذوبَ الفردُ المؤمن في تيارات أعداءِ أهل البيت عليهم السلام وما أكثرهم اليوم تحت عناوين متعددة، فمرَّةً بعنوان ديني، وأخرى بعنوان جهادي ثوري، وثالثة بعنوان إنقاذي من براثن الظُّلم والجور... وكلّها عناوين برَّاقة استهلاكيَّة تريد الوصول على أكتاف هؤلاء البسطاء الذين يميلون مع كلِّ ريح وينعقون مع كلِّ ناعق كما وصفهم بذلك الإمام الأعظم والإكسير الأكبر مولانا المكرَّم أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب صلى الله عليه وآله..!.

والإسلام أيضاً قد طلب من مريديه الكشفَ عن أنفسهم ومعرفة ذواتهم ومحاسبة الفرد نفسه ليفهمها ويعرف شخصه ويعثر على ذاته، فينطلق إنساناً صلباً أبيّاً يعطي الحقَّ لصاحب الحق ويأخذ لنفسه ما يراه بحاجة إليه إذا كان حقّاً...كما إنَّ عليه التحرُّكَ بقناعاتٍ مبدئيّةٍ وعقائدية بحيث لا يتأثر بالتَّسيير الجمعي والسُّلوك اللاواعي؛ لأنَّ مَن كان بهذه النَّفسيَّة هو إنسان خارج على ذاته بجهله لنفسه وإقصائه الهُدى الفكري، فسيَّان العمل عنده مع الأحرار أو العبيد طالما أنَّ هدفه منبعثٌ من دوافع لا يدريها هو نفسه... فمن كان متترساً بالعقيدة، ومتدرِّعاً بالمبادئ الصافية النقيَّة من أجل الكلمة الحرَّة ونصرة الحقِّ لا تزعزعه المواقع الكبرى ولا تقف في وجهه سيوفُ الظلم العاتية... ومَن أراد أنْ يكون في الصَّف الأوَّل من المجاهدين في سبيل الدِّين فما عليه إلَّا أنْ تكون لديه رغبةٌ ذاتية وقناعةٌ نابعة من إيمانٍ راسخٍ بالعقيدة المتمثلة بأهل بيت العصمة والطهارة، هذه العقيدة التي حملها أصحابهم الميامين، حيث كانت نصرتهم للأئمة الطاهرين عليهم السلام على أساس الرَّغبة الذَّاتية والقناعة النَّابعة من الإيمان العميق بهم عليهم السلام، ولم تكن نصرتهم

قائمة على أساس السُّلوك الجمعي المتأثر بالعواطف التي لا تركن إلى الدِّين والعقل السَّليم... ومن أروع الأصحاب ذوو البصائر النَّافذة وما جرى على شهداء كربلاء حيث كانوا على أعظم معنويات وأرفع طاقات شهدها تاريخ الأبطال البواسل، فلم يستوحشوا من قلَّتهم أو يخشوا كثرة العدو اللدود... ولم يستاؤوا لندرة عددهم، وإنَّما تكون الندرة هنا أدلّ على جلالة المرتقى الذي تطيقه النَّفس الواحدة أو الأنفس المعدودات ولا تطيقه نفوس الأكثرين... فلقد أبرزت البطولات العقائديَّة في كربلاء شرف التَّضحية على نحوٍ باهرٍ وجليل فكان جهادُهم الأغر رمزَ الوفاءِ والفِداء، فكان سموّهم ناجماً عن سموّ دوافعهم وعُلاهم من عُلا إمامهم، وجلالُهم من جلال نهايتهم، فالإيمان الكبير والصَّدر الواسع الرَّحب والثَّبات الخطير يمنحُ المرءَ كلّ مقوّمات الإكبار ويرفعه من إنسانٍ بين الناس إلى إنسانٍ بلا قياس، ومن ثمَّ فإنَّ إيمان الأقوياء بما هو إيمانٌ متميزٌ سوف يولِّد ويعطي الكثير ممَّا لا غنى للمجاهدين عنه، يعطيهم رياضة النَّفس وتهذيبها من علائق الدنيا، ويعطيهم صفاءها لتبلغ درجةً عالية من التَّخلص من الشَّوائب النظريَّة والسُّلوكية فترتقي نحو مدارج العُلا وتصل إلى مستوى القدِّيسين..

والتَّحليق الرُّوحي والفكري النَّقي الذي يصاحب أهلَ اليقين والمؤمنين بقضايا الدِّين، لا بدَّ أنْ يرعاه اللهُ تعالى برعايته ويسدِّده بتسديده عبر وليّهِ المطهَّر الحُجَّة القائم المهدي عجل الله فرجه ليمنحَ المؤمنَ القدرةَ على رؤية ما لا يراه الملايين، وأنْ يتوصل إلى ما لا يتوصل إليه إلَّا القلَّة من البشر ويصبح ممَّن تتكشَّف له الخفايا التي لا يراها غيرُهُ من رُمْدِ العيون وعُمْيِ البصائر.. والعقيدة الدينيَّة هي السَّبيل الوحيد لنيل الحظوة عند الله تعالى وعند

حججه الطَّاهرين عليهم السلام، وكلَّما أتقنت - أخي القارىء - تفاصيل عقيدتك كان ذلك أرضى للربِّ وأقرب إلى الإمام المعظَّم بقيَّة الله الأعظم الحُجَّة المهدي الموعود عجل الله فرجه الشريف، من هنا كان هشام بن الحكم الشَّاب اليافع الذي لم تُخطَّ لحيته أحبَّ إلى إمام زمانه المولى سيِّدنا ومولانا الإمام المعظَّم جعفر الصادق عليه السلام من بقيَّة أصحابه المقربين لما يمتاز به هشام من إتقانٍ لأصول الكلام وفن المحاورات العقائديَّة التي من خلالها يفحم أعداء أهل البيت عليهم السلام، وإلقاء نظرة بسيطة على محاوراته (رضي الله عنه) في أصول الكافي يلقي الضَّوء على مدى إتقانه وإخلاصه للحجج الطَّاهرين عليهم السلام ممَّا يقتضي القول بأنَّ تحصيل رضى الرَّب تعالى والحجج عليهم السلام منحصرٌ بأمرين: أحدهما الحكمة النَّظرية المتعلِّقة بأصول العقائد، وثانيهما الحكمة العمليَّة المتمثلة بالسَّير والسُّلوك العملي من خلال تطبيق منهج الأحكام على مرافق الحياة، ولا يكفي في الأمر الأوَّل اكتناز المعارف دون السَّبق إلى إنفاقها على الآخرين سوآء كانوا من المؤمنين أم من المخالفين؛ لأنَّ زكاة العلم إنفاقه كما جاء في الحديث الشَّريف؛ بل إنَّ الغاية من علم الكلام هي إفحام المعاندين والمخالفين من النَّواصب والكافرين والمنافقين، فحتَّى ترضي إمام زمانك، عليك بجودة التَّعلم مستعيناً بهم (صلوات ربي عليهم)؛ إذ الإستغناء عنهم علامة الكفر ودلالة على الإفلاس الفكري والروحي؛ لأنَّ الخير كلَّه عندهم كما ورد في الزيارة الجامعة الكبيرة: «**إن ذكر الخير كنتم أوَّله وأصله وفرعه ومعدنه ومأواه ومنتهاه..**» فيجب على العالم أو المتعلِّم في حال واجه الخصوم أن يكون متوجهاً بأعماقه إلى من بيده أزمة الأمور من خلال إمام الزمان المهدي المنتظر عليه السلام حُجَّة الله تعالى على خلقه في أرضه وسمائه؛ لأنَّ

الأعداء كثيرون جداً في زماننا هذا، ولكنَّ وسائل تصدير المعارف الشيعيَّة باتت متوفرة ولا يخلو منها صقعٌ أو بيتٌ لا سيّما عبر المواقع الالكترونيَّة التي خرقت الجدار الحديدي الذي اصطنعته السُّلطات المعادية للتشيع حيث حظرت ولا تزال هذه السُّلطات دخول الكتب الشِّيعيَّة إلى دول الخليج التي تزعم أنَّها على خطى الدّيمقراطية المستوردة من دول العالم الغربي المتحضر ولكن شتَّان ما بين دول الغرب التي لا مشكلة لديها في كتب المسلمين بعامة فرقهم ومذاهبهم وبين دولنا التي تتزيّا بثوب الدِّين؛ وما ذلك الخوف إلَّا لأنَّ سلاطين تلك الدُّول لا زالوا في عقلية القرون الوسطى؛ بل عقليَّة سلاطين القرون الأولى التي لا تعرف قيمةً للبيان والقلم بمقدار اهتمامها بالسيف والمقصلة لكلِّ من انتقد أسباب اعوجاجها عن جادة السَّبيل، ولو أنَّهم تبصّروا في دنياهم وكانوا على دراية من الحكمة والتَّعقل كما كان غيرهم ممن حكم بإنصافٍ، لكان عمَّ السلامُ ربوعَ بلادهم ولأمطرت عليهم السَّماءُ بركاتها وأخرجت الأرضُ لهم خيراتها، ولكنَّهم تعسَّفوا وظلموا وسفكوا الدِّماء لأجل البقاء في سدَّة الحكم..!!

وزبدة المخض: إنَّ على الحوزات العلميَّة الشيعيَّة الإهتمام بالجانب العقائدي كما تهتم لبقية الجوانب العلمية الأخرى؛ لأننا نرى وجود هوَّة عميقة بين الجنبة العقائديَّة وبين طلبة العلوم بشكلٍ عامٍ، فصارت مادة علم الكلام على هامش المواد الأخرى؛ بل لا وجود لها في كثيرٍ من الحوزات والمجامع العلميَّة، وهو أمرٌ ينذر بعواقب وخيمة على المستوى الفكري لدى طلبة العلوم الدِّينية والعلماء معاً، وقد لاحظنا هذا عند شريحة ليست

بالقليلة ممَّن لم يعيروا إهتماماً لمسألة تحصيل العقيدة من مصادرها فخبطوا خبطَ عشواء في أفكارهم وإستنتاجاتهم الدِّينيَّة..لذا يجب أن تكون هذه المادة موضع رعاية في الحوزات والمجاميع، كما يجب أن يكون الكتاب الحاوي لها موضع ثقة اطمئنان لئلا ينزلق القارىء أو المتعلم في متاهات الحيرة والشُّبهة، كما لا بدَّ لمصنّف الكتاب أن يكون ضليعاً في المادة ومجتهداً في تفصيلاتها؛ بل ينبغي أن يكون مجتهداً في الفروع أيضاً لوجود ترابط عضوي بين الفرع والأصل في بعض المطالب العقديَّة..مضافاً إلى كونه عارفاً بأئمة الهدى موالياً لهم ولمن والاهم ومعادياً لمن عاداهم وعادى أولياءهم؛ وذلك لأنَّ الولاء لأهل بيت العصمة والطهارة عليهم السلام والبراءة من أعدائهم أساس العقيدة، فإذا انتفى عنصر الولاية والبراءة من ذات الكاتب فلا تتوقعوا منه عقيدةً صحيحةً؛ لأنَّ فقدان الولاء والبراءة يستلزم فقدان الدِّين والعقيدة المستقيمة، فذلك كالسالبة بانتفاء الموضوع، وعليه فإنَّ تثبيت المطالب العلميَّة يتطلب جهداً وإحاطة واسعة لا تتوفر إلَّا عند القلائل من العلماء المحصِّلين وإلَّا فلا يمنِّ نفسَهُ كلُّ هاوٍ أو راغبٍ ما دام لم تتوفر فيه الشُّروط المطلوبة، لذا فإننا نلاحظ بأنَّ أغلب الإنحرافات العقائديَّة وحتَّى الفقهيَّة الصَّادرة من بعض العلماء سببها الضّعف العلمي الرَّاجع إلى عدم الإتقان وفقدان الإحاطة بالمدارك العلميَّةِ المستنبطة من أخبار أهل البيت عليهم السلام وكيفية معالجة المتعارضات فيها ضمن الأُطر الصحيحة لئلا يقعَ العالمُ بالتيه، فينتقي من الأخبار ما تشاء قريحتُه الضعيفة في الإستنباط الصحيح في طرق معالجة الأخبار المتشابهة والمضطربة بسبب الخلط الذي سبَّبه المخالفون لنا، فدسوا الفاسدَ بالصَّحيح، والمزيفَ بالمستقيم فاغتر مَنْ ظنَّ نفسه أنَّه فقيهٌ مستقيم

فشرع يختار ما يختمر في نفسه من مصالح وغايات فصار يحلل ما حرَّم الله تعالى، ويحرِّم ما حلَّل نظير بعض الأصوليين وأكثر الأخباريين الذين تجدد منهجهم في عصرنا الحاضر فاختلط الحابلُ بالنابل وازداد الهرجُ والمرجُ في الأحكام والعقائد والتَّاريخ..فالأُصوليون يعملون بالقياس وحجية الرَّأي في مقابل النُّصوص ويطرحون بكلِّ جرأة ما لا يتوافق مع مناهجهم ومشاربهم الوحدوية والسّياسية.. بينما الأخباريون نهجوا نفس المنهج ولكن بطريقٍ ملتوٍ ماكر، فبدَّلوا وعملوا بالقياس أيضاً من حيث لا يعلمون ظناً منهم أنَّه الحقُّ والصَّواب نظير تحريمهم للتَّقليد وتحليلهم ترك الخمس في زمن الغيبة الكبرى..حتَّى صار البقَّالُ يدلو برأيه الفقهي ويعمل به وينافح عنه – وقد لاحظنا ذلك في لبنان عند بعض المشايخ وكذلك على المواقع الإلكترونيَّة السَّائبة – فطار الغني فرحاً وسروراً إذ لا تكليف عليه بتقليدٍ –بظنِّه الفاسد– ولا هو مأمور بتخميس أمواله المكدَّسة في البنوك..كلُّ ذلك بسبب الفتاوى التي خرجت ولا تزال تخرج عبر عمائم في شرق الأرض وغربها، والمفتون بتلك الفتاوى لا يبالون؛ لأنَّهم مكتفون بالأموال ونسوا ما حولهم من أكبادٍ حرَّى وبطونٍ سغبة وأعراض الهاشميات والشّيعيات تقف على أبواب المراقد المقدَّسة والمساجد والحسينيات وتجول في الأزقة والطُّرقات تستجدي من الرِّجال ولو بما يكسوها ويستر عورتها ويطعم يتاماها ولو بالتَّمتع بها مقابل خمسة دولارات أو خمسة دنانير عراقية..[1] بينما الذين ينظِّرون لتحليل

١– وقد رأيت في العراق بأُم عيني في تسعينات القرن الماضي العجبَ العُجاب فتاةً عراقية لا يتجاوز عمرها أربعة عشر سنة تستقبل بأحضانها حملدارياً لبنانياً يتجاوز عمره الستين عاماً يقبّلها بشفتيها فسألته من تكون فتاتك؟ قال لي: إنَّها زوجتي بالمنقطع ليس لها أحد يعولها، فقلت له: كم تعطيها من المهر؟ قال لي: خمسة دولارات ... قلت له: لماذا لا تعطيها مبلغاً أكثر لتنفق على أمها وإخوتها..؟ ولماذا لا تنفق عليها قربةً إلى الله تعالى وحباً بالحجج الأطهار عليهم السلام من دون عقد فهي بعمر حفيدتك..!! فلم يحرِ جواباً ومضى..!!.

الأثرياء من الخمس نراهم منعَّمين ومرفَّهين خارج العراق تأتيهم الأموال والهبات..ونحن نكنُّ لبعضهم الإحترام والتَّقدير والمحبَّة، ولكنْ الحقَّ يُقال: إنَّهم مخطؤون بإستنتاجاتهم حول تحليل الخمس، وهي شبهة أثارها الأخباريون القدامى وقد فنَّدنا زعمهم منذ أكثر من إثنتي عشرة سنة في محاضراتنا وبحوثنا الفقهيَّة.. وصدق عليهم قول أمير المؤمنين وإمام المتقين وسيِّد الموحدين أبي الحسن عليّ بن أبي طالب عليه السلام في نهج البلاغة من كتاب له عليه السلام إلى عثمان بن حنيف الأنصاري وهو عامله على البصرة وقد بلغه أنَّه دعي إلى وليمة قوم من أهلها فمضى إليها: «**أمَّا بعد، يا ابن حنيف فقد بلغني أنّ رجلاً من فتية أهل البصرة دعاك إلى مأدبة فأسرعت إليها تستطاب لك الألوان، وتنقل إليك الجفان، وما ظننت أنك تجيب إلى طعام قوم عائلهم مجفوّ وغنيّهم مدعوّ، فانظر إلى ما تقضمه من هذا المقضم، فما اشتبه عليك علمه فالفظه، وما أيقنت بطيب وجوهه فنل منه، ألا وإنّ لِكلِّ مأموم إماماً يقتدي به ويستضيء بنور علمه، ألا وإن إمامكم قد اكتفى من دنياه بطمريه ومن طعمه بقرصيه، ألا وإنّكم لا تقدرون على ذلك ولكن أعينوني بورع واجتهاد وعفّة وسداد ..فوالله ما كنزت من دنياكم تبراً ولا ادّخرت من غنائمها وفراً، ولا أعددت لبالي ثوبي طمراً، ولا حزت من أرضها شبراً ..ولو شئت لاهتديت الطَّريق إلى مصفّى هذا العسل ولباب هذا القمح ونسائج هذا القزّ ولكنْ هيهات أن يغلبني هواي ويقودني جشعي إلى تخيّر الأطعمة ولعلّ بالحجاز أو اليمامة من لا طمع له في القرص ولا عهد له بالشّبع، أأبيت مبطاناً وحولي بطون غرثى وأكباد حرّى أو أكون كما قال القائل:**

وحسبك داءً أن تبيتَ ببطنةٍ وحولك أكبادٌ تحنُّ إلى القدِّ

أأقنع من نفسي بأن يقال أمير المؤمنين، ولا أشاركهم في مكاره الدهر، أو أكون أسوة لهم في جشوبة العيش ؟ ». وروي في خبرٍ آخر: «**ولعلَّ بالمدينة يتيماً تربا يتضور سغباً، أأبيت مبطاناً وحولي بطون غرثى إذن يحضرني يوم القيامة وهم من ذكر وأنثى**».

مضافاً إلى ما أشرنا إليه أعلاه من أسباب الإنحراف في الحوزات العلميَّة الضّعف العلمي والتَّقوائي، وثمة عنصر آخر لعب دوراً - ولا يزال - هو فقدان وصفين مهمين في شخصية المنحرفين في الحوزات العلمية وهما: عنصرا التَّولي والتَّبري.. بل ما نراه في هذا الزَّمان أنَّ الإجتهاد صار في طرح الأخبار والعمل بالأقيسة والرَّأي المنهي عنه شرعاً حتى أدَّى ذلك إلى شطب بعض العقائد الضروريَّة من قاموسنا الدِّيني كالرجعة وحساب القبر وحضور الأئمة الطاهرين عليهم السلام على المؤمنين المحتضرين والبداء ومسألتي القضاء والقدر والولاية التكوينية لهم وحضورية علومهم..والتَّحليل من الخمس وحرمة التَّقليد كما يعتقد الأخباريون..إلخ، وهذه أمورٌ خطيرة على المسلك العقائدي والفقهي في حوزاتنا العلميَّة التي إنْ بقيت على هذا النهج المعوّج فإنَّها ستطيح بالأجيال الصَّاعدة التي تأخذ دينها وعقيدتها من هؤلاء المشككين والمترددين بولائهم لأهل بيت العصمة والطهارة عليهم السلام، لذا يجب الحذر من سلوك هذا النَّمط التَّشكيكي حرصاً على سلامة العقول والأرواح من التَّلوث بمعاصي الفقه التحليلي والعقائد الفاسدة المستوردة من قاموس المخالفين لمنهج أئمتنا الطاهرين عليهم السلام، ومن هذا المنطلق نؤكد على أخذ العقيدة من الفقهاء المتخصصين الغيارى على دين أهل بيت العصمة والطهارة عليهم السلام، وحيث إنَّ كتابنا الجليل «**الفوائد البهيَّة في شرح عقائد الإماميَّة**» هو من أنفس

الكتب العقائدية المعدَّة للتدريس كما نعتقد ويشهد له العديد من العلماء المحققين وأهل الفهم والحجى من سائر المؤمنين.. لذا ننصح بإتِّخاذه مصدراً أصلياً للمدارك الكلاميَّة لدى الشيعة الإماميَّة، وكذلك كتابنا «**أبهى المِداد في شرح علماء بغداد**» و«**شبهة إلقاء المعصوم نفسه في التهلكة ودحضها**» وغيرها من البحوث القيمة التي لم تُبحث أصلاً في كتب المتقدِّمين والمتأخرين.

وموضوعنا البكر حول آية التَّطهير لتنزيه النَّبيّ وآله الطَّاهرين (صلوات ربي عليهم أجمعين) عن النَّجاستين الماديَّة والمعنويَّة كطهارة دمائهم وكلّ شيء فيهم، وطهارتهم عن السَّهو والجهل والنِّسيان ما هو إلَّا صورةٌ عكسيَّة عما صنفناه في كتبنا المتقدِّمة الذِّكر، لا سيَّما حول شبهتي «الرِّجس المادي والمعنوي» اللتين أُلصقتا بذات المعصوم عليه السلام بعبارات متنوعة تتناول ذات المعصوم والدور التَّبليغي المنوط به كمبلِّغٍ وناطق عن الله تعالى، ومن ألصقهما بالمعصوم عليه السلام هم - للأسف - فئة من الفقهاء والعلماء، لم يحيطوا علماً بالمفاهيم العقديَّة والتَّفسيريَّة؛ بل حتَّى الفقهيَّة بما هي أدلة فقهيَّة كما سوف ترون فقهاء يفتون بنجاسة دم المعصوم -والعياذ بالله تعالى- كاليزدي على سبيل المثال في بحثه حول نجاسة دم الإنسان من كتابه الفقهي «**العروة الوثقى**»[1]؛ وهذا إنْ دلَّ على شيءٍ فإنَّما يدلُّ على جهلهم وغفلتهم عن الأخبار والتَّأمل فيها..بل وجهلهم حتّى بأُصول الفقه الذي صنفوا فيه ودرَّسوه في بحوث الخارج والسُّطوح..!!

١- وقد تخطى في حكمه بنجاسة دم المعصوم عند إطلاقه بنجاسة الدم مستشهداً بخبر فصد إمامنا المعظم الحسن العسكري عليه السلام وخروج دم أبيض من بدنه الشريف، فعمم الحكم بالنجاسة على الدم الإعجازي الذي ظهر تحت كلّ حجر عند شهادة الإمام المعظَّم أبي عبد الله الحسين عليه السلام..!! أنظر: كتاب العروة الوثقى: «فصل النجاسات إثنتا عشرة». والأعجب من ذلك أن السبزواري صاحب كتاب «مهذب الأحكام» :ج١، ص٣٤٢، هامش ٦٥ (أفتى بنجاسة ما خلق الله آيةً للنبي موسى بن عمران عليه السلام..!!) وبالتالي فيكون كلّ دم إعجازي نجساً حتّى التربة الحسينية المقدسة التي ينبع منها الدم في كل عاشر من محرّم، وكذا الصخرة الموجودة في مقام الإمام الحسين عليه السلام التي تحمر بالدم في اليوم العاشر من محرم تعتبر عند السبزواري واليزدي نجستين.. أعاذنا الله تعالى من شطحات الأقلام وزلات اللسان..!

فتلك مصيبة كبرى وداهية عظمى أن يجهل دعاة الدِّين الفضائل والمكرمات والخصائص الذَّاتية التي اتصف بها النَّبيُّ وأهلُ بيته الأطهار عليهم السلام..! فإنَّا لله وإنَّا إليه راجعون ولا حول ولا قوَّة إلَّا بالله العليّ العظيم.

وبناءً على ما تقدَّم: فإنَّ البحث في طهارة أهل البيت (صلَّى الله عليهم أجمعين) هو محور المعارف التَّوحيديَّة والولايتيَّة التي يجب أن تنال حيِّزاً من الإهتمام في الوسط العلمي الإمامي، فطهارتهم المعنوية (صلوات الله عليهم) قد اتفق عليها عامَّة الإمامية إلَّا من شذَّ منهم كالشَّيخ الصَّدوق وأستاذه ابن الوليد على سبيل المثال، فقد ذهبا إلى جواز السَّهو على المعصوم عليه السلام، وقد أفتى الصَّدوق بغلو من نفى السّهو عن المعصوم عليه السلام واصفاً إياه بأنَّه صعد أوَّل درجة في الغلو. (راجع: من لا يحضره الفقيه: ج ١، ص ٢٣٥)؛ وسبقهم في ذلك الشَّيخ الكليني صاحب الكافي (راجع الكافي: ج٣، ص ٣٥٦، ح ٣٣)، ولحقهم الشَّيخ الطُّوسي في تفسيره التبيان (ج ٤: ص ١٦٥ - ١٦٦ في تفسير الآية ٦٨ من سورة الأنعام) موافقاً الجبائي المعتزلي الذي أنكر على الشِّيعة نفيهم السَّهو والنِّسيان عن الأنبياء عليهم السلام؛ ولحقه الشَّيخ الطّبرسي في مجمع البيان بتفسير سورة الأنعام الآية ٦٨، طبعة قم: ج ٣، ص٣١٧؛ وطبعة دار الكتب العلمية: ج ٤، ص ٦١ - ٦٢) مقلِّداً الطوسي حتَّى في عباراته.

قال الشَّيخ الطوسي:[واستدل الجبائي أيضاً بالآية على أن الأنبياء يجوز عليهم السّهو والنّسيان قال بخلاف ما يقوله الرَّافضة بزعمهم من أنَّه لا يجوز عليهم شيءٌ من ذلك. وهذا ليس بصحيح أيضاً؛ لأنَّا نقول: إنَّما لا يجوز عليهم السّهو والنسيان فيما يؤدونه عن الله تعالى، فأمَّا غير ذلك فإنَّه يجوز أن ينسوه أو يسهو عنه ممَّا لم يؤد ذلك إلى الاخلال بكمال العقل، وكيف

لا يجوز عليهم ذلك وهم ينامون ويمرضون ويغشى عليهم، والنَّوم سهو وينسون كثيراً من متصرفاتهم أيضاً وما جرى لهم فيما مضى من الزَّمان، والذي ظنه فاسد].

والشَّيخ الطُّوسي قد خالف أستاذه الشَّيخ المفيد الذي رفض جواز السّهو والنِّسيان على المعصومين عليهم السلام في عامَّة الأحوال سواء أكانت تبليغيَّة أو غير تبليغيَّة، بينما الطُّوسي أثبت السّهو والنِّسيان في غير التَّبليغ، بعكس أستاذه المفيد الذي أثبت جواز نومهم عن صلاة الصُّبح كما سوف ترون كلماته..! وما ادَّعاه الشَّيخ الطُّوسي ينمُّ عن ضعفٍ عقدي عنده - كما عند غيره من علماء الإماميَّة المتقدِّمين - لمفهوم الإمام والإمامة وعدم تضلعهم في المجال العقائدي والتَّفسيري؛ بل الأصولي أيضاً طبقاً لما في الإطلاق الوارد في الكتاب الكريم كآيات العصمة الدَّالة على طهارة أهل البيت (صلَّى الله عليهم أجمعين) والتي من أهمِّها آية التَّطهير وآيتا الولاية والإطاعة..حيث لم يُحسنوا تطبيق القاعدة الأُصوليَّة الدَّالة على إذهاب الرِّجس عن أهل البيت (صلوات ربي عليهم) بعامَّة مصاديقه وأفراده كما سوف نبرهن في بحثنا هذا، وقد برهنا عليه بتفاصيل دقيقة في بحوثنا العقائديَّة الأُخرى[1].

وممَّا يؤكِّد الضّعف العقدي عند الشَّيخ الطُّوسي هو ما ذكره في فصل صفات الإمام عليه السلام من كتابه العقائدي «الإقتصاد فيما يتعلَّق بالإعتقاد» فقال:[ولا يلزم إذا قلنا أنَّه يجب أن يكون عالماً بما أسند إليه، أن يكون عالماً بما ليس هو إماماً فيه كالصنائع وغير ذلك؛ لأنَّه ليس هو رئيساً

١- راجعوا: كتابنا بمجلديه الأوّل والثاني:(شبهة إلقاء المعصوم نفسه في التهلكة ودحضها)؛ وكتاب: (الفوائد البهية في شرح عقائد الإمامية): ج١، ص٥٧٢ – ٦١٣ الباب الثاني عشر: عقيدتنا في عصمة الأنبياء عليهم السلام؛ والباب الثالث عشر: عقيدتننا في صفات النبي صلى الله عليه وآله: ص ٦٢٠ – ٦٣٢؛ وج٢، ص ١١٣ –١١٧: الباب العشرون: عقيدتنا في عصمة الإمام عليه السلام، والباب الحادي والعشرون: عقيدتنا في صفات الإمام وعلم الإمام عليه السلام).

فيها؛ ومتى وقع فيها تنازع من أهلها ففرضه الرُّجوع إلى أهل الخبرة والحكم بما يقولونه. وكلُّ من ولي ولاية صغرت أو كبرت كالقضاء والإمارة والجباية وغير ذلك فإنَّه يجب أن يكون عالماً فيما أسند إليه ولا يجب أن يكون عالماً بما ليس بمستند إليه؛ لأنَّ من ولي القضاء لا يلزم أن يكون عالماً بسياسة الجند، ومن ولي الأمارة لا يلزم أن يكون عالماً بالأحكام، وهكذا جميع الولايات، ولا يلزم أيضاً أن يكون عالماً بصدق الشُّهود والمقرين على أنفسهم؛ لأنَّه إنَّما جعل إماماً في الحكم بالظَّاهر دون الباطن، وإنَّما يجب أن يكون الإمام عالماً بما أسند إليه في حال كونه إماماً، فأمَّا قبل ذلك فلا يجب أن يكون عالماً، ولا يلزم أن يكون أمير المؤمنين عليه السلام عالماً بجميع الشّرع في حياة النَّبي صلى الله عليه وآله، أو الحسن والحسين عليهما السلام عالمين بجميع ذلك في حياة أبيهما؛ بل إنَّما يأخذ المؤهل للإمامة العلم ممَّن قبله شيئاً بعد شيء ليتكامل عند آخر نفس من الإمام المتقدم عليه بما أسند إليه][1].

في هذه المسألة وافق الشَّيخُ الطوسي أستاذَه الشيخَ المفيد في عدم وجوب معرفة الإمام عليه السلام الحرف والصّناعات من النَّاحية العقليَّة؛ بل ثبت ذلك من ناحية الشرع على فرض صحة هذه الأخبار الدَّالة على إثبات معرفته بالحرف والصناعات..إلَّا أنَّ الطُّوسي نفى ذلك عن الإمام عليه السلام؛ لأنَّ معرفته بالحرف والصناعات ليست من مهام الإمامة؛ بل الأشنع من ذلك لا يجب على الإمام اللاحق أن يعرف كلَّ الأمور الشَّرعية في حياته؛ بل يعرفها من السَّابق عند آخر نفس من الإمام المتقدم عليه بما أُسند إليه ليتكامل اللاحق بما علمه السَّابق..!!.

١- (الإقتصاد فيما يتعلق بالإعتقاد): ص ٣١١، طبعة دار الأضواء-بيروت.

والغريب العجيب أيضاً أنَّ الشيخ المفيد الذي ضخَّموا شخصيته بما يفوق التَّصور قد وقع في هفوات عديدة؛ منها اثنتان:

الهفوة الأولى: إعتقاده بأنَّ الأئمة الأطهار عليهم السلام يعرفون جميع الصنايع واللغات مستدلاً على ذلك بدليل النَّقل ولا علاقة للعقل بذلك؛ فقال في أوائل المقالات[1]: القول في معرفة الأئمة عليهم السلام بجميع الصّنايع وساير اللغات: [إنَّه ليس يمتنع ذلك منهم ولا واجب من جهة العقل والقياس وقد جاءت أخبار عمَّن يجب تصديقه بأنَّ أئمة آل محمد صلى الله عليه وآله قد كانوا يعلمون ذلك، فإن ثبت وجب القطع به من جهتها على الثَّبات. ولي في القطع به منها نظر، والله الموفق للصَّواب، وعلى قولي هذا جماعة من الإماميَّة، وقد خالف فيه بنو نوبخت (رحمهم الله) وأوجبوا ذلك عقلاً وقياساً وافقهم فيه المفوّضة كافة وسائر الغلاة].

الهفوة الثَّانية: بالرَّغم من أنَّه نفى السَّهو عن المعصوم إلَّا أنَّه نسب إلى النَّبيِّ المعصوم عليه السلام أنَّه نام عن صلاة الصُّبح كما جاء في رسالة نفي السَّهو عن النَّبيّ صلى الله عليه وآله الملحقة في كتابه «**النكت الإعتقاديَّة**»، مدعياً وجودَ فرقٍ بين السَّهو والنَّوم، فنفى الأوَّل باعتباره عيباً على المعصوم بخلاف الثَّاني فليس عيباً فيصح صدوره منه...!! قال في كتابه «النكت الإعتقادية» رسالة في «عدم سهو النبيِّ صلى الله عليه وآله»: «ولسنا ننكر بأن يغلب النَّوم الأنبياء عليهم السلام في أوقات الصَّلوات حتَّى تخرج، فيقضوها بعد ذلك، وليس عليهم في ذلك عيب ولا نقص؛ لأنَّه ليس ينفك بشر من غلبة النَّوم، ولأنَّ النَّائم لا عيب عليه وليس كذلك السَّهو؛ لأنَّه نقص عن الكمال في الإنسان، وهو عيب يختص به من اعتراه، وقد يكون من فعل السَّاهي تارة، كما يكون من فعل غيره، والنَّوم

١ – أنظر: أوائل المقالات للمفيد: ص٦٧، فصل ٤٠ .

لا يكون إلَّا من فعل الله (تعالى)، وليس من مقدور العباد على حال، ولو كان من مقدورهم لم يتعلق به نقص وعيب لصاحبه لعمومه جميع البشر، وليس كذلك السَّهو؛ لأنَّه يمكن التَّحرز منه؛ ولأنَّا وجدنا الحكماء يجتنبون أن يودعوا أموالهم وأسرارهم ذوي السَّهو والنِّسيان، ولا يمتنعون من إيداع ذلك من يغلبه النَّوم أحياناً، كما لا يمتنعون من إيداعه من يعتريه الأمراض والأسقام...»[1].

خلاصة تقرير الشُّبهة الثَّانية للشيخ المفيد بما يلي: لقد فرَّق الشيخ المفيد بين السَّهو وبين النَّوم الحاصل من الأنبياءعليهم السلام وسماه سهواً ربانياً، وقسَّم السَّهو إلى قسمين: سهو يكون من فعل السَّاهي تارةً، وسهو يكون من فعل غيره، والنَّوم لا يكون إلَّا من فعل الله (تعالى) وليس من مقدور العباد على حالٍ، ولو كان من مقدورهم لم يتعلَّق به نقصٌ وعيبٌ على صاحبه لعمومه جميع البشر وليس كذلك السّهو؛ لأنّه يمكن التّحرز منه..وقد وافق الشَّيخُ المفيد الشيخَ الصَّدوق على مسألة جواز نوم الأنبياء عن الصَّلاة لنفي الرُّبوبية عنهم لا سيّما رسول اللهصلى الله عليه وآله، وقد ذكرها الصَّدوق في كتابه « من لا يحضره الفقيه»: ج٤، ص ٢٣٤ تعقيباً على الخبر رقم ٤٨ في أحكام السَّهو.. ومال الشَّيخ الصدوق (المتوفى عام ٣٨١ هـ) إلى الشَّيخ الكليني (المتوفى عام ٣٢٩هـ) في مسألة نوم النَّبيّصلى الله عليه وآله عن صلاة الفجر معتمداً على خبرين في الكافي: ج٣، ص ٣٥٧، ح ٦، وج٣، ص ٣٥٦، ح ٣..وقد فنَّدنا شبهتيهما في الجزء الأوَّل ص ٥٩٥ وما بعدها من كتابنا: «الفوائد البهية في شرح عقائد الإمامية» منذ أكثر من ستٍ وعشرين سنة أي منذ عام ١٤١٨ هـ، الموافق

١- راجع النكت الإعتقادية: مجلد ١٠، من سلسلة مؤلفات الشيخ المفيد، الطبعة الثانية، دار المفيد، بيروت، رسالة في عدم سهو النبيّصلى الله عليه وآله: ص ٢٨.

للعام ١٩٩٨م.

وفي الخلاصة أقول: إنَّ مسألة عصمة الأنبياء والأوصياء عن السَّهو والنِّسيان باتت من ضرورات الإماميَّة، وممَّا قام عليها الإجماع القطعي، ومن شذَّ عنهم كالكليني والصَّدوق وأستاذه ابن الوليد من المتقدمين، والطبرسي في المجمع[١] من المتأخرين فهؤلاء لا يُعبأ بما قالوه بشأن النِّسيان.

وقد جاهر ابن الوليد بعبارة خطيرة بشأن النَّافين لمسألة السَّهو عن النَّبي، بأنَّ من قال بالنَّفي يعد من الغلاة؛ قال: «**أوَّل درجة في الغلوّ نفي السَّهو عن النَّبيّ**»[٢].

وقد تمسَّك ابن الوليد وتلميذه الصّدوق بأخبار ضعاف توافق أخبار العامَّة.

وقد حاول بعضٌ[٣]تبرئة ساحتهما «بأنَّ الوجه في تشبثهما بأخبار السَّهو دفعاً لحركة الغلو التي كانت سائدة في عصرهما»، إلَّا أنَّها محاولة عقيمة؛ إذ إن الذي يريد دفع الغلوّ لا يدفعه بإثبات محذور عقلي يخل بعصمة النَّبيّ صلى الله عليه وآله، إضافةً لمعارضة ما استدلا به للأخبار الصّحاح والإجماعات وظواهر الآيات.

وحينما استدلا على صحة وقوع السَّهو، أرادا منه السَّهو الرَّباني لا الشَّيطاني بمعنى أن الله (تعالى) أسهى نبيه لمصلحة معيَّنة، ويعبّر عنه بـ «الإسهاء».

وقد تطرَّق إلى هذه المسألة العامةُ في كتبهم طبقاً للأصول التي يسيرون عليها ويعتقدون بها من عدم اشتراطهم العصمة قبل البعثة وبعدها على تفصيل فيها، وقد أورد البخاري جملة من هذه الأخبار في صحيحه: ج١،

١- الطبرسي، مجمع البيان:ج٣، ص٣١٧.
٢- الصّدوق، مَن لا يحضره الفقيه:ج١، ص٢٣٥.
٣- جمال الدين صاحب الأمري، سبيل النجاة في أصول الإعتقادات: ص١٦٤.

ص ١٥٣، وكذا صاحب كنز العمال: ج٤، ص٢٣٠، والبيهقي ومسند أحمد: ج١، ص٦٣، من هذه الأخبار ما رووه عن النَّبيّ صلى الله عليه وآله بهتاناً قال: (إنَّما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون).

وأيضاً عنه: (إنْ نسيت شيئاً من صلاتي فليسبِّح القوم ولتصفِّق النِّساء).

وقد استدلَّ الصَّدوق والكليني على مطلبهما بالأمور الآتية:

(**الأمر الأوَّل**): ما روي عن الحسن بن محبوب عن الرباطي عن سعيد الأعرج، قال: سمعتُ أبا عبد الله عليه السلام يقول:

(إنَّ الله (تبارك وتعالى) أنام رسول الله عن صلاة الفجر حتَّى طلعت الشَّمس ثمَّ قام فبدأ بصلاة الرّكعتين اللّتين قبل الفجر ثمَّ صلَّى الفجر، وأسهاه في صلاته، فسلَّم في ركعتين ثمَّ وصف ما قاله ذو الشّمالين، وإنَّما فعل ذلك به رحمةً لهذه الأمة لئلا يعيّر الرجلُ المسلم إذا هو نام عن صلاته أو سها فيها، فيقال قد أصاب ذلك رسول الله)[1].

(**الأمر الثَّاني**): ألقى (سبحانه) على نبيه النوم عند صلاة الصّبح وأسهاه في الصَّلاة، ليُعْلَم أنه بشر مخلوق فلا يُتخذ ربّاً معبوداً من دون الله، فلا يغالوا فيه، ؛ قال الصدوق «غفر الله تعالى له»:

«.. وبإثبات النَّوم له عن خدمة ربِّه (عزَّ وجلَّ) من غير إرادةٍ له وقصدٍ منه إليه نفي الرّبوبية عنه؛ لأنَّ الذي لا تأخذه سنةٌ ولا نوم هو الله الحي القيوم وليس سهو النَّبي كسهونا؛ لأنَّ سهوه عليه السلام من الله (عزَّ وجلّ)، وإنَّما أسهاه ليُعْلَم أنَّه بشر مخلوق فلا يتخذ ربّاً معبوداً دونه،

١- من لا يحضره الفقيه: ج١، ص٢٣٣، ح٤٨، وفروع الكافي: ج٣، ص٣٥٧، ح٦.

وليُعلّم النّاس بسهوه حكم السّهو متى سَهَوا...»[1].

(**الأمر الثّالث**): أسهاه الله (تعالى) في الصلاة ليفقّه النّاس في أحكام الدِّين ويعلِّمهم أحكام السَّهو؛ فعن الحسن بن صدقة قال: قلت لأبي الحسن الأوَّل: أسلّم رسول الله في الركعتين الأولتين؟ فقال: نعم، قلت: وحاله حاله «أي وحاله في الجلالة والرسالة ما هو معروف»، «قال: إنَّما أراد الله (عزَّ وجلَّ) أن يفقههم»[2].

تلخَّص ممَّا ذُكر أنَّ ثمَّة أموراً ثلاثة اعتمد عليها القوم:

الأوَّل: لئلا يُعيّرُ المؤمنُ أخاه المؤمن.

الثَّاني: لئلا يؤلَّه النبيُّ صلى الله عليه وآله ويُتخذ ربّاً.

الثَّالث: حتَّى يفقّههم ويعلِّمهم أحكام السّهو.

لكنْ يرد على هذا بما يأتي:

أوَّلًا: إنَّ الروايات التي استدلَّ بها على إثبات السَّهو لا بُدَّ من طرحها وذلك لمخالفتها:

أ - حكم العقل القاضي بوجوب عصمة النَّبيّ صلى الله عليه وآله عن السَّهو والنِّسيان كما أوضحنا ذلك سابقاً في الباب الثَّاني عشر «**عقيدتنا في عصمة الأنبياء**»؛ في الجزء الأوَّل من كتابنا الجليل «**الفوائد البهيَّة في شرح عقائد الإماميَّة**» فليراجع لأهميتة الإستدلاليَّة.

ب - الإجماع القطعي الدَّال على العصمة المطلقة، وخروج الصَّدوق وأستاذه لا يقدح بصحته وانعقاده؛ لأنَّ وجود إجماع كهذا من قِبل

١ - من لا يحضره الفقيه:ج١، ص ٢٣٤، أحكام السهو: الخبر٤٨.

٢ - الكليني، فروع الكافي:ج٣، ص٣٥٦، ح٣.

الطَّائفة مع كون الرِّوايات بمرأى من أعينهم، دليلٌ على بطلان مفاد تلك الرِّوايات المستدلّ بها على المطلب، مضافاً لضعف أسانيدها، ولو سلَّمنا بصحة أسانيد بعضها، لكنَّ الرِّواية مع صحتها، تزداد ضعفاً بإعراض الطَّائفة عنها وذلك لما يدلّ عليه الإعراض على مزيدٍ من الخلل في الرواية.

ت - معارضتها للأخبار الصَّحيحة سنداً والمعتبرة دلالةً، وموافقتها لأخبار العامَّة؛ لأنَّ الأخبار التي تمسَّك بها الصَّدوق هي أخبارٌ آحادٌ مروية بطرق العامَّة لا تناهض المرويات المتواترة النَّافية للسهو والنسيان؛ لأنَّ الخبر الواحد لا يقاوم المتواتر والمقطوع بصحته كما لا يخفى على الفقهاء المجدِّين.

فإذا ما كانت هذه الأخبار من أخبار الآحاد وموافقة لأخبار العامَّة، فكيف يجوز الأخذ بها، وترك ما عملت به الطَّائفة الإماميَّة، مع تأكيد النُّصوص عنهم بطرح الأخبار الموافقة للعامَّة عند التَّعارض؛ لأنَّ الرشد في خلافهم.

ثانياً: لو كانت المصلحة في سهوه هي أنْ لا يعيِّر المؤمنُ أخاه المؤمن فلم لا تسوّغ هذه المصلحة جَعْل النَّبيّ أعرجاً أو أعوراً أو أحولاً لئلا يعيّرَ المسلمُ إخوانه من ذوي الآفات والعاهات والمناقص المنفّرة؛ مضافاً إلى أنَّ السّهو في النَّبيّ ليس من مقتضيات القبح والنَّقص كالكذب حتَّى تسوّغه الموانع المتداركة لقبحه ونقصه من ضرورة أو ضرر؛ بل هو من المناقص الذَّاتية والعلل التَّامة للقبح والمنقصة في رتبة النَّبيّ تماماً كالظلم فلا يمنع قبحه مانع ولا تتدارك نقصه مصلحة.

ثالثاً: وأمَّا إسهاؤه، حتَّى لا يُغالى فيه فمردود؛ لأنَّ المقام الربوبي منزَّه عن الحوادث والعوارض الجسمانيَّة، وقد كان النَّبي كسائر أفراد البشر، يعرض له ما يعرض لغيره من الحوادث فيأكل ويشرب ويتزوَّج ويمرض الخ... فلدفع

شبهة الغلوّ طُرُقٌ أخرى غير التي ذكرها الصَّدوق لا يلزم منها أي محذور.

رابعاً: وأما مسألة أنَّه (سبحانه) أسهاه ليفقّه النَّاس ويُعلِّمهم فغير صحيح على الإطلاق؛ لأنَّ بيان حكم السَّهو غير محتاج إلى وقوع النَّبيّ في السّهو، حيث من الممكن أن يعلِّم النبيُّ الآخرين أحكامَ السّهو من دون أنْ يُبتلى نفسه بالسّهو.

خامساً: إنَّ روايات سهوه، متضاربة في مضامينها؛ فتارةً يروون: أنَّ الصَّلاة كانت عصراً، وأُخرى كانت ظهراً، وتارةً يقولون: إنَّ النَّبيَّ دخل الحجرة ثمَّ خرج ليكمل الصَّلاة إلى ما هنالك من اضطراب عجيب في مضامين تلك المرويات، ممَّا يسقطها عن الحجيَّة والاعتبار.

سادساً: معروفة هي الأخبار الكثيرة التي فاقت حدَّ الاستفاضة أنَّ النَّبي تنام عينه، ولا ينام قلبه، حتَّى أنَّ البخاري عقد له باباً في صحيحه في كتاب بدء الخلق، وروى فيه ثلاثة أحاديث، وفي أحدها: «وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم»[1]؛ فإذا كان قلبه لا ينام حال النَّوم، فهل يُعقل أنْ ينام قلبه حال اليقظة؟!.

سابعاً: إنَّ وقوع السّهو من الأنبياء في العبادة، منافٍ لحكمة البعثة، فإنَّ الحكمة فيها إرشاد الخلق وتقريبهم إلى ما هو الأحبُّ إليه (تعالى) والأصلح لهم، ومن المعلوم أنَّ الإقبال على عبادة الله (تعالى) أحبّ الأمور إلى الله (تعالى) وأصلحها للعبد، والسَّهو منافٍ للإقبال، فإذا لم يُقبل النَّبيُّ صلى الله عليه وآله على عبادة ربِّه وصدر منه السّهو كانت الأمَّة أولى بذلك وأحق بالمسامحة في العبادة، وهذا من أكبر المنافيات لمنصب الدَّعوة إلى الله (تعالى) والقرب منه.

١- صحيح البخاري: ج٤، ص٥٢٥، الرقم: ٣٥٦٩، ورقم: ٣٥٧٠.

ثامناً: أنَّه (تعالى) قال: ﴿**فويلٌ للمصلّين، الّذين هم عن صلاتهم ساهون**﴾ [الماعون:٥-٦] حيث جعل السَّهو صفة نقص، ودخيلاً في استحقاق الويل، بلا فرق بين ما يوجب ترك أصل الصَّلاة أو أجزاءَها؛ لأنهما معاً ناشئان من السَّهو عنها، فكيف يكون النبيُّ صلى الله عليه وآله من السَّاهين؛ بل لو سها كان أولى النَّاس بالويل.

هذا، وقد وجَّه بعضهم كلام الصَّدوق بأنَّ:

«تجويز النِّسيان عليه في الرَّكعتين، وأنَّه (تعالى) أنامه عن الصَّلاة حتَّى خرج وقتها، كل ذلك إشارة إلى أنَّه (سبحانه) أمره بذلك، أو يكون ذلك من خصائصه من باب تبديل الواقع عليه وعمله بالواقع المتبدل في حقِّه...»[1].

يورد عليه بوجهين:

(**الوجه الأوَّل**): إنَّ كون هذا من باب الأمر الإلهي، أو من مختصاته، أمرٌ لا يمكن قبوله؛ وذلك لاستدعائه التَّنفير وعدم الوثوق، وهذا عام يشمل كل حالاته وأفعاله، فإنَّ الله (سبحانه) لا يأمر نبيَّه بشيءٍ يستدعي جعله سخريةً للناس ممَّا يستتبع توهينه وعدم الاعتماد على شيءٍ من أقواله وأفعاله، هذا مضافاً إلى أنَّ النِّسيان والغفلة عن الصَّلاة من أظهر مصاديق الرِّجس المرفوع عنه، بنصّ آية التَّطهير، وإذهاب الرِّجس عن النَّبي يشمل كلَّ حالاته سواء قبل التَّبليغ أو معه أو بعده، فلا يمكن ردّ النَّص القرآني فيما لو تعارض مع النَّص الظَّني كما في الخبر المتقدم.

١- المعارف السلمانية، للسيد عبد الحسين اللاري النجفي، ص ٥٦.

(**الوجه الثَّاني**): إنَّ تبديل الواقع على رسول الله صلى الله عليه وآله لأجل كونه من خصائصه (صلوات ربي عليه وآله) ليس صحيحاً لإستلزام ذلك إغراء المكلَّفين بالقبيح، والإغراء بالقبيح قبيحٌ عقلاً وشرعاً.

مضافاً إلى أنَّ السهو قبيحٌ بذاته، فكيف يصح القول بأنَّه من خصائصه وهو قدوةٌ حسنةٌ للمكلَّفين..؟!!

الإيراد على الهفوة الثّانية للشيخ المفيد بالوجوه الآتية:

(**الوجه الأوّل**): الخلط بين الإسهاء الرّباني بالنوم عن الصّلاة وبين السّهو الشّيطاني، هو رأيٌ شاذٌّ يناهض الأدلة القطعيَّة الدّالة على عدم إسهاء النبيّ وآله عن الصّلاة سواء أكان الإسهاء إختيارياً أو اضطرارياً، وقد جابه هذا الرّأي الشاذ ثلةٌ من علماء الإمامية المتأخرين لا سيَّما الشيخ الأنصاري ﵀ في كتابه «**رسائل فقهية: ص ٣٢٢**» وكتاب «**الطهارة: ج ٢، ص ٤٣٩**» مستظهراً شذوذيّة هذا القول ومهجوريّته في رسالته المفردة في المواسعة والمضايقة في قضاء الصّلوات اليوميَّة، بقوله ﵀: « نوم النَّبي ﷺ أو أحد المعصومين ﵈ عن واجب سيّما الفرائض نقصٌ عليهم، ينفيه ما دلَّ من أخبارهم على كمالهم وكمال عناية الله (تعالى) بهم في تبعيدهم عن الزّلل؛ بل الظَّاهر بعد التَّأمُّل أنَّ هذا أنقص من سهو النَّبي ﷺ عن الرّكعتين في الصَّلاة وما تقدَّم من صاحب رسالة نفي السّهو ممنوع؛ بل العقل والعقلاء يشهدون بكون السّهو في الرّكعتين أهون من النَّوم عن فريضة الصُّبح وإنَّ هذا النَّائم أحق بالتَّعيير من ذلك السَّاهي؛ بل ذاك لا يستحقّ تعييراً وكون نفس السّهو نقصاً دون نفس النَّوم لا ينافي كون هذا الفرد من النَّوم أنقص لكشفه عن تقصير صاحبه ولو في المقدّمات، وبالجملة فصدور هذا مخالف لما يحصل القطع به من تتبّع متفرّقات ما ورد في كمالاتهم وعدم صدور القبائح منهم فعلاً وتركاً في الصّغر والكبر عمداً وخطاء ...».

(**الوجه الثَّاني**): العقل السَّليم الخالي من الكدورات والشَّوائب الظلمانيَّة يحكم بوجوب معرفة الأنبياء والأولياء من آل محمَّد ﵈ بكافة الحِرَفِ والصناعات وبقيَّة العلوم الطبيعيَّة والطبيَّة وغيرها بتعليم من الله (تعالى)

بالعلم اللدني الحضوري كما سوف نبيِّن في الإيراد على الهفوة الأولى للشيخ المفيد، فبطريقٍ أولى، تجب معرفته بالأحكام الشرعيَّة وعدم السهو فيها. وذلك لأنَّ السهو في الأحكام الشرعيَّة يستلزم الجهل بها وهو منزَّه عن الجهل والسهو مطلقاً، ولا فرق في تنزيهه عن الجهل بين أن يكون بالموضوعات الخارجية أو بالأحكام الشرعيَّة، فتأمل.

هذا مضافاً إلى المحاذير التي سجَّلناها على الشيخينِ الصَّدوق والكليني في دعواهما بأنَّ الله (تعالى) أنام نبيَّه عن صلاة الفجر يجري أيضاً على الشيخ المفيد في هفوته الثَّانية الدَّالة بحسب دعواه بأنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله أنامه الله (تعالى) عن صلاة الصبح، فما أوردناه على الكليني والصدوق يجري بعينه على الشيخ المفيد، فلا نعيد.

الإيراد على الهفوة الأولى: للشيخ المفيد بما يأتي:

(**الوجه الأوَّل**): دعوى الشيخ المفيد بعدم ثبوت الأخبار الدَّالة على معرفتهم باللغات والصّناعات تناهض الأخبار التي فاقت التَّواتر بمرَّات من أنهم خزائن علم الله (تعالى) مطلقاً وخزائن الأرض وعندهم أسرار الله.. ولا استثناء في علومهم التي حباهم الله (تعالى) بها..وأين هو الشيخ المفيد من الأخبار التي دلت على أن الله (تعالى) علَّم آدم جميع الأسماء وهي جزئيات الكون باعتباره خليفة الله حتَّى البساط الذي كان تحت الإمام الصادق عليه السلام هو مما علمه آدم عليه السلام كما جاء في الخبر تفسيراً لقوله (تعالى) ﴿**وعلّم آدم الأسماء كلّها**..﴾ وأين هو من كتاب الشيخ الصفار (رضي الله عنه) (المتوفى عام ٢٩٠ هجري) وهو من تلامذة الإمام الحسن العسكري عليه السلام، وقد ذكر أبواباً متعددة في كتابه الجليل «**بصائر الدرجات**»

ما يشير إلى معرفتهم بكلِّ شيءٍ منها الجزء السَّابع من كتابه؛ حيث أشار إلى الأخبار الدَّالة على أنَّهم: محدَّثون من قبل الله (تعالى)، وأنَّهم يتكلمون الألسن كلّها، ويعرفون الألسن كلها، وأنهم يعرفون منطق الطير والبهائم ويجيبونهم إذا دعوهم، وأنَّهم يعرفون منطق المسوخ ويعرفونهم، وهم المتوسمون في الأرض، وأنهم يعرفون علم المنايا والبلايا والأنساب، وأنَّهم يحيون الموتى، وأنَّهم يملكون الإسم الأعظم وعلم الكتاب...إلخ.

كلُّ ذلك يا إلهي قد خفي على الشيخ المفيد..!! أو أنَّه تغافل ولم يؤمن به؛ لأنَّ ذلك فيه نظر عنده كما قال في كتابه أوائل المقالات..؟!!

(**الوجه الثَّاني**): لقد ذكرنا في الفصل الرَّابع من الجزء الثَّاني من كتابنا الجليل (**شبهة إلقاء المعصوم**عليه السلام **نفسه في التهلكة ودحضها**) أنَّ علوم أهل البيتعليهم السلام حضوريَّة فعليَّة وليست إرادية إشائيَّة كما يزعم من لا تحصيل لديه في المعارف العقديَّة، واستدلينا على ذلك بدليلين عقليّ وشرعيّ، وفندنا مزاعم العلماء الكسالى القائلين بنظرية «أنَّ علومهم إراديَّة» بمعنى أنَّهم إذا شاؤوا أن يعلموا علَّمهم الله (تعالى)، ويستلزم ذلك نقصان علومهم واحتياجهم إلى من يعلّمهم أو يكون العالم ببعض الأمور أعلمَ منهم وبالتالي هم جاهلون بها قبل تعليم الله (تعالى) لهم، فيؤدي إلى ترجيح المفضول على الفاضل وهو قبيحٌ عقلاً وشرعاً..!!.

ودعواهم المزيفة لا تصلح للنقاش لما يترتب عليها من ضعفٍ في قادرية الله (تعالى) ونسبة البخل في جوده وفيضه على من كانوا بالقرب منه كقاب قوسين أو أدنى..!

وبعبارةٍ أُخرى: لا نحسب قول القائلين بعدم عموم علوم أهل البيت عليهم السلام وحضوريته -ومنهم الشيخان المفيد والطوسي- إلَّا كمن قال بسهو المعصوم عليه السلام كالشيخين: إبن الوليد وتلميذه الشيخ الصدوق؛ وذلك لإستلزامه الجهل في ذات الإمام (صلوات ربي عليه)، والجهل رجسٌ نزَّهه اللهُ (تعالى) عنه بقوله ﴿**ويطهركم تطهيراً**﴾؛ إذ إنَّ كلَّ ما احتُمِلَ في حقهم عليهم السلام من نسبة النقص والجهل إليهم، يكون مردوداً بما أشرنا إليه، ولما جاء في الأدلة والبراهين العقليَّة والنَّقليَّة الدَّالة على عموم علمهم وفعليته وهي كثيرة جداً نبحثها ضمن نقطتين: عقليَّة ونقليَّة، ولن نتطرق إلى النقليَّة؛ لأن الشيخ المفيد يعتقد بها ولا ينكرها، ولكنه شكك بها بالرَّغم من كثرة الأخبار الدالة على معرفتهم بالصناعات والحرف..وهذا عين التقصير في حق الحجج الطيبين الطاهرين (صلوات ربي عليهم أجمعين)..!!

(الوجه الثَّالث): لقد أثبتنا بالأدلة والبراهين العقليَّة في الجزء الثَّاني؛ ص ٤٦ من كتابنا «**شبهة إلقاء المعصوم عليه السلام نفسه في التهلكة ودحضها**» بأنَّ الإمام عليه السلام يعرف كلَّ شيء بإذن الله (تعالى)، وقد بلغت الأدلة العقليَّة على وجوب معرفة الإمام عليه السلام بالموضوعات الصرفة سواء كانت من الحرف والصّناعات والعلوم الأكاديميَّة والجزئيات التَّكوينيَّة والتَّصرفات الخارجيَّة، بما مقداره سبعة عشر دليلاً عقلياً سنذكرهم تباعاً بما يلي:

البرهان الأوَّل: قاعدة اللطف.

إنّ مقتضى قاعدة اللطف العميم، الواجب على الله (تعالى) عقلاً: أنْ يتصف الأكمل من الذّوات وهو الإمام عليه السلام بالأكمل من الصّفات، وهو فعليَّة العلم وعموم كميته، فلو لم يكن أكمل الذوات متصفاً بأكمل الصفات

أي العلم التام لكان الله (عزَّ وجلَّ) ناقضاً لغرضه، وهو خلاف مقتضى اللطف الواجب على الحقّ المتعال (عزَّ شأنه).

وبعبارة أُخرى: إنَّ الأكمل في الرِّسالة والإمامة والولاية أنْ تكون الصّفات في الرسول والإمام والوليّ أتمّ الصفات، ولا تكون كذلك ما لم يكن علمه حضوريّاً غير معلَّقٍ على الإشاءة والإرادة؛ لأنَّ العلم المعلّق على الإشاءة كمالٌ لا أكمل، وفضيلة لا أفضل، فتدبَّر .

البرهان الثاني: قاعدة الأقربيّة.

إنَّ عموم علم الإمام بأفعال الأنام وإطلاعه فعلاً بها، أقرب إلى طاعتهم، وأبعد عن معصيتهم، فيجب على الحكيم أنْ يطلعه على عموم العلوم من دون استثناء للنكتة المزبورة؛ ولأنَّ على الواجب المتعال (عزَّ وجلَّ) نصب الإمام عليه السلام وجعله حجَّة على الناس، يجب أنْ يعطيه العلم التام بما يحتاج إليه الأنام.

ووجه الأقربيَّة، أنَّ العاصي في السّر أكثر منه في العلانيَّة، وامتناع المكلَّف عن العصيان مع وجود المطّلع أكثر منه مع عدم وجوده، فإعطاء العلم الحضوري الدَّفعي التَّام للإمام يكون أقرب إلى طاعة العباد للربِّ المتعال، وأتمّ لسوقهم إلى الرّشاد، فيجب على الحكيم الواجب بمقتضى الملاك في قاعدة اللطف، وحيث وجب بقاعدة اللطف أصل الإمامة وعصمة صاحبها وتنزيهه من جميع المناقص الخلْقيّة والخُلُقيّة والنَّسَبيّة، ثبت ما نحن بصدده من فعليته وعموم كميته بها بل وبأولويّتها .

البرهان الثَّالث: قاعدة المقتضي وعدم المانع.

إنَّ عموم علمهم الفعلي من الفيوضات الداخلة تحت عموم قدرة المبدأ الفيَّاض، فثبت المقتضي، وأمَّا قابليّة محلّ الإمامة الكبرى لتلك الفيوضات المقدَّسة العظمى من أعلى مراتب القابليّات؛ لأنَّه أشرف الممكنات، وأتمّ المخلوقات للتجليات، فيثبت فُقْدان المانع أيضاً.

وبتعبير آخر: إنَّه (تعالى) قادر على تعميم علم الإمام لقدرته (عزَّ وجلَّ) على كلِّ مقدور، والحاجة داعية إليه لكونه أقرب للطاعة، ولا مفسدة فيه، فيجب على الحكيم إيجاده في الإمام عليه السلام.

البرهان الرابع: قاعدة الإحتياج.

لا ريب أنَّ العباد محتاجون إلى العلَّة بقاءً كما احتاجوا إليها حدوثاً، واحتياجهم للعلَّة بقاءً يستلزم افتقارهم في المعرفة إليها، فلا بدَّ من إيجاد إمام ليكون الواسطة في المعرفة، وهذا الإمام لا بدَّ له من علم إلهي تامٍّ لتتمّ به الحجَّة أكثر، وحيث لا مفسدة فيه ولا منقصة، يجب حينئذٍ فِعْله على القادر الحكيم، إذ لا بخل في المبدأ الفياض، ولا ضيق في القابليَّة التي هي واسطة في إيجاد المعرفة، فثبت المطلوب.

البرهان الخامس: قاعدة الأتمّ الأصلح.

إنَّ وصف الإمام عليه السلام بالعلم الدَّفعي الحضوري أتمّ من وصفه بضدّه، فيجب المصير إليه؛ لأنَّ فيه دفع الضَّرر المظنون؛ بل المقطوع، إذ لو كان الإمام غير متصف بالعلم الدفعي الحضوري لكان متصفاً بضدّه وهو الجهل المظنون؛ بل المقطوع الضّرر، بمعنى أننا نظنُّ أنَّ الله (تعالى) يعاقبنا في حال نسَبْنا إلى وليّه عليه السلام عدم اتصافه بالعلوم الدَّفعيّة، فيجب دفع هذا

الضرر المظنون بل المقطوع - لعدم إمكان ترجيح أخبار العلم الإشائي على العلم الحضوري، لمخالفة الأوَّل للآيات ولموافقته لقضاة العامَّة؛ ولأنَّ الثَّاني موافق للكتاب الكريم ومخالف للعامَّة - بحكم ضرورة العقل والشَّرع، فيجب حينئذٍ المصير إلى ما ذهبنا إليه، فيثبت المطلوب .

البرهان السَّادس: قاعدة الإمكان الذاتي والوقوعي.

العلم الإلهي التَّام وحضوريّته لدى الإمام عليه السلام أمرٌ ممكن عقلاً، وكلُّ ممكن أخبر به الصَّادقون من آل محمَّد فهو حقٌّ، فيجب الإعتقاد به، ويحرم التكذيب به أو الإعتقاد بخلافه. أمَّا إمكانه فمسلَّم، مضافاً إلى أنَّ وقوعه في الجملة على أقلِّ التقادير دليل إمكانه بالجملة.

وأمّا إخبار الصادقين به فمعلوم تواتره بأبلغ وجه، بل دلالة هذا الدليل على عموم علم الإمام أدلّ من دلالته على صحّة الرَّجعة أو المعاد بعد الموت الذي استدلّ به المتكلّمون على صحّة أحدهما ومنهم المفيد، وذلك لأكثريّة علم الإمام عليه السلام ممَّا هو محلّ الكلام، فلا يقتصر على علمٍ دون العلوم الأُخرى كالحرف والصناعات ومعرفة كلّ اللغات.. !.

البرهان السابع: قاعدة الأولويّة.

وجه الأولويَّة أنَّ المعاد أمرٌ لم يقع قط ولكنَّه ممكن وواقعٌ تحت قدرة الله (عزّ شأنه)، وقد أخبر به الصَّادق الأمين، وأمَّا العلم الحضوري الإحاطي التَّام للنبي والإمام عليهما السلام فأمرٌ قد وقع ودلَّت عليه الآيات والأخبار فظهور برهان المتكلّمين لإثبات العلم الحضوري الدفعي لكلِّ المعارف والعلوم، أَوْلَى وأقوى من إثبات المعاد.

والفرق بين دليل الوقوع والأولويَّة، أنَّ دليل الوقوع أُخِذَ في

موضوعه أصل الوقوع، وأمَّا دليل الأولويَّة، فأُخِذَ في موضوعه جانب ترجيح الوجود على العدم بواسطة المرجّح.

إن قيل لنا: ما وجه الربط بين معرفة المعاد والإعتقاد به وبين معرفة الإمام عليه السلام بالحرف واللغات..؟ فالمعاد هو من شؤون التَّكليف، بينما معرفة اللغات والحرف والصناعات لا علاقة لها بالتَّكليف..؟.

الجواب: لا تخصيص ولا تقييد في علوم أهل البيت عليهم السلام بل علومهم ومعارفهم مطلقة لا استثناء فيها كما دلَّت عليه أخبار العلم الحضوري.. هذا بالإضافة إلى أن جهلهم بغير العلوم الشرعيَّة يستلزم التَّعييب عليهم ومساواتهم بغيرهم من العلماء والفقهاء الذين يعرفون الجزئيات في الأحكام الشرعيَّة بالرغم من أنَّهم أخذوها من مشكاة الرسالة والإمامة والولاية..مع التَّأكيد على ذلك بورود الأخبار التي فاقت التَّواتر بعشرات المرَّات الدالة على سعة علومهم ومعارفهم، فنضم أدلة العقل إلى النقل، فنخرج بنتيجة مفادها وجوب اتصافهم بمعرفة كلِّ شيءٍ له علاقة بمهام التَّكليف ولوازمه...فتأملوا.

البرهان الثَّامن: قاعدة الحُبّ.

إنَّه (عزَّ شأنه) أحبَّ أنْ يُعرف فخلق الخلق لكي يُعرف لقوله (تعالى): ﴿**وما خلقت الجنّ والإنس إلَّا ليعبدون**﴾ (الذاريات/ ٥٦)، وقوله في الحديث القدسيّ: «**كنتُ كنزاً مخفيّاً فأحببتُ أنْ أُعْرَف فخلقتُ الخلق لكي أُعْرَف**»[1]، ومعرفته بالأسماء والصّفات العُليا وكلّ ما يتعلَّق بمهام الخلافة والسفارة، تحتاج إلى إعطاء العلم الحضوري الدفعي بشكلٍ مطلق لا تخصيص فيه، لمن أحبّ من

١- رسائل الكركي، المحقق الكركي: ج٣، ص١٦٢.

خلقه المعصومين من الأئمة عليهم السلام، فإنَّه (تعالى) خلقهم؛ لأنَّه أحبّهم لا بما هم فقط؛ بل لما يصدر منهم، فالحيثيَّة تعليليَّة قطعيَّة لا تقييديَّة، فالعلم الموهوبي واجبٌ لازمٌ وإلَّا لأخلّ بغرضه، فإنَّ الغرض المفروض هو المعرفة التَّامَّة، ولا يحصل إلَّا بالعلم الإلهي الموهوب كما أشرنا .

البرهان التَّاسع: قاعدة المظهريَّة.

إنَّ علَّة خلقه «عزَّ وجلَّ» للخلق إنَّما هو معرفته حسبما أشرنا آنفاً، والمفروض أنَّ معرفته موقوفة بعبادته ونصوصيّته على خلق الخلفاء مظهراً لجميع صفاته الجلاليَّة، ومرآةً لتجلّي معارفه الخفيَّة، وظلاً ظليلاً لأوصافه الكماليَّة، بحيث يكون النقص في المظهر والمرآة والظلّ نقصاً في المُظهِر المُرئي وذي الظلّ، وهو نقضٌ لغرض الحكيم وحكمته، ومستحيلٌ عقلاً، فلا بدَّ حينئذٍ من وجوب إظهار العلم الإلهي الدفعي في بعض النفوس المقدَّسة الكاملة لتصديق العقل وجزمه بصفاته العليا وأسمائه الحسنى لأجل حكاية المظهر عن الظاهر ممَّا في مظهره .

البرهان العاشر: قاعدة الأعلميَّة.

لو لم يكن علم الإمام فعليّاً بالموضوعات الصّرفة – التي من أهمِّها معرفة الحرف والصناعات واللغات وحقائق الكائنات – لكان جاهلاً بها، وكان في الأمّة مَنْ يعرفها يستلزم أعلميّة مَنْ فُرض علمه فعلاً بشيء من الموضوعات الصّرفة من الإمام المفروض جهله أو سهوه بذلك الموضوع وأفضليّته من الإمام بالنّسبة إلى ذلك ولوكان كافراً من كفرة العرب والعجم، وسحرة الإفرنج والأفارقة وحزب الشيطان، فيلزم تقديم المفضول على الفاضل، وهو باطل، مع أنّ الإمام صلى الله عليه وآله منصوبٌ لإرشاد الخلق، فجهله او سهوه بالموضوعات

الصرفة يوجب النفرة والنقصان وهما غير لائقين بمراتب خلفاء الرّحمان، ولا يلتزم به أحد من أهل الإيمان، ومنافٍ لقضاء العقل والبرهان، ومناقض لجميع أغراض الحكيم والطافه، وحكمه ومصالحه الموجبة لنصب الإمام وبعث الرّسُل، ووجوب عصمتهم واصطفائهم من جميع المناقص والمعايب الخَلْقيّة والخُلُقيّة، حتّى مثل التّثآؤب والتّمطي والإحتلام وغير ذلك، لأجل تقريب العباد إلى الطاعة، وتبعيدهم عن المعصيَّة، وحفظ الشريعة عن الزيادة والنقصان، وإيجاب طاعتهم، والأمر باتباعهم والتّسليم لأمرهم، والتّحذير عن مخالفتهم والإعتراض عليهم، وجعلهم شهداء على الناس وخلفاءه عليهم، إلى غير ذلك من الشواهد العقليَّة والنقليَّة، والمرجّحات الدلاليَّة والسنديَّة، المعتضدة بكلٍّ من الأدلّة الأربعة القطعيّة القائمة على ترجيح نصوص فعليَّة علم الإمام وعمومه على نصوص العلم الإرادي أو الإشائي.

البرهان الحادي عشر:

إنَّ العقل السَّليم يقطع باستحالة توافق رواة العلم الحضوري الثَّابت على الكذب أو لغرض آخر غير الصّدق، فكما أنَّ العقل يجزم باستحالة تواطؤ الرواة في ساير المتواترات على الكذب، كذلك يجزم باستحالة تواطؤ الرواة في هذه المرويات على الكذب.

البرهان الثَّاني عشر:

قد تواتر في الأخبار في الجملة، من أنَّه لولا الحجَّة لساخت الأرض بأهلها، فلو لم يكن الحجَّة عالماً بالعلم الإلهي الحضوري الدفعي لكان جاهلاً، والجهل ينافي الحجيّة ويعاندها، فيجب عقلاً على جاعل الحجّة أنْ يعطيها لمستحقّها على نحو الهبة الدّفعيّة، لكي لا يكون للناس على الله حجّة؛ بل لله على الناس الحجّة البالغة .

البرهان الثَّالث عشر:

إنَّ أعظم مقدّمات العبادة هي معرفة المعبود الودود ومعرفة خلفائه وأوليائه، فتجب معرفة الإمام بما هو شأنه ووصفه من العلم الحضوري التَّام وعدم اتّصافه بضدّه من السّهو والنسيان والجهل، وإذا ثبت الوجوب ثبت المطلوب.

البرهان الرَّابع عشر:

إنَّ قاعدة وجوب دفع الضَّرر المحتمل أو المظنون؛ بل المعلوم، تقتضي وجوب الإعتقاد الصحيح لدفع ما يصيبه من مفاسد الإعتقاد السخيف أو إنكار علم الإمام عليه السلام بالفكر الضعيف، والضرر المحتمل كالمظنون والمقطوع ألم نفساني يجب دفعه بحكم العقل الإنساني..تصوروا لو أن الإمام عليه السلام لا يعرف اللغات والحرف والصناعات لأدى ذلك إلى تعييره من قِبَل النَّاس فيحتجون عليه بأنك حجة الله وسفيره ولكنك لا تعرف مرادنا ولا لغاتنا ولا صناعاتنا..فأنت بحاجة إلى ترجمات وإلى أخصائيين يدلونك على معرفة الموضوعات وإستشارتهم في الحرف والصناعات.. فهذا ممَّا لا يرتضيه عقل آدمي سوي فضلاً عن مؤمن يدَّعي الإيمان بالله (تعالى) ورسوله وأهل بيته الذين هم خزائن الله وقدرة الله وعينه الناظرة في خلقه..!!.

البرهان الخامس عشر:

إنَّ الرسول الأمين وخلفاءه الأمناء، أدلاء على الموجد (سبحانه)، المتفضّل بسوابغ النعم التي تفوق حدّ الإحصاء... والدليل يجب - بحكم العقل - أنْ يكون صالحاً للقيام بوظيفته، وهل الأبلغ في الدلالة، والأمثل في الإشارة أنْ يكون الدليل على أحسن سمة وأفضل صفة، أو يكفي فيه أن يتحلَّى بمحاسن

الخصال وإن كان ثمّة مَن هو أرفع مقاماً وأعلى منزلة ؟ .

ولا يشكّ العقل في أنَّ الأجدر في الدليل أنْ يكون أعلى منزلة، إذا كان المدلول عليه لا يحيط به الوصف، ولا يصل إلى كنهه الحسن، ليكون أقرب إلى الإشارة في تعريفه، وأقدر على البيان في وصفه.

البرهان السَّادس عشر:

إذا كان الإمام ذا علم حضوري لا شكّ أنَّه يكون أسلم من الإنخداع، وذلك أنّه إذا لم تكن الضمائر متجليَّة للإمام عليه السلام، ولا الدفائن منكشفة له، جاز أنْ لا يُعرَف المؤمن من المنافق، والسَّليم من السَّقيم، حينما يتساوى الجميع في المظاهر الجميلة، ويتنافسون في الأعمال الجليلة.

وما الذي عند ذلك يحجز عن انخداعه بذلك الجمال البارز، فيمنعه عن الوقوع في الأخطار وإيقاع سواه في المهالك، ذلك كلُّهُ ركوناً إلى تلك الصور الجميلة، واعتماداً على ذلك الحُسْن الفاتن.

وأمَّا إذا كان علمه حضوريّاً فلا تخفى عليه دخائل الصُّدور وخبايا الزَّوايا، فكيف يغترّ بالجمال الظاهر، أو يُفتتن بالبيان السَّاحر؟ فصاحب العلم الحاضر أسلم من الإنخداع، وأبعد عن الإفتتان .

البرهان السَّابع عشر:

بعد ثبوت أنَّ الإمام عليه السلام سفير الله في النَّاس وأمينه على خلقه، والشهيد عليهم، كيف يمكن تصور أن يكون الشهيدُ على الناس والسفير فيهم والأمين عليهم، من لا يعلم شيئاً من حالهم، ولا يدري ماذا كان عليهم ولا يكون خبيراً بما تكنُّه ضمائرهم وتطويه سرائرهم ...؟ .

أمَّا لو كان علمه حضوريّاً، لكان حقيقاً أنْ يكون الشَّهيد على الأمَّة، المخبّر عمّا تعمله الأمة من خيرٍ وشر، وهو الأمين على العالمِ الناصح لهم، والسفير فيهم، والوسيط بين الله (تعالى) وبينهم، والمبلِّغ عنه أحكامه وتعاليمه.

هذه بعض البراهين العقليَّة الدالّة على ثبوت العلم الحضوري، وتقديمه على الإشائي، ولو أردنا الإستفاضة، لكانت الأدلَّة أكثر، وبما سبق كفاية لمن اعتبر. وأمَّا البراهين النقليَّة الدالة على سعة عموم علمهم الحضوري بكلّ شيءٍ فلم نذكرها ههنا، دفعاً لخروجنا عن مورد البحث، ولكن بمقدور كلّ عالمٍ ومتعلِّم الرجوع إلى الفصل الرَّابع من الجزء الثَّاني من كتابنا الجليل الموسوم بـ«**شبهة إلقاء المعصوم نفسه عليه السلام في التهلكة ودحضها**» فإنَّ فيه مغانم كثيرة لا مقطوعة ولا ممنوعة لمن ألقى السَّمع وهو شهيد.

دعوى ورد:

هذا وقد ادُّعي وجود أحكام عقليَّة تعارض الأحكام السَّابقة، مع أنّنا لو أطلنا التَّفكير في هذا الشَّأن، وأجلنا النَّظر في أطرافه، لم نجد برهاناً عقلياً يدفع ما سلف، ويهدم أساس ذلك البناء الرّصين .

وأقصى ما يمكن أنّ يُدَّعى نهوضه للمقاومة أو المعارضة، أمور ثلاثة:

الأمر الأوَّل: إنَّ اتّصاف الأئمّة عليهم السلام بالعلم الحضوري التَّام يستلزم مشاركتهم لله (تعالى) في هذه الصّفة، وهو عين الشّرك أو الغلوّ، وقد قام الدَّليل العقلي على بطلانه واستعظامه.

يرد عليه بما يأتي:

١- متى كان الإستعظام أو الإستبعاد دليلاً على نفي المقدورات الممكنة..؟ فما لم يكن المورد المستَبْعَد من المستحيلات العقليَّة فلا معنى لأنْ يكون معارضاً لحكم ما سلف، على أنَّ استعظام أو استكبار العقل على مثل ما تقدَّم، لو فرض وقوعه من العقل، فهو عند أوَّل نظرة، وحين عروض هذه الخلَّة، قبل التروي والتدبر والسّبر لما سجَّله العقل من الحجج الباهرة، وأتى به من الشَّواهد المقرّبة، ولو فُطِن إلى أن الحضوري ممكنٌ بنفسه لا مانع من اتّصافهم به؛ بل كان الأجدر بهم والأنسب لمقامهم، لما وجد مجالاً للاستبعاد ومحلاً للاستعظام.

٢ - إنَّ دعوى الغلوّ في المقام لا مورد لها، لما قد أسلفنا بيانه من وجوه الفرق بين علمه تعالى الذَّاتي وعلمهم العرضي.

الأمر الثَّاني: لم نشاهد من الآثار ما يدلّ على حضوريَّة علومهم عليهم السلام وتماميّتها، وقد كانوا كغيرهم من المسلمين يعملون بالظَّاهر، ويسألون الآخرين لاستعلام الأمور، فلو كان علمهم كما تدّعون لانتشر صيته وسُمِعَت أخباره، وكيف تخفى مثل هذه الخلَّة العظيمة..؟

يرد عليه بما يأتي:

أوَّلاً: إنَّ مشاهدة الأثر لذلك العلم الحضوري لا يختلف فيه أهل الولاء إلَّا من يريد الحطَّ من مقام الأئمَّة الأطهار عليهم السلام، ودفع تلك المنزلة من العصمة البيضاء.

ومثل هؤلاء يكون الجدال معهم كحاطبِ ليلٍ، لا تزيده المجادلة إلَّا كفراً وطغياناً، مع أنَّ المسألة يُفترَض أنْ تكون من البديهيّات عند المؤمنين

بقدرة الله الملك العلاّم، لا سيَّما وأنّ قرب آل البيت عليهم السلام من الله (تعالى) لا يختلف عليه اثنان، وكراماتهم ومعاجزهم ملأ ذِكْرُهَا الخافقين، فإنكار حضوريَّة علمهم يساوق إنكار معاجزهم الواضحة، وعلومهم اللايحة، فنكران ما شُوهد منها مكابرة محضة.

ومن أين ذهب بعض الضعاف من البصائر إلى القول بألوهيّتهم، لو لم يكن هناك ما يشاهدونه من الآثار التي لم تتحمَّلها عقولهم الضَّعيفة ونفوسهم السَّخيفة..؟ وهذه كتب الفضائل والمعاجز – لا سيَّما كتاب مدينة المعاجز للسيِّد هاشم البحراني – تعطي القارئ مثالاً صالحاً لذلك العلم، فكم أخبروا عمَّا فات وعمَّا هو آتٍ، وكم حدَّثوا رجلاً عمّا ارتكب من فعلٍ، وعمَّا نوى في نفسه، واختلج في صدره؟ وكم حدثوا أناساً بلغاتهم وعلَّموا من شاؤوا وأرادوا بقدرة الله الحكيم الوهاب ..[1]!!.

ثانياً: كونهم عليهم السلام كغيرهم يعملون بالأسباب ويأخذون بظاهر الأشياء، لا يقدح بفعليَّة علومهم وتماميتها؛ وذلك لأنَّهم مأمورون بالتعبُّد بالأسباب رحمةً بالعباد من أنْ يتَّخذوهم أرباباً من دون الله أو ينسبوا إليهم السّحر والكفر بحيث يؤدّي إلى ما لا تُحْمَد عقباه..!.

وبناءً عليه: فكيف يسعهم حينئذٍ أنْ يُظهروا ما عندهم مع عدم وجود من يتحمّل، وقد ورد عنهم أنَّهم قالوا: «**إنَّا معشر الأنبياء أُمِرْنا أنْ نكلِّم النَّاس على قدر عقولهم**[2] **وأمرنا صعبٌ مستصعب لا يحتمله لا ملك مقرب أو نبي مرسل أو عبد مؤمن امتحن الله قلبه للايمان يا أبا الربيع ألا ترى أنَّه يكون**

١- أنظر كتاب: مدينة المعاجز ج ٧، ص ٤٥١، معجزة رقم ٣٢، عن الإمام المعظم عليّ الهادي عليه السلام كيف علَّم أبا هاشم الجعفري -رضي الله عنه- ثلاثة وسبعين لغة منها الهندية.

٢- أصول الكافي: ج١، ص ٢٣، ح ١٥.

ملك ولا يكون مقرباً ولا يحتمله إلَّا مقرب وقد يكون نبي وليس بمرسل ولا يحتمله إلَّا مرسل وقد يكون مؤمن وليس بممتحن ولا يحتمله إلَّا مؤمن قد امتحن الله قلبه للإيمان[1] وإنَّ عندنا سراً من سر الله، وعلمًا من علم الله، أُمرنا الله بتبليغه، فبلغنا عن الله (عزَّ وجلَّ) ما أمرنا بتبليغه، فلم نجد له موضعاً ولا أهلاً ولا حمّالةً يحتملونه حتَّى خلق الله لذلك أقواماً، خُلِقوا من طينة خُلِقَ منها محمَّد وآله وذريّته، ومن نور خلق الله منه محمَّداً وذريّته، وصنعهم بفضل رحمته التي صنع منها محمَّداً وذريّته...»[2].

الأمر الثَّالث: لو كانت لهم تلك الملكة النَّفسيَّة، وهم لا يقوون على إعمالها؟ وأيّة فائدة محسوسة إذا كانوا على تلك الصّفة، وهم لا يستطيعون أنْ يتظاهروا بها..؟.

يرد عليه: إنَّ تلبّسهم بتلك الخصال الكريمة وإنْ كان لنفع البشر، إلَّا أنَّ النَّاس إذا انصرفوا عن نور الحقِّ، وتسكَّعوا في وهدة الباطل، بسوء اختيارهم، فأيّ تقصير يكون لمن تقمّص بذلك الخُلُق الكريم، إذا لم يجد مسوّغاً لإظهار علمه، وإبراز ما يحمل من الهدى والرَّشاد..؟.

ولو صحَّ مثل هذا النَّقص لبطلت النبوّات والشَّرائع، لصفح النَّاس عن أولئك الهداة، وأعرضوا عن هاتيك الأحكام الإلهيَّة؛ بل لبطُلَ خلق الخلق؛ لأنَّهم لم يعرفوا الحقَّ كما يحقّ، ولم يعبدوه كما يجب.

نعم لو ثُنِيَت الوسادة لأولئك المرشدين (صلَّى الله عليهم أجمعين) لعرف النَّاس منازلهم حقّاً، ولظهرت آثارهم واضحة، ولكن كيف يمكنهم أنْ

١- بصائر الدرجات: ص ٤٦.

٢- أصول الكافي: ج ١، ص ٤٠٢، ح ٥.

يعلنوا ما تضمُّه جوانحهم، والنَّاس مصرَّة على الإعراض عنهم، وعدم الإهتداء بنورهم والإنتفاع بعلمهم، حتَّى لو كانت السُّيوف مجرَّدة فوق رؤوسهم، إن تفوَّه أحدهم بمكنون علمه أو أظهر كرامة، أو أقام حجَّة، لم يجد ما يُبعدُ عنه ذلك الصَّارم أو يقف دون حدِّه.

وهذا ما استدعى الإمام الباقر عليه السلام أنْ يقول: «**لو كانت لألسنتكم أوكية لحدّثتُ كلّ امرئ بما له وعليه..**»[1]، وقال الإمام الصَّادق عليه السلام لمؤمن الطَّاق: «**يابن النعمان إنَّ العالم لا يقدر أن يخبرك بكل ما يعلم؛ لأنَّه سر الله الذي أسره إلى جبرئيل** عليه السلام...»[2]، وقال الإمام الجواد عليه السلام لعسكر مولاه لمّا دخل عليه في وسط أيوان له وحدثَتْه نفسه بشيء عن الإمام فصاح به: «.. **يا عسكر كم تشكّون فينا وتضعف قلوبكم، والله لا وصل إلى حقيقة معرفتنا إلَّا مَنْ مَنَّ الله بنا عليه، وارتضاه لنا وليّاً، قال عسكر: فآليت ألَّا أفكّر في نفسي إلَّا بما ينطق به لساني**»[3].

إلى كثير من أمثال هذا، فكانت المخاوف من جهة، وعدم تحمُّل النَّاس ذلك من جهةٍ أخرى، إلى ما سوى هذه الجهات، صوارف لهم في إبداء ما مُنِحوا من تلك الكرامات.

(عودٌ على بدء): لقد استدعتنا شبهة الشَّيخين: المفيد والطوسي إلى الخوض في غمار البحث لدفع شبهتهما التي راجت في الحوزات العلميَّة وقد شبَّ عليها الصغيرُ وهَرُمُ الكبيرُ.. وصدق إمامُنا الأعظم مولانا الوليُّ الأكبر وآية الله العظمى أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام حيث قال: «**المتعبد على غير فقهٍ كحمار الطاحونة يدور ولا يبرح من مكانه، وركعتان من عالم خير**

١- الكافي: ج ١، ص ٢٦٤، ح ١.
٢- بحار الأنوار: ج ٧٥، ص ٢٨٩، ح ٢.
٣- مدينة المعاجز: ج ٧، ص ٣٤٥، معجزة رقم: ٦٦ من معاجز إمامنا الجواد عليه السلام.

من سبعين ركعة من جاهل؛ لأنَّ العالم تأتيه الفتنة، فيخرج منها بعلمه وتأتي الجاهل فتنسفه نسفاً، وقليل العمل مع كثير العلم خير من كثير العمل مع قليل العلم والشَّك والشُّبهة»[1]. وقال إمامنا الباقر عليه السلام: «**تذاكر العلم ساعة خير من قيام ليلة..**»[2]. وقال إمامنا الصادق عليه السلام: «**أحسنوا النظر فيما لا يسعكم جهله، وانصحوا لأنفسكم، وجاهدوها في طلب معرفة ما لا عذر لكم في جهله، فإنَّ لدين الله أركاناً لا ينفع من جهلها شدة اجتهاده في طلب ظاهر عبادته، ولا يضر من عرفها، فدان بها حسن اقتصاده، ولا سبيل لأحدٍ لى ذلك إلَّا بعون من الله عز وجل**»[3]. وقال عليه السلام أيضاً: «**العامل على غير بصيرة كالسّائر على غير الطريق، لا يزيده سرعة السير إلَّا بعداً**»[4].

وقد فنَّدنا كلَّ الهرطقات السَّالفة الذكر (السهو والغفلة والجهل المطلق والنسيان وخطل الرأي في الموضوعات والأحكام..) في بحوثنا العقائديَّة الأخرى نظير: **الفوائد البهية في شرح عقائد الإمامية، شبهة إلقاء المعصوم عليه السلام نفسه في التهلكة ودحضها، أبهى المداد في شرح مؤتمر علماء بغداد، وإفحام الفحول في شبهة تزويج عمر بأُمّ كلثوم عليها السلام، الحقيقة الغراء في تفضيل الصدِّيقة الكبرى زينب الحوراء على مريم العذراء عليهما السلام، حاكمية الضرائح المقدَّسة على الأوبئة والآفات، علم اليقين في تنزيه سيِّد المرسلين محمَّد صلى الله عليه وآله عن العبوس، السَّيف الضارب في الردّ على منكري اللقاء بالإمام الغائب عليه السلام**..وغيرها من بحوث متفرقة في كتبنا الأخرى ومتوفرة في موقعنا الإلكتروني «**مركز العترة الطاهرة عليهم السلام للدراسات والبحوث**».

١- بحار الأنوار: ج١، ص ٢٠٨، ح ١٠، نقلاً عن الإختصاص للمفيد.
٢- الإختصاص للمفيد: ص ٢٤٥.
٣- بحار الأنوار: ج ٢، ص ٢٠٩، ح ١٢.
٤- الكافي: ج١، ص ٤٣، ح ١.

لقد ابتُليت الطَّائفة الشيعيَّة بهراء وهرطقات المتقدِّمين الذين أسسوا عقائد هزيلة في الوسط العلمي والشعبي، بسبب نفوذهم الشعبي المدعوم بالأموال وحماية السُّلطة الحاكمة يومذاك، وله نظير في وقتنا الحاضر حيث نرى صعاليك من العمائم المدعومة من السلطة الحاكمة في الوسط الشيعي من جهة، وتوفير الأموال لهم والإعلام المسيَّس من جهةٍ أُخرى حيث رفع أقواماً لا نصيب لهم من علوم آل محمَّدﷺ ووضع أعلاماً نيِّرة لها أُسوة حسنة بسادة الورى ومصابيح الدجى الذين حبسهم الطواغيت في بيوتهم فَقَصَروا الدولة على الصبيان بدلاً من العلماء، وهذا هو واقع الشيعة اليوم حيث نصَّبوا الصبيان قوامين عليهم وأبعدوا وتباعدوا عن العلماء، فلمعت أسماءُ أولئك الموتورين الحاقدين للتشفي من معالم الدِّين وأهله.. فانتشر صيتهم بغير حقٍّ في الوسط الشيعي فصاروا كالفِيَلَة ضخام الأسماء وفارغين من المعاني والصفات فلا تُردُّ لهم كلمة، والويل لمن ناوأهم لكثرة أتباعهم الهمج الرعاع الذين لا يستضيؤون بنور العلم ولا يهتدون إلى ركنٍ وثيقٍ..! والنَّاس هم النَّاس على مَرِّ الليالي والأيَّام على دين ملوكهم يلهثون وراء الأكثر صيتاً وأموالاً ورجالاً..ولسنا الآن في مقام بيان المصاديق؛ لأنَّها واضحة لكلِّ سالكٍ للحق ومهتدٍ باليقين، سالكٍ نهج الهدى من آل محمَّدﷺ الذين لم يتركوا الموالين فريسة للمهرطقين والمستأكلين بمعارف آل البيتﷺ؛ بل سخَّروا علماءَ ربانيين في كلِّ عصر ممن يذود عنهم البدع وسنن الجاهلين..!

كلامنا المتقدّم كان يدور حول تنزيه المعصومينﷺ عن الجهل والعصيان والسهو والنسيان وخطل الرأي في الموضوعات والأحكام..فهو وإنْ كان مجملاً

لم نبيِّن فيه الردود التفصيليَّة إلَّا أنَّنا نروم من خلاله تنبيه الغافلين إلى حقائق النبيّ وأهل بيته الطيبين الطاهرين (صلوات ربي عليهم أجمعين) وتركنا التفاصيل إلى كتبنا التي أشرنا إليها آنفاً لما فيها من المعارف الجمَّة التي قصمت ظهور المشككين، فليرجع إليها من ابتغى معرفة الحقِّ وخضع قلبه لله (تعالى) وللحجج المطهرين عليهم السلام..وكان جُلُّ اهتمامنا في هذا البحث القيّم هو تنزيه المعصومين عليهم السلام عن الرّجس المادِّي الذي يتناول الجهة الماديَّة في أجسامهم الشَّريفة بكلِّ تفاصيلها من المادة والماديات فهل هي طاهرة كطهارة أرواحهم وعقولهم ونفوسهم أم أنَّها بخلاف ذلك..؟ وهو بحث فريدٌ من نوعه قلَّ من بحث فيه من العلماء بهذا التَّفصيل والتَّبيين والشَّرح والتَّوضيح والإيراد والتَّفنيد لكلِّ رأي معاكس للأدلة والبراهين التي غفل عنها المتقدِّمون والمتأخرون إلَّا من رحم ربي وقليلٌ ما هم..ونحن كنَّا قد بحثناه في ضمن الآيات الدَّالة على وجوب إطاعة أولي الأمر وهم آل محمَّد عليهم السلام في الجزء الأول من كتابنا الجليل: «**أبهى المداد في شرح مؤتمر علماء بغداد ص٥٨٠ – ٧٥٧**»؛ كما أنَّنا بحثناه في الجهة الثَّانية من الفصل الثَّالث من الجزء الأوَّل من كتابنا «**شبهة إلقاء المعصوم عليه السلام نفسه في التهلكة من ص ٢٨٧ – ٣٦٠**»، وفي الجزء الثَّاني من نفس الكتاب، وقد بحثنا هناك وبعمقٍ عصمتهم في كلِّ شيءٍ «**أرواحهم وعقولهم وأبدانهم وعلومهم..**»؛ والله إنَّ كتابنا «**شبهة إلقاء المعصوم عليه السلام نفسه في التهلكة ودحضها**» لم يصنَّف مثلُه منذ تاريخ الحجج الأطهار (صلوات ربي عليهم) إلى يومنا هذا..والفضل للأولياء العظام من آل محمَّد (روحي لتراب أقدامهم الفداء) لا سيَّما الثَّالوث المقدَّس: **(أمير المؤمنين علي والصدِّيقة الكبرى فاطمة والقائم من آل محمد صلّى الله عليهم**

أجمعين)، وكلّ من رأيتموه كتب حول علم الأئمة الأطهار عليهم السلام أو حاضر وكتب فهو من كتابنا المتقدِّم الذكر أخذَ، وعليه اعتمدَ..والكلُّ عيالٌ عليه، فهو قبلتهم ومنار دروبهم؛ لأنَّه الكتاب الوحيد الذي أعطى الحقَّ لأولئك الأطهار الذين غمطهم العلماءُ حقَّهم وأضاعوا حدودهم وعطَّلوا معالم دينهم القويم.. شكراً لك يا الله الكبير العظيم، وشكراً لكم يا آل محمَّد على النِّعمة التي أوليتمونيها من بين سائر العلماء..شكراً لكم ساداتي الكرام.

الفصل الثاني

طهارة المعصومين عليهم السلام المادية

عودٌ على بدء: لقد طلب منَّا أحد العلماء العراقيين أن نبيَّن بالدَّليل والبرهان طهارة أبدان المعصومين عليهم السلام وكلّ متعلقاتهم الماديَّة، ولعلَّه لم يكن مطلعاً على ما كتبنا حول طهارة أبدانهم ومتعلقاتها في زبرنا المتقدِّمة الذكر، فأجبناه بإعادة نشر ما كتبنا في أبهى المداد مع الزِّيادة والتَّفصيل بحيث يلائم البيان كلّ مقام وحالٍ وزمان..فها نحن نستعرض رسالته ومن ثمَّ نفصِّل بالأجوبة ودفع الشُّبهات، فقال:

[السلام عليكم ورحمة الله وبركاته سماحة المرجع الدِّيني الأعلى سماحة آية الله المحقق العلامه الشيخ محمد جميل حمُّود العاملي دام ظله الشريف.. أرجو من سماحتكم تفصيل هذه المسائل الشَّرعيَّة بحثاً استدلالياً خارجاً ما يسمى اليوم بالبحث الخارج وأنتم كلامكم نور ووصيتكم التَّقوى.

سؤال: ما هو رأيكم وقولكم الشَّريف في دم المعصوم عليه الصلاة والسَّلام وفضلاته طاهرة أم نجسة..؟].

(شروعنا في الجواب والتَّفاصيل..)

بسمِ اللهِ الرَّحمان الرَّحيم

السلام عليكم شيخنا العزيز ورحمة الله وبركاته:

نتمنى لكم كمال التَّوفيق والتَّسديد، ونسأل الله (تعالى) أن يرفع قدركم ويُعلي شأنكم بالنبيِّ الأعظم وآله الطَّيبين الطَّاهرين (سلام الله عليهم أجمعين)..وبعد:

جواباً على سؤالكم الكريم عن الحكم الشَّرعي حول طهارة دم المعصوم عليه السلام والفضلات المادية المتولدة من الأطعمة والأشربة كالغائط والبول والمني والريح - وهو بخار الأطعمة والأشربة - فنقول وبالله

(تبارك اسمه) نستعين:

الحمد لله ربِّ العالمين، والصَّلاة والسّلام على الرَّسول الأعظم محمَّد وآله الطَّيبين الطَّاهرين، واللعن الدَّائم على أعدائهم وظالميهم وغاصبي حقوقهم ومنكري فضائلهم ومناقبهم من الأوَّلين والآخرين أجمعين إلى يوم الدِّين.

الظَّاهر عندنا بحكم ما توصلنا إليه من الأدلة الشَّرعيَّة هو طهارة دم ونجو المعصوم عليه السلام؛ والنَّجْو هو ما يخرج من البطن كالبول والغائط والمني والرِّيح، وذلك للإطلاق الموجود في آية التَّطهير الدَّالة على إذهاب الرّجس عن المعصوم عليه السلام بمقتضى ما دلّت عليه كلمة«رجس» المحلاة باللام الجنسية التي تفيد نفي عموم الرّجسينِ المادّي والمعنوي عن المعصوم عليه السلام بدلالة دخول المتعلق بها السّابق عليها وهو كلمة«ليذهب» الذي يفيد الدّفع والحماية والإبعاد؛ قال الله تعالى في كتابه الكريم: ﴿**إِنَّما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عنكُمُ الرِّجسَ أهلَ البيتِ ويُطَهِرَكُم تطهيراً**﴾[1].

مضافاً إلى وجود أخبار صحيحة سنداً ودلالة تدل على الطّهارة المطلقة بكلا شقيها المعنوي والمادّي، وقد بحثنا ذلك في كتابنا: «**أبهى المداد في شرح مؤتمر علماء بغداد**».

وها نحن هنا سنتطرق إلى الطّهارة المطلقة للنبيِّ وأهل بيته الطّاهرين سلام الله عليهم بالنّحو الذي أشرنا إليه في الجزء الأوّل من كتابنا: «**أبهى المداد في شرح مؤتمر علماء بغداد**»[2] بشيءٍ من التّفصيل.

وخير شاهدٍ على الخوض في غمار البحث هو آية التَّطهير باعتبارها المناط والمِلاك الذي من خلاله ننطلق في عمليَّة الاستدلال حول الطَّهارتين

١- سورة الأحزاب: ٣٣.

٢- راجع: كتاب (أبهى المداد في شرح مؤتمر علماء بغداد): ج١، ص٥٨٥.

المتعلقتَينِ بالمعصومين من أهل بيت العصمة والطَّهارة (صلَّى الله عليهم أجمعين)؛ فنشرع بعون الله (تعالى) وفضل آله الأطهار - عنيتُ بهم النبيَّ وأهلَ بيته المطهرين - وفضلهم هو فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم.

الاستدلال بآيةِ التَّطهير:

قالَ اللهُ تعالى: ﴿**إِنَّما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عنكُمُ الرِّجسَ أهلَ البيتِ ويُطَهِرَكُم تطهيراً**﴾[1].

منَ الآياتِ الدَّالَّةِ على خلافةِ أميرِ المُؤمنينَ عليِّ بنِ أبي طالبٍ عليه السلام هذهِ الآيةُ المباركَةُ المسَمَّاةُ بآيةِ التَّطهيرِ.

إنَّ الآيةَ المباركَةَ نزَلَتْ في رسول الله محمّد والإمامِ أمير المؤمنين أسد الله الغالب مولانا عليّ بن أبي طالب والصِّدِّيقَةِ الطَّاهِرَةِ فاطمة الزَّهراءِ ووَلَدَيْها الإمامينِ الحسنِ والحسينِ (صلَّى الله عليهم أجمعين) باتِّفاقِ المفَسِّرينَ منَ العامَّةِ والخاصَّةِ، وهذه الآية الشريفة نزلت قبل ولادة الصدِّيقتين الصغريين الحوراء زينب وأختها أُم كلثوم وأخيهما محسن عليه السلام، ولا ريب في أن هؤلاء داخلون في آية التّطهير لوجود أخبار تشير إلى عصمتهم وطهارتهم؛ وقد فصَّلنا ذلك في بعض بحوثنا العلمية حول مفهوم أهل البيت عليهم السلام.

والآيةُ واضِحَةُ الدَّلالَةِ على طهارَةِ هؤلاءِ وعِصْمَتِهِم منَ الذُّنوبِ، وقد عرَفنا بمُقتضى الأدِلَّةِ القطْعيَّةِ أنَّ العِصْمَةَ شرْطٌ في الإمامَةِ، وحيثُ إنَّ مَن تقدَّمَ على مولانا أميرِ المُؤمنينَ ليسوا بمعصومينَ بالإجماعِ والضَّرورَةِ، ثَبَتَ بآيةِ التَّطهيرِ وغيرِها أنَّ أميرَ المؤمنينَ معصومٌ، وقد ادَّعى الإمامةَ لنفسِهِ وأنَّها

١- سورةُ الأحزاب: ٣٣.

حقُّهُ الشّريف حباه به الله (تعالى) وإنْ لم يتمكَّن لقلة الأعوان والأنصار من حرْبِ مَن تقدَّمَ عليهِ، فيكونُ صادِقاً بدَعواهُ؛ لأنَّ الكذِبَ ولا سيَّما في مثْلِ دَعوى الإمامةِ من أعظَمِ الرِّجْسِ، وبما أنَّه ادَّعاها لنفسِهِ فهو صادقٌ، فثَبَتَ بهذا أنَّهُ إمامٌ وخليفةٌ.

والبحثُ يتركَّزُ على نُقطَتَين:

الأولى: مَورِدُ نزولِ الآيةِ الشَّريفةِ.

الثَّانية: معرِفَةُ مدالِيلِها ومُفرَداتِها.

أمَّا النُّقطَةُ الأولى: ممّا لا ريْبَ فيهِ عندَ الفريقَيْنِ أنَّ مورِدَها أهلُ الكِساءِ وهم: الرَّسولُ الأعظَمُ محمَّدٍ ﷺ وأميرُ المُؤمنينَ عليٌّ وسيِّدَةُ النِّساءِ الصِّدِّيقَةُ الطَّاهرَةُ فاطمةُ والإمامانِ الحسنُ والحسينُ عليهِم أجمَعينَ آلافُ التَّحيَّةِ والسَّلامُ. ولا خِلافَ بينَ المسلمينَ في أنَّ مَورِدَ الآيةِ هم هؤلاءِ الأطهارُ، لكنَّ بعضَ الشُّذَّاذِ من العامَّةِ ادَّعوا شُمولَ الآيةِ لأزواجِ النَّبيِّ، وهؤلاءِ الشُّذَّاذ شَرذَمَةٌ قليلةٌ منَ العامَّةِ لا يُعْبَأُ بهِم، خالَفوا الإجماعَ؛ من هنا صرَّحَ ابنُ حِجْرٍ في الصَّواعق: «أنَّ أكثرَ المُفسرينَ قالوا: إنَّها نزَلَتْ في عليٍّ وفاطمةَ والحسنِ والحسينِ عليهم السلام لتذكيرِ ضميرِ عنكُم وما بَعدَهُ»[1].

وقد جاءَتِ الأخبارُ الصَّحيحَةُ والموَثَّقَةُ والحسَنَةُ والعالِيَةُ الأسانيدِ بذلكَ وناهزَتِ المِئاتِ، ورواها المحدِّثونَ والمفسِّرونَ والمتكلِّمونَ في مقامِ بيانِهِم لطهارَةِ أهلِ البيتِ عليهم السلام وأنَّ الآيةَ الشَّريفةَ نزَلَت في هؤلاءِ الخمسَةِ مورِدِ النَّصِّ القطعيِّ آنذاكَ دونَ نساءِ النَّبيِّ كما يدَّعي مَن لا خِبْرَةَ لهُ بفقهِ القرآنِ وأحاديثِ السُّنَّةِ المطَهَّرَةِ.

١- الصَّواعق المحرقة: ص١٤٣، الفصل الأول؛ في الآياتِ الواردة فيهم عليهم السلام.

وقد أتعَبَ العلَّامتانِ الجَليلانِ الشَّيخُ التُّستَرِيُّ والسَّيِّدُ النَّجَفِيُّ المَرعشيُّ «عليهما رضوانُ الله» نفسَيهُما بجمْعِ المَصادِرِ العامِيَّةِ التي جاءَ فيها أنَّ الآيةَ نزلَت في العِتْرَةِ الطَّاهِرَةِ دونَ غيرِهم، فلْتُراجَع[1].

وقد روى الحافِظُ الكبيرُ عُبَيدُ الله بن أحمد المعروفُ بالحاكمِ الحَسَكانيِّ الحذَّاء الحنَفي؛ - من أعلامِ القرنِ الخامسِ الهجريِّ- أكثرَ من مائةٍ وستّينَ حديثاً بطُرُقٍ متعدِّدَةٍ وصحيحةٍ أنَّ الآيةَ نزلَت بهؤلاءِ الخمسَةِ عليهم السلام ممَّا يدلُّ بالدَّلالةِ القطعيَّةِ على صِحَّةِ هذهِ الأخبارِ بحيثُ لا يُنكِرُها إلّا مُكابِرٌ على الوجدانِ والفطرةِ السَّليمَةِ.

ولا بأسَ هنا بالتَّطرُّقِ إلى ذِكرِ بعضِ الأخبارِ من مصادرِ القومِ للإشارةِ إلى ما قُلناهُ؛ منها:

١- ما رواهُ الواحديُّ في أسبابِ النُّزولِ بأسانيدَ متعدِّدَةٍ عن عمَّارِ بنِ محمَّدٍ الثَّوريِّ قال: أخبَرَنا سُفيانُ عن أبي الحجاف عن عطيَّة عن أبي سعيدٍ الخدريِّ في قولهِ تعالى: ﴿**إنَّما يُريدُ اللهُ ليُذهِبَ عنكُمُ الرِّجسَ أهلَ البيتِ..**﴾ قال: نزَلَت في خمسةٍ: في النَّبيِّ صلى الله عليه وآله وعليٍّ وفاطمةَ والحسنِ والحسينِ عليهم السلام[2].

٢- وعن عطاء بن أبي رباح قال: حدَّثَني مَن سَمِعَ أم سليم تذكر: «**أنَّ النَّبيَّ كانَ في بيتِها، فأتَتْهُ فاطمةُ رضِيَ اللهُ عنها ببُرمَةٍ[3] فيها خزيرة[4] وهو على منامةٍ لهُ[5] وكانَ تحتَهُ كِساءٌ حِبريٌّ قالت: وأنا في الحُجْرَةِ أصلّي، فأنزلَ اللهُ تعالى هذهِ الآيةِ: ﴿إنَّما يُريدُ اللهُ ليُذهِبَ عنكمُ الرِّجْسَ أهلَ البيتِ ويُطَهِّرَكُم**

١- إحقاق الحق: ج٢، ٥٠١، وج١٨، ٣٥٩-٣٨٣، وج٣، ٥١٣، وج٩، ١-٦٩، وج١٤، ٤٠-١٠٥.

٢- أسباب النزول: ص٢٩٥.

٣- البُرمَة: قِدْرٌ يُطبَخُ فيه.

٤- الخزيرة: لحمٌ يُقطَّع صِغاراً ويُصَبُّ عليهِ ماءٌ كثيرٌ، فإذا نَضُجَ ذُرَّ عليهِ الدَّقيقُ.

٥- المنامة: فراش يُنامُ عليهِ.

تطهيراً﴾ قالت: فأخذَ فضْلَ الكِساءِ فغشاهُم بهِ، ثُمَّ أخرَجَ يدَيهِ فألوى بهِما إلى السَّماءِ ثُمَّ قال: اللهُمَّ هؤلاءِ أهلُ بيتي وخاصَّتي، فأذهِب عنهُمُ الرِّجسَ وطهِّرهُم تطهيراً، قالت: فأدخَلْتُ رأسِيَ البيتَ وقلتُ: أنا معكُم يا رسولَ الله، قال: إنَّكِ إلى خيرٍ، إنَّكِ إلى خيرٍ، وكرَّرَها مرَّتين»[1].

٣ - ما أورَدَهُ الحاكِمُ الحسَكانيُّ بطرُقٍ كثيرةٍ جدّاً عن:

أ - العوام بن حوشب قال: «حدَّثَني ابنُ عمٍّ لي من بني الحارثِ بن تيمِ اللهِ يُقالُ لهُ مجمع قال: دخلتُ مع أمي على عائشة فسَألَتْها أمّي، قالَت: أرأيتِ خروجَكِ يومَ الجملِ؟ قالت: إنَّهُ كانَ قدراً منَ الله، فسألَتْها عن عليٍّ فقالت: تسأليني عن أحبِّ النَّاسِ كانَ إلى رسولِ الله، وزوجُ أحبِّ النَّاسِ كانَ إلى رسولِ الله لقد رأيتُ عليّاً وفاطمَةَ وحسَناً وحُسيناً، وجمَعَ رسولُ الله بثوبٍ عليهِم ثُمَّ قال: **اللهُمَّ إنَّ هؤلاءِ أهلُ بيتي وحامَّتي فأَذهِب عنهُمُ الرِّجسَ وطهِّرْهُم تطهيراً**، فقلتُ: يا رسولَ الله أنا مِن أهلِكَ؟ قال: **تنَحّي فإنَّكِ إلى خيرٍ**»[2].

ب - وعن أبي سعيدٍ الخدريِّ في قولِهِ تعالى ﴿**إنَّما يُريدُ اللهُ ليُذهِبَ...**﴾ قال: « **جمَعَ رسولُ الله عليّاً وفاطمةَ والحسنَ والحسينَ، ثُمَّ أدارَ عليهِمُ الكِساءَ فقال: هؤلاءِ أهلُ بيتي اللهُمَّ أذهِب عنهُمُ الرِّجْسَ وطهِّرْهُم تطهيراً** »[3].

ج - وعن عطيَّةَ العوفيِّ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ عن نبيِّ الله قال: نزَلَت هذهِ الآيةُ ﴿**وأْمُرْ أهلَكَ بالصَّلواةِ**﴾[4] قال: كانَ يجيئُ إلى بابِ عليٍّ تسعَةَ أشهُرٍ

١ - أسباب النُّزول: ص٢٩٥.
٢ - شواهد التنزيل: ص٣٩، ح٢، رقم٦٨٤.
٣ - المصدر نفسه: ج٢، ص٢٣، ح٦٥٧.
٤ - سورة طه: ١٣٢.

كلَّ صلاةٍ وغداةٍ ويقولُ: **الصَّلاةُ يرحمُكُمُ اللهُ ﴿إنَّما يُريدُ اللهُ ليُذهِبَ عنكُمُ الرِّجسَ ويُطهِّرَكُم تطهيراً﴾** [1].

وعن واثِلَةَ بنِ الأسقَعِ قال:

«والله لا أزالُ أُحِبُّ عليّاً وحسَناً وحُسيناً وفاطمَةَ بعدَ إذ سمِعتُ رسولَ الله يقولُ فيهِم ما قالَ، لقد رأيتني يوماً وقد جِئْتُ إلى رسولِ الله في منزِلِ أمِّ سلَمَة، فجاءَ الحسَنُ فأجلَسَهُ على فخذِهِ اليُمنى ثُمَّ جاءَ الحسينُ فأجلَسَهُ على فخذِهِ اليُسرى وقَبَّلَهُما، ثُمَّ جاءَت فاطمَةُ فأجلَسَها بينَ يديهِ، ودعا بعليٍّ فأغَدَّ عليهِم كِساءاً خيبريّاً، وكأنّي أنظُرُ إليهِ ثُمَّ قال: ﴿إنَّما يُريدُ اللهُ ليُذْهِبَ عنكُمُ الرِّجسَ أهلَ البيتِ ويُطهِّرَكُم تطهيراً﴾ قالَ شدَّادٌ لواثِلَةَ: وما الرِّجسُ؟ قال: الشَّكُّ في دينِ الله» [2].

٤ - وأورَدَ ابنُ كُثير الدِّمَشقيُّ في تفسيرِهِ عن أحمد بن حنبل بسنَدٍ مُعَنْعَنٍ عن أمِّ سلَمَةَ قالت: **«بينما رسولُ الله ﷺ في بيتي يوماً إذ قالَت أنَّ فاطمَةَ وعليّاً رضِيَ اللهُ عنهُما بالسّدةِ، قالَ رسولُ الله: قومي فتنحّي عن أهلِ بيتي، قالَت: فقُمتُ فتنَحَّيتُ في البيتِ قريباً، فدخَلَ عليٌّ وفاطمةُ ومعهُما الحسنُ والحسينُ رضِيَ اللهُ عنهُم وهُما صبيَّانِ صغيرانِ، فأخَذ الصَّبيَّيْنِ فوضَعَهُما في حُجْرَةٍ فقبَّلَهُما واعتنَقَ عليّاً رضِيَ اللهُ عنهُ بإحدى يديهِ وفاطمةَ رضِيَ اللهُ عنها باليَدِ الأخرى، وقبَّلَ فاطمةَ وقبَّلَ عليّاً وأغْدَقَ عليهِم خميصَةً سوداءَ وقال: «اللهُمَّ إليكَ لا إلى النّارِ أنا وأهلُ بيتي «قالت: فقلتُ وأنا يا رسولَ الله؟ قال ﷺ: وأنتِ»** [3].

١- شواهد التنزيل: رقم الحديث: ٦٦٨.

٢- المصدر نفسه: رقم الحديث: ٦٩٠.

٣- تفسير القرآن العظيم: ج٣، ٤١٤.

ومن طريقٍ آخرَ قالَ ابنُ جُريْرٍ حدَّثَنا أبو كريبٍ عنِ الحسَنِ بنِ عطيَّةَ عن فضلِ بنِ مرزوقٍ عن عطيَّة عن أبي سعيدٍ عن أمِّ سلَمَة قالت: «**إنَّ هذهِ الآيةَ نزلَتْ في بيتي ﴿إنَّما يُريدُ اللهُ ليُذهِبَ...﴾ قالَت: وأنا جالِسَةٌ على بابِ البيتِ، فقلتُ: يا رسولَ الله ألَسْتُ من أهلِ البيتِ؟ فقال ﷺ: إنَّكِ إلى خيرٍ، أنتِ من أزواجِ النَّبيِّ، قالَت: وفي البيتِ رسولُ الله وعليٌّ وفاطمة والحسَنُ والحسينُ رضِيَ اللهُ عنهُم**»[1].

وعن عطيَّة عن أبي سعيدٍ الخدريِّ قال:«قالَ رسولُ الله: نزلَت هذهِ الآيةُ في خمسَةٍ: فيَّ وفي عليٍّ والحسَنِ والحسينِ وفاطمة **﴿إنَّما يُريدُ اللهُ ليُذهِبَ عنكُمُ الرِّجسَ أهلَ البيتِ ويُطهِّرَكُم تطهيراً﴾**»[2].

كما أخرَجَ ابنُ كثيرٍ عن مسلم في صحيحِهِ قال: حدَّثَني زُهيرُ بنُ حربٍ بسَنَدٍ إلى يزيد بنِ حبَّان قال: انطلَقْتُ أنا وحُصَينُ بنُ سبرةٍ وعمر بن مسلَمَة إلى زيد بن أرقَم، فلمّا جلَسنا إليهِ، قالَ لهُ حصين: لقد لقيتَ يا زيدُ خيراً كثيراً رأيتَ رسولَ الله وسمِعْتَ منهُ حديثاً، وغزَوْتَ معهُ وصلَّيتَ خلفَهُ، لقد لقِيتَ يا زيدُ خيراً كثيراً، حدِّثْنا يا زيدُ ما سمِعتَ من رسولِ الله. قال: يا ابنَ أخي والله لقد كبُرَتْ سنِّي وقَدُمَ عهدي ونسيتُ بعضَ الّذي كنتُ أعي من رسولِ الله فما حدَّثتُكُم فاقبَلوا وما لا فلا تَكَلِّفوا فيهِ، ثُمَّ قال: قامَ فينا رسولُ الله يوماً خطيباً بماءٍ يُدعَى خُمّاً بينَ مكَّةَ والمدينةِ فحَمَدَ اللهَ وأثنى عليهِ ووَعَظَ ثُمَّ قال: «**أمّا بعدُ ألا أيُّها النَّاسُ فإنَّما أنا بشَرٌ يُوشَكُ أن يأتِيَني رسولُ ربّي فأُجيبُ، وأنا تاركٌ فيكُم ثِقْلَين أوَّلُهما كتابُ الله تعالى فيهِ الهُدى والنّورُ فخُذوا بكِتابِ الله واستَمسِكوا بهِ،**

١- تفسيرُ القرآنِ العظيم: ج٣، ٤١٤.

٢- المصدر نفسه.

فحَثَّ على كِتابِ الله «عزَّ وجلّ» ورغَّبَ فيهِ ثُمَّ قال: وأهلُ بيتي، أُذكِّرُكُمُ اللهَ في أهلِ بيتي، أُذكِّرُكمُ اللهَ في أهلِ بيتي ثلاثاً».

فقالَ لهُ حصين: ومَن أهلُ بيتِهِ يا زيد؟ أليسَ نِساؤُهُ من أهلِ بيتِهِ؟ قالَ: لا وأيمِ الله إنَّ المرأةَ تكونُ مع الرَّجُلِ العصرَ من الدَّهرِ ثُمَّ يُطلِّقُها فترجِعُ إلى أبيها وقومِها، أهلُ بيتِهِ أصلُهُ وعُصبَتُهُ الّذينَ حرموا الصَّدَقَةَ بعدَهُ»[1].

٥ - وعن شدّاد بن أبي عمّار قال: إنّي لجالِسٌ عندَ واثِلَةَ بنِ الأسقَعِ إذ ذكَروا عليّاً رضِيَ اللهُ عنهُ فشَتَموهُ، فلمّا قاموا، قال: إجلِس حتّى أخبِرَكَ عن هذا الّذي شتَموهُ إنّي عندَ رسولِ الله إذ جاءَ عليٌّ وفاطمةُ وحسنٌ وحسينٌ رضِيَ اللهُ عنهم فالقى ﷺ عليهِم كساءً لهُ ثُمَّ قالَ: **اللّهُمَّ هؤلاءِ أهلُ بيتي، اللهُمَّ أذهِب عنهُمُ الرِّجسَ وطهِّرهُم تطهيراً، وأهلُ بيتي أحقُّ**»[2]. وعن أحمد بن حنبل عن عفّان بسندٍ إلى أنَسِ بنِ مالكٍ قال: إنَّ رسولَ الله كانَ يمرُّ ببابِ فاطمةَ رضِيَ اللهُ عنها ستَّةَ أشهُرٍ إذا خرَجَ إلى صلاةِ الفجرِ يقول: «**الصَّلاةُ يا أهلَ البيتِ، إنَّما يُريدُ اللهُ ليُذهِبَ عنكُمُ الرِّجسَ أهلَ البيتِ ويُطهِّرَكُم تطهيراً**».

قالَ التِّرمُذِيُّ: هذا حسنٌ غريب[3]. قالَ الحاكمُ النَّيسابوري: هذا صحيحٌ على شرْطِ مُسلمٍ ولم يُخْرِجْهُ.

وهناكَ طائِفةٌ كبيرةٌ جدّاً منَ الرِّواياتِ تُشيرُ إلى أنَّ الرسولَ الأكرَمِ كان يطرُقُ بابَ الصِّدِّيقَةِ الطَّاهِرَةِ عندَ الصَّلاةِ ويقولُ: «**الصلاة يرحمكُمُ اللهُ إنَّما يُريدُ اللهُ ليُذهِبَ عنكُمُ الرِّجسَ أهلَ البيتِ ويُطهِّرَكُم تطهيراً**».

١ - تفسير القرآن العظيم: ج٣، ٤١٥.
٢ - المصدر نفسه.
٣ - تفسير القرآن العظيم: ج٣، ص٤١٣، ومُسند أحمد: ج٣، ٢٥٩، وسُنَن التّرمذي ج٥، ٣١، والمستدرك على الصحيحين: ج٣، ص١٥٨.

فعن أبي الحمراءِ قال:

شهِدْتُ النَّبيَّ ثمانيَةَ أو عشْرَةَ أشهُرٍ إذا خرَجَ إلى الصَّلاةِ أو إلى الغداةِ مرَّ ببابِ فاطمة فيقولُ: **السَّلامُ عليكُم ورحمةُ الله، الصَّلاةُ أهلَ البيتِ ﴿إنَّما يُريدُ اللهُ ليُذهِبَ عنكمُ الرِّجسَ أهلَ البيتِ ويُطهِّرَكُم تطهيراً﴾ ورَحمَكُمُ الله**[1].

٦ـ وأخرَجَ إبنُ مرْدَوَيْه عن أمِّ سلمَة قالت: **نزلَتْ هذهِ الآيةُ في بيتي، وفي البيتِ سبعَةٌ: جبرائيلُ وميكائيلُ وعليٌّ وفاطمةٌ والحسنُ والحسينُ عليهم السلام وأنا على بابِ البيتِ، قلتُ: يا رسولَ الله ألَسْتُ من أهلِ البيتِ؟**

قال: إنَّكِ إلى خيرٍ، إنَّكِ من أزواجِ النَّبيِّ»[2].

فكلُّ المصادرِ العاميَّةِ تُشيرُ إلى أنَّ الآيةَ نزلَت في عِترَةِ النَّبيِّ إلّا ما شذَّ منهُم كعكرَمَةَ وابنِ عبَّاسٍ، وعُروَة ابنِ الزُّبيرِ ومقاتل بن سليمانٍ حيثُ قالوا: إنَّ الآيةَ نازِلَةٌ في نساءِ النَّبيِّ، وروى السَّيُّوطيُّ في الدرِّ المنثورِ والواحديُّ في أسبابِ النّزولِ حديثاً عن عكرَمَةَ حيثُ قالَ خلالَ تفسيرِهِ لآيةِ التَّطهيرِ:

«ليسَ بالّذي تذهبونَ إليهِ، إنَّما هو نساءُ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله[3]. وكانَ عكرَمَةُ ينادي هذا في السّوقِ، ويقولُ: من شاء باهلته أنَّها نزلَت في نساءِ النَّبيِّ»[4]. ووافقَ عكرَمَة وأمثالُه ثُلَّة من عُلماءِ العامَّةِ منهُم:

الآلوسي في تفسيرِهِ قال: «والّذي يظهرُ لي أنَّ المرادَ بأهلِ البيتِ مَن لهُم مزيدُ علاقةٍ بهِ صلى الله عليه وآله ونسبةٌ قويَّةٌ قريبةٌ إليهِ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ بحيثُ لا يقبحُ عُرْفاً اجتماعهُم وسُكْناهُم معهُ في بيتٍ واحدٍ، ويدخلُ في ذلكَ أزواجُهُ

١- شواهد التنزيل: ص٥١، ج٢، حديث رقم: ٦٩٨.
٢- تفسير الدرِّ المنثور: ج٥، ص٣٧٧.
٣- الدرّ المنثور: ج٥، ص٣٧٦، وأسباب النزول: ص٢٩٦.
٤- تفسير ابن كثير: ج٣، ص٤١٣، وأسباب النزول: ص٢٩٦، والدر المنثور: ج٥، ص٣٧٦.

والأربعةُ أهلُ الكِساءِ وعليٌّ (كرَّمَ اللهُ وجهَهُ) مع ما لهُ منَ القرابةِ من رسولِ الله قد نشَأ في بيتهِ وحِجْرِهِ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ، فلَمْ يُفارِقهُ وعاملَهُ كولِدِهِ صغيراً، وصاهرَهُ وآخاهُ كبيراً».

وهكذا جرى على منوالِهِ الزَّمخْشَريُّ[1] والرَّازي لكنَّ الثَّاني قال: «والأولى أن يقالَ هُم أولادُهُ وأزواجُهُ والحسنُ والحسينُ منهم وعليٌّ منهم؛ لأنَّهُ كانَ من أهلِ بيتِهِ بسببِ مُعاشرتِهِ ببِنْتِ النَّبيِّ ﷺ ومُلازمَتِهِ للنَّبيِّ»[2].

وقد ابتنى استدلالهُم في هذا الرَّأيِ على عدَّةِ وجوهٍ هي الآتية:

الوجهُ الأوَّلُ: أنَّ بعضَ الرِّواياتِ الّتي رواها عكرَمةُ وابنُ عبَّاسٍ وعُروةُ بنُ الزُّبيرِ أشارَت إلى نزولِ الآيةِ في نساءِ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله.

وجوابُنا عليهِ:

أوَّلاً: هي أخبارُ آحادٍ لا تنهضُ دليلاً على المدَّعى ولا تُقاوِمُ الرِّواياتِ المتواتِرَةَ المرويَّةَ بطرُقٍ صحيحةٍ وعاليةٍ، فلو دارَ الأمرُ بينَ طائفَةِ الآحادِ منَ الأخبارِ وبينَ طائفَةِ المتواتِرِ منها لرَجَّحنا المتواتِرَةَ على الآحاديَّةِ، وهذا مُتَّفقٌ عليهِ عندَ عامَّةِ عُلماءِ الرِّجالِ، ومَن فعلَ العكسَ فهو أرعَنٌ لا يَفْقَهُ شيئاً من علْمِ الرِّجالِ ومعاييرِ التَّعادُلِ والتَّراجيح.

ثانياً: إنَّ الأخذَ بهذا الوجهِ يستدعينا إلى تقييمٍ موضوعيٍّ لآراءِ عكرمة وأقوالِهِ، ودوافعِهِ النَّفسيَّةِ فيها، فالرَّجُلُ معروفٌ بانتمائِهِ إلى الخوارجِ، وللخوارجِ موقفٌ معروفٌ مع أميرِ المؤمنينَ عليٍّ عليه السلام، فلو التزَمَ بنزولِ الآيةِ في أهلِ البيتِ بمن فيهم الإمامُ عليٌّ، لكانَ عليهِ القولُ بعِصمَتِهِ، ولهدم على نفسهِ أُسُسَ عقيدتِهِ

١- تفسير روح المعاني: ج١٢، ص٢٧.
٢- تفسيرُ الكشَّاف: ج٣، ص٥٢٢.

الّتي سوَغَت لهُمُ الخروجَ عليهِ ومقاتلتهِ، وبرَّرَت لهُم قتلَهُ.

فعكرمَةُ خارجيُّ المعتقَدِ، معروفٌ بعدائِهِ للإمامِ عليٍّ وبتكفيرِهِ لهُ عليه السلام. وقد اشتُهِرَ بكذبِهِ على مولاهُ ابن عبّاسٍ، وكانَ الموالي يُحذِّرونَ عبيدَهُم منَ الكذِبِ عليهِم، ويتمثَّلونَ بكَذِبِ عكرمة على مولاهُ حتّى كانَ يُضرَبُ المَثَلُ فيه، وهذا سعيدُ بن المسيب يقولُ لغُلامِهِ واسمهُ برد «يا برد لا تكذِب عليَّ كما كذبَ عكرمة على ابن عبّاسٍ، وعن ابن عمر قالَ ذلكَ أيضاً لمولاهُ نافع»[1].

ويشهَدُ لما قُلنا من أنَّهُ كان أباضيّاً وكذَّاباً جسوراً كلماتُ عُلماءِ الجرحِ والتَّعديلِ فيهِ، فها هو الذَّهبيُّ يَفيضُ كتابُهُ بذِكْرِ مثالبِ عكرمة حيثُ قالَ: «عكرمة، مولى ابن عبّاس، وثَّقَهُ جماعةٌ واعتمَدَهُ البُخاريُّ، وأمّا مسلِمٌ فتجنَّبَهُ، وروى لهُ قليلاً، وأعرَضَ عنهُ مالِكٌ وتحايَدَهُ إلّا في حديثٍ أو حديثين».

قالَ عنهُ يحيى بن سعيد الأنصاري: إنَّهُ كذَّابٌ.

وعن عبدِ الله بنِ الحارث قالَ: دخلْتُ على عليِّ ابنِ عبدِ الله فإذا عكرمةُ في وِثاقٍ عندَ بابِ الحش، فقُلتُ لهُ: ألا تتَّقي اللهَ! فقالَ: إنَّ هذا الخبيثَ يكذِبُ على أبي.

ويُروى عن ابنِ المسيب أنَّهُ كذَّبَ عكرمة والخصيب بن ناصِح، حدَّثَنا خالد بن خدَّاش، شهِدتُ حمَّادَ بنَ زيدٍ في آخرِ يومٍ ماتَ فيهِ، فقال: «أحدِّثُكُم بحديثٍ لم أحدِّث بهِ قط، لأنّي أكرَهُ أن ألقى اللهَ، ولم أحدِّثْ بهِ، سمِعْتُ أيّوبَ يحدِّثُ عن عكرمة قال: إنَّما أنزلَ اللهُ متشابَهَ القُرآنِ ليُضلَّ بهِ. قلت: ما أسوَأها عبارةً، بل ما أخبَثَها، بل أنزَلَهُ ليهديَ بهِ وليُضِلَّ بهِ الفاسقينَ».

١ - ميزان الإعتدال: ج٣، ص٩٦.

وعن فطر بن خليفة قال: قلتُ لعطاء: إنَّ عكرمةَ يقول: قالَ ابنُ عبّاس: سبَقَ الكِتابُ الخِفَّينِ، فقال: كذَبَ عكرمةُ، سمِعتُ ابنَ عبّاسٍ يقولُ: لا بأسَ بمَسْحِ الخِفَّينِ وإن دخلَتِ الغائط... .

وعن إبراهيمَ بنَ ميسرةٍ عن طاوس قال: لو أنَّ عبدَ ابنَ عبَّاسٍ أي عكرمة اتَّقى اللهَ وكفَّ من حديثِهِ لشُدَّت إليهِ المطايا.

وعن مسلم بن إبراهيم، حدَّثَنا الصَّلْتُ أبو شعيبٍ قال: سألتُ محمدَ بن سيرينَ عن عكرمة فقال: ما يسوءُني أن يكونَ من أهلِ الجنَّةِ، ولكنَّهُ كذَّابٌ.

وعن إبراهيم بن المنذر قال: حدَّثَنا هشام بن عبدِ الله المخزومي قال: سمعتُ ابنَ أبي ذِئبٍ يقولُ: رأيتُ عكرمةَ وكانَ غيرَ ثِقَةٍ.

وعن محمَّد بن سعد: كانَ عكرمةُ كثيرَ العِلْمِ والحديثِ وليسَ يُحتَجُّ بحديثِهِ ويتكلَّمُ النّاسُ فيهِ.

وقال مطرفُ بنُ عبدِ الله: سمعتُ مالِكاً يكرَهُ أن يذكُرَ عكرمَةَ، ولا رأى أن يرويَ عنهُ.

قالَ أحمدُ بنُ حنبلٍ: ما علِمْتُ أنَّ مالِكاً حدَّثَ بشيءٍ لعكرمةَ إلاّ في الرَّجُلِ يَطَأُ امرأَتَهُ قبلَ الزِّيارةِ.

وعن يحيى بن سعيدٍ يقول: حدَّثوني والله عن أيّوبَ أنَّهُ ذَكَرَ لهُ عكرمة أنَّهُ لا يُحسِنُ الصَّلاةَ فقال: أيّوبُ: وكانَ يُصلّي؟!.

وعن الفضلِ السّيناني عن رجُلٍ قال: رأيتُ عكرمةَ أُقيمَ قائِماً في لَعِبِ النَّردِ.

وعن يزيد بن هارون: قَدِمَ عكرمةُ البصرةَ، فأتاهُ أيّوبُ ويونُسُ وسُلَيمانُ التَّيميُّ، فسَمِعَ صوتَ غِناءٍ، فقالَ: اسكتوا، ثُمَّ قالَ: قاتَلَهُ اللهُ لقد أجاد.

وعن ابنِ المديني عن يعقوبَ الحضرميّ عن جدِّهِ قال: وقَفَ عكرمَةُ على

بابِ المسجدِ فقال: ما فيهِ إلّا كافرٌ، قال: وكانَ يرى رأيَ الأباضية.

وعن يحيى بن بكيرٍ قال: قَدِمَ عكرَمَةُ مِصْرَ، وهو يريدُ المَغرِبَ، قال: فالخوارِجُ الّذينَ هم بالمغربِ عنهُ أخَذوا.

قالَ ابنُ المدينيِّ: كانَ يرى رأيَ نجدَةَ الحروريَّ.

وقال مِصعَبُ الزُّبيري: كانَ عكرمةُ يرى رأيَ الخوارِجِ، قال: وادَّعى على ابنِ عبَّاسٍ أنَّهُ كانَ يرى رأيَ الخوارجِ.

وعن خالِد بن نزار، قال: حدَّثَنا عمرُ بنُ قيسٍ، عن عطاء بن أبي رباح: أنَّ عكرمةَ كانَ أباضياً.

وعن أبي طالبٍ قال: سمِعتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ يقول:«كانَ عكرمةُ من أعلَمِ النَّاسِ ولكنَّهُ كانَ يرى رأيَ الصُّفريَّةِ لمْ يدَعْ موضِعاً إلّا خرَجَ إليهِ.. وكانَ يأتي الأمراءُ فيطلبُ جوائِزَهُم.

وروى سُليمانُ بنُ معبدِ السِّنجيّ قال: ماتَ عكرمَةُ وكُثَيرُ عزة في يومٍ، فشَهِدَ النَّاسُ جِنازةَ كُثيرٍ، وترَكوا جنازةَ عكرمة» إنتهى كلامُ الذَّهَبي[1].

وقالَ عنهُ عطاء : «إنَّهُ كذَّابٌ»[2].

وقد حاولَ عليّ بن عبدِ الله بن عبّاسٍ صدَّهُ ورَدْعَهُ عن ذلكَ، ومن وسائِلِهِ الّتي اتَّخَذَها معهُ أنَّهُ كانَ يُوثقهُ على الكنيفِ ليَرتدِعَ عن الكذِبِ على أبيهِ، يقولُ عبدُ اللهِ بنُ أبي حرث: «دخلتُ على ابنِ عبدِ اللهِ بنِ عبَّاسٍ، وعكرمةُ موثقٌ على بابِ كنيف فقُلتُ: تفعلونَ هذا بمولاكُم؟

فقال: إنَّ هذا يكذِبُ على أبي»[3].

١- ميزانُ الإعتدال: ج٣، ص٩٦.

٢- الكامِل في ضعفاء الرِّجال: ج٥، ص٢٦٦ لأبي أحمد بن عدي الجرجاني، تحقيق سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٩ هـ، ١٩٨٨م.

٣- الأصولُ العامة للفقه المقارن: ص١٥٣، نقلاً عن وفيات الأعيان: ج١، ص٣٢٠.

ولم يكُـن حقـدُهُ مُنصَبَّـاً عـلى أهـلِ البيـتِ فقـط؛ بـل تعـدَّاهُ إلى عامَّـةِ المسـلِمينَ حيـثُ كانَ يَـرى أنَّهُـم كُفّـار عـدا الفِرْقَـةِ التـي ينتَسِـبُ إليهـا وهـي الخـوارج؛ فعـن خالـد بـن عمـران قـال: «كنّـا في المغـربِ وعندنـا عكرمـةُ في وقـتِ المواسِـمِ فقـال: ودَدْتُ أنَّ بيَـدي حريَّـة فأعـتَرِضَ بِهـا مَـن شَـهِدَ الموسِـمَ يمينـاً وشِـمالاً»[1]. ومـا تقـدَّمَ بخـبَرِ يعقـوب الحضَرمـي عـن جـدِّهِ قـال: وقـفَ عكرَمَـةٌ عـلى بـابِ المسـجدِ فقـال: مـا فيـهِ إلّا كافِـرٌ».

ومَـن كانَ هـذا شـأنُهُ مـنَ الكَـذِبِ والعَـداءِ لأميـرِ المؤمنينَ عليه السلام كيـفَ يُمكِـنُ لروايَتِـهِ أن تُصَـدَّقَ أو أن تُعـارِضَ النُّصـوصَ المتواتِـرَة؟ وقـد تلَوْنـا عليـكَ أخي القـارئَ بعضـاً منها؛ وفي هـذهِ الأحاديـثِ المتواتِرَةِ ما اتَّفـقَ الرِّجاليّـونَ والفُقهاءُ والمفسِّرونَ عـلى صِحَّتِـهِ ووثاقةِ رُواتهِ. وأمَّـا روايَةُ ابن عبَّاسٍ تلـك، فهِيَ مرويَّةٌ بواسـطةِ عكرمـة، وقـد عُرِفَـت حالُـهُ في الكـذِبِ عـلى مـولاهُ. وأمّا مـا رُوِيَ عن ابـنِ عبَّـاسٍ مـن طريقِ سـعيدِ بنِ جبير، فـلا يبعدُ وقـوعُ تدليسٍ في السَّـنَدِ، فبَدَلاً مـن عكرمـة وضعـوا سـعيد بـن جبـير، ولـو فرَضنـا عـدم وجـودِ تدليـسٍ، فخبَرُ الواحِـدِ لا يُقـاوِمُ الأخبـارَ الصِّحـاحَ، هـذا مُضافـاً إلى أنَّ روايـةَ سـعيد بـن جبير مُعارضَـةٌ لروايـةِ ابـن مردويـه عن ابن عبـاسٍ المرويَّةِ في «الـدُّرُّ المنثـورُ»؛ قال ابنُ عبَّـاسٍ: «شـهِدنا رسـولَ الله تِسـعَةَ أشـهُرٍ يـأتي كلَّ يـومٍ بـابَ عليِّ بـنِ أبي طالبٍ رضِيَ اللهُ عنـهُ عنـدَ وقـتِ كلِّ صـلاةٍ فيقولُ: السَّـلامُ عليكُـم ورحمـةُ الله وبركاتُهُ أهـلَ البيـتِ ﴿**إنَّـما يُريـدُ اللهُ ليُذهِـبَ عنكـمُ الرِّجسَ أهـلَ البيـتِ ويُطهِّرَكُـم تطهـيراً**﴾ الصَّـلاةُ رحِمَكُـمُ اللهُ، كلَّ يـومٍ خمسَ مـرَّاتٍ»[2].

١- ميزانُ الإعتدال: ج٣، ص٩٥.
٢- الدُّرُّ المنثور: ج٥، ص٣٧٨.

كما أنَّ الحاكِمَ الحَسَكانيَّ روى في كتابهِ «شواهدُ التَّنزيل» بعضَ الأخبارِ عن ابنِ عبَّاسٍ يقولُ فيها إنَّ آيةَ التَّطهيرِ نزلَت بأهلِ الكِساءِ الخمسةِ؛ فعَن عمرو بن ميمونٍ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «دعا رسولُ الله الحسنَ والحسينَ وعليّاً وفاطمةَ ومدَّ عليهِم ثوباً ثُمَّ قال: **اللهُمَّ هؤلاءِ أهلُ بيتي وحامَّتي فأذهِب عنهُمُ الرِّجسَ وطهِّرهُم تطهيراً**»[1].

وعن أبي صالحِ ابنِ عبّاسٍ قال: «نزلَت آيةُ التَّطهيرِ في رسولِ الله وعليٍّ وفاطمةَ والحسنِ والحسينِ»[2].

وأمَّا عُروةُ ابنُ الزُّبيرِ فلا حجِّيَّةَ لقولِهِ أصلاً لاشتِهارِهِ بالعِداءِ لأميرِ المؤمنينَ عليٍّ عليه السلام، وكانَ مُقَرَّباً لدى الأُمَويّينَ وخصوصاً عبدِ الملِكِ ابنِ مروانٍ، فقد روى ابنُ أبي الحديدِ عن جُرَيْر ابن عبد الحميد عن محمد بن شيبة قال: «شهِدْتُ مسجِدَ المدينةِ فإذا الزَّهريُّ وعُروَةُ ابنُ الزُّبير جالِسانِ يذكُرانِ عليّاً عليه السلام فنالا منهُ».

وروى عاصِمُ ابنُ أبي عامرٍ البجليِّ عن يحيى ابنِ عُروةٍ قال: «كانَ أبي إذا ذكَرَ عليّاً نالَ منهُ. وقالَ لي مرَّةً: يا بُنيَّ والله ما أحجَمَ النَّاسُ عنهُ إلّا طلَباً للدُّنيا، لقد بعَثَ إليهِ أسامةُ ابنُ زيدٍ أنِ ابعثْ لي بعطائي فوالله إنَّكَ لتَعلَمُ أنَّكَ لو كنتَ في فَمِ أسَدٍ لدخلْتُ معكَ، فكتَبَ إليهِ: إنَّ هذا المالَ لَمن جاهدَ عليهِ، ولكنَّ لي مالاً بالمدينةِ... فأَصُبُّ منهُ ما شِئْتُ. قالَ يحيى: فكنتُ أعجَبُ من وصفِهِ إيَّاهُ بما وصَفَهُ بهِ ومن عيبه لهُ وانحرافهِ عنهُ[3].

وأمَّا مقاتل بن سليمان، فيكفي في عدم حجيَّةِ قولِهِ أيضاً ما نقَلَهُ أربابُ

١- شواهدُ التَّنزيل: ج٢، ص٣١، رقم الحديث: ٦٧٠.
٢- المصدر نفسه: ج٢، ص٣١، رقم الحديث: ٦٧١.
٣- شرح النهج: ج٤، ١٠٢، وسير أعلام النبلاء للذهبي: ج٤، ص٤٢١.

التَّراجمِ في حقِّهِ: «قال ابنُ عيينَةَ قلتُ لمقاتل: زعَموا أنَّكَ لم تسمَع منَ الضَّحَّاكِ؟ قال: يُغلِقُ عليّ وعليهِ بابٌ، فقلتُ في نفسي: أجل باب المدينة».

وقيلَ أنَّهُ قال: «سلوني عمّا دون العرشِ، فقالَ أينَ أمعاءُ النَّملةِ؟ فسكَتَ وسألوهُ لِما حجَّ آدمُ مَنْ حلق رأسه؟ فقالَ: لا أدري، قال وكيعٌ: كانَ كذَّاباً».

وعن أبي حنيفةَ قال: «أتانا منَ المشرِقِ رأيانِ خبيثانِ: جهْمٌ مُعطِّلٌ ومقاتِلٌ مُشَبِّه، ماتَ مقاتل نيِّف وخمسينَ ومائة وقالَ البُخاري: مقاتل لا شيء البَتَّة، وأجمعوا على ترْكِ مَروِيَّاتِهِ»[1].

وفي موضِعٍ آخرَ أيضاً قالَ الذَّهبيُّ:

«مقاتل بن سلمان البلخي المفسر، قال عنهُ ابنُ المبارك: ما أحسنَ تفسيرَهُ لو كانَ ثِقَةً».

وقالَ أبو حنيفة: أفرَطَ جَهْمٌ في نفيِ التَّشبيهِ حتّى قال: إنَّهُ تعالى ليسَ شيئًا، وأفرَطَ مقاتل في الإثبات حتّى جعلَهُ مثلَ خلْقِهِ.

وقالَ وكيع: كان كذَّاباً، وقالَ البُخاري: قالَ سُفيان بن عيينة: سمعتُ مقاتلاً يقولُ: إنْ لم يخرُجِ الدَّجَّالُ في سنةِ خمسينَ ومائة فاعلَموا أنّي كذَّابٌ.

وقالَ العبّاسُ بنُ مصعب في تاريخ مرو: كان مقاتل لا يضبطُ الإسنادَ، وكانَ يقصُّ في الجامعِ بمَرو، فقَدِمَ جهْمٌ فجلسَ إلى مقاتل، فوقَعَتِ العصبيَّةُ بينهما، فوضَعَ كلُّ واحدٍ منهما على الآخرِ كتاباً ينقضُ عليهِ.

وقالَ النّسائي: كان مقاتل يكذب، وقالَ إبن عيينة: قلتُ لمقاتل: إنَّ ناساً يزعَمون أنَّكَ لم تلْقَ الضَّحّاكَ، فقال: سُبحانَ الله! لقد كنتُ آتيهِ مع أبي، ولقد كانَ يُغلِقُ عليَّ وعليهِ بابًا واحدًا.

١- شرح النهج: ج٤، ص١٠٢، وسير أعلام النبلاء الذّهبي: ج٤، ص٤٢١.

وقالَ البُخاري: اسكتوا عنهُ، وروى عبَّاس عن يحيى قال: ليسَ حديثُهُ بشيء.

وقالَ الجوزَجانيُّ، كانَ دجَّالاً جسوراً، سمعتُ أبا اليمان يقول: قَدِمَ ههنا فأسْنَدَ ظهْرَهُ إلى القِبلَةِ، وقال: سلوني عمّا دونَ العرشِ، وحُدِّثْتُ أنَّهُ قالَ مِثْلَها بمكّةَ، فقامَ إليهِ رجلٌ، قال: أخبِرني عن النَّملَةِ أينَ أمعاؤها؟ فسكَت.

وعن مقاتل بن سليمان الضحاك قال: إذا كان يومُ القيامةِ يُنادي مُنادٍ: أينَ حبيبُ الله؟ فيتخَطّى صفوفَ الملائِكَةِ حتّى يصيرَ إلى العرشِ، حتّى يمَسَّ رُكبتَهُ.

قالَ ابنُ عُدَي: ولمقاتل غير ما ذكرت حديثٌ صالحٌ، وعامَّةُ حديثِهِ لا يتابع عليه. ولهُ كتابُ الخمسُمائَة وفيهِ حديثٌ كثيرٌ وهو مع ضَعفهِ يكتبُ حديثهُ.

وقالَ ابنُ حبّانٍ: كانَ أي مقاتل يأخذُ منَ اليهودِ والنَّصارى من علْمِ القرآنِ الّذي يُوافقُ كتبَهُم، وكانَ يُشَبِّهُ الرَّبَّ بالمخلوقاتِ، وكانَ يكذِبُ في الحديثِ.

وقالَ أبو معاذٍ الفضلُ بنُ خالدٍ المروزيُّ: سمعتُ خارجةَ بنَ مصعَبٍ يقول: «لمْ أستَحِلَّ دمَ يهوديٍّ، ولو وجدتُ مقاتل بن سليمان خلوَةً لشَقَقْتُ بطنَهُ»[1] إنتهى.

وعليهِ فإنّ مقاتل (قاتلَهُ اللهُ) عُرِفَ بالكذِبِ وبتشبيهِ الخالِقِ، وقد اتَّفقَتِ الخاصَّةُ وبعضُ العامَّةِ على أنَّ فكرةَ التَّشبيهِ إنَّما تسرَّبَتْ إلى الأوساطِ الإسلاميَّةِ من قِبَلِ مقاتِل وأمثالِهِ.

فمَن كانَ كذَّاباً فكيفَ يُؤْمَنُ على إخباراتِهِ واللهُ (تعالى) نهانا عنِ الأخْذِ بأخبارِ الفُسَّاقِ الكاذِبينَ؟! وهل يَصُحُّ الاعتمادُ على هؤلاءِ في تفسيرِ كتابِ اللهِ وروايةِ الحديثِ عن رسولِهِ الكريمِ محمَّدٍ صلى الله عليه وآله؟.

١- ميزانُ الإعتدال: ج٤، ص١٧٣- ١٧٥.

ثالثاً: التَّأمُّلُ في النُّصوصِ الوارِدَةِ بشأنِ أهلِ البيتِ، سواءً المرتبطُ منها بآيةِ التَّطهيرِ أو غيرِها كحديثِ الثّقلين وحديثِ المباهلَةِ وما إلى ذلكَ، يُفيدُنا أنَّ مفهومَ «الأهل» لا يشملُ الأزواجَ في استِعمالاتِ العرَبِ إلّا على نحو المجاز الّذي يحتاجُ فيهِ إلى عنايةٍ خاصَّةٍ، وقرينةٍ توضيحيَّةٍ مُتّصِلَةٍ أو مُنفَصِلَةٍ، ويَشهَدُ لهذا ما أورَدَهُ بالمُستَفيضِ بل بالمتواترِ قولُ النَّبيِّ لأمِّ سلَمَة حينَما قالت: «**يا رسولَ اللهِ ألستُ من أهلِ البيتِ؟ قال: إنَّكِ على خيرٍ، إنَّكِ من أزواجِ النَّبيِّ**»[1].

وما ورَدَ أيضاً عن زيد بن أرقَم حيثُ قيلَ له: «مَن أهلُ بيتِهِ، نساؤهُ؟ قال: ولا وأيم الله، إنَّ المرأةَ تكونُ مع الرَّجُلِ العصرَ منَ الدَّهرِ ثُمَّ يُطلِّقُها فترجعُ إلى أبيها وقومِهِ»[2].

فتعليلُ زيد بن أرقَم يدلُّ على المفروغيَّةِ عن ذلك، ولا يبعدُ دعوى التَّبادُرِ من كلمةِ (أهل) إلى خصوصِ مَن كانت تربطهُ بالشَّخصِ وشائِجُ قربى ثابتة غيرُ قابلَةٍ للزَّوالِ، والزَّوجَةُ وإنْ كانَتْ قريبَةً منَ الزَّوجِ، إلاَّ أنَّ وشائِجَها القريبةَ قابلَةٌ للزَّوالِ بالطَّلاقِ وشبَهِهُ كما ذكَرَ زيدٌ.

رابعاً: إنَّ مقالَةَ عكرمةَ: «ليسَ بالذي تذهبونَ إليه..» دلالَةٌ قطعيَّةٌ على نزولِ الآيةِ في حقِّ العِتْرةِ الطَّاهرةِ، وما إصرارُ عكرمة على اختصاصِ الآيةِ بنساءِ النَّبيِّ سوى صرف الآيةِ عن المعنى المركوزِ والمتبادر إليهِ في فَهْمِ الآيةِ يومذاكَ من حيث اختِصاصِها بأهلِ الكساءِ الخمسةِ دونَ نساءِ النَّبيِّ، فخروجُهُ إلى السّوقِ وإعلانُهُ رأيهُ مع دفعهِ لما هو المرتكَز في عقولِ المسلمينَ ما هوَ إلَّا إشارة إلى بُغضِهِ وحقدهِ على آلِ البيتِ عليهم السلام.

١- شواهد التّنزيل: ج٢، ص٥٨، حديث رقم:٧١٣و٧٣٧و٧٥٧، والدر المنثور: ج٥، ص٣٧٧.
٢- تفسير ابن كثير: ج٣، ص٤١٥.

الوجهُ الثَّاني:

وجودُ بعضِ النُّصوصِ الدّالَّةِ بظاهرِها على شموليَّةِ مفهومِ أهلِ البيتِ لغيرِ الإمام عليٍّ والصِّدّيقةِ الطَّاهرةِ وولديهما الحسنِ والحسينِ عليهما السلام، أمثال ما رُوِيَ عن واثِلَةَ بنِ الأسقَعِ قال: «**أتيتُ منزلَ عليِّ بنِ أبي طالبٍ أريدُهُ، فقالَت فاطمةُ عليها السلام: ذهَبَ يأتي رسولَ الله، فأقبلَ النَّبيُّ فدَخلا البيتَ ودخلتُ معهُم، فجلَسَ النَّبيُّ على الفراشِ، وجلَسَ عليٌّ عن يمينهِ وفاطمةُ عن يسارهِ والحسنُ والحسينُ بينَ يديهِ، ثُمَّ أخَذَ ثوباً فبسَطَ عليهِم ثُمَّ قال: اللهُمَّ هؤلاءِ أهلي، اللهُمَّ هؤلاءِ أهلي، قال واثِلَة: قلتُ يا رسولَ الله أنا من أهلِكَ؟**

قال: وأنتَ من أهلي، قال: فإنَّهُ لمن أرجا ما أرتجي»[1].

وفي خبرِ كلثوم بن زياد عن أبي عمّارٍ عن واثِلَةَ بنِ الأسقَعِ نفسُ ألفاظِ الخبرِ المتقدِّم لكن بزيادة: «**فوالله إنَّها لأوثَقُ علمي عندي**»[2].

هذهِ النُّصوصُ وأمثالُها[3] كافِيَةٌ للتَّدليلِ على شمولِ آيةِ التَّطهيرِ لغيرِ أهلِ البيتِ، فانحِصارُ مفهومِ أهلِ البيتِ بأهلِ الكِساءِ الخمسةِ مُخالِفٌ للإطلاقاتِ الرِّوائيَّةِ حسبما يزعمون باطلاً.

ويرد على هذا الوجه:

أوَّلاً: إنَّ الأخبارَ المذكورةَ في ذلكَ لا يَصِلُ مجموعِها إلى عشْرِ رواياتٍ، وهي غير نقية الأسانيد، ولا يُمكنُها مقاومَةُ ما تجاوزَ المائةَ وأربعينَ خبَراً؛ فيها الصَّحيحُ والموَثَّقُ والحسَنُ، فعلى الرَّغمِ من قِلَّةِ تلكَ الأخبارِ فإنَّها أخبارُ آحادٍ ضعيفةُ الأسانيدِ لا يصِحُّ الإحتِجاجُ بها، ولا تنهضُ بمعارضَةِ المتواتراتِ منَ الأخبارِ.

١- شواهد التنزيل: ج٢، ص٤٥ ح٦٩١ وح٦٨٦.

٢- المصدر نفسه: ج٢، ص٤٦، ح٦٩٣.

٣- كرواية عبد الله بن وهب ورواية عطاء بن يسار أن النبي قال لأم سلمة حين سألتهُ هل هي من أهل البيت؟ فأجابَها: بلى إن شاءَ اللهُ. لا حظ شواهد التنزيل: ج٢، ص٦١- ٦٢، ح٧١٨ وح٧١٩.

ثانياً: إنَّ مفهومَ أهلِ البيتِ عامٌّ لهُ مَصاديقُ متعدِّدَةٌ كالزَّوجةِ والولَدِ والقرابةِ إلَّا أنَّ القرائِنَ دلَّتْ على أنَّهُم صنفٌ خاصٌّ وهُم مَن أشارَ إليهِم الرَّسولُ محمَّدٌ صلى الله عليه وآله وكانَ معهُم تحتَ الكساءِ، هذا مُضافاً إلى أنَّ أمَّ سلَمَةٍ في نصوصٍ متواترةٍ حاولَتْ أن تدخُلَ تحتَ الكِساءِ ليشمَلَها مُصطلَحُ أهلِ البيتِ، لكنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وآله منَعَها ورَدَّها بإرفاق: «**إنَّكِ لستِ من أهلِ البيتِ الّذينَ طهَّرَهُمُ اللهُ تطهيراً**»[1] بل أنتِ من نساءِ النَّبيِّ المؤمناتِ الصَّالِحاتِ اللاّتي لمْ يبْلِغْنَ درجَةَ العِصْمَةِ المطلَقَةِ.

وبعبارةٍ أخرى: إنَّ الأخبارَ المتواتِرَةَ والّتي دلَّت على أنَّ أهلَ البيتِ هم مَنْ كانوا تحتَ الكِساءِ مخصَّصةٌ ومقيِّدة لعمومِ مفهومِ أهلِ البيتِ، وعليهِ فلا يدخلُ في مفهومِ أهلِ البيتِ أحدٌ من أزواجِهِ؛ فالرَّسولُ صلى الله عليه وآله أرادَ المعنى الإصطِلاحيَّ لا المعنى اللُّغَوِيَّ العامَّ، لذا قالَ الآلوسيُّ وهو أحدُ كبارِ عُلماءِ العامَّةِ: «وأخبارُ إدخالِهِ عليّاً وفاطمةَ وابنيهُما رضِيَ اللهُ عنهم تحتَ الكِساءِ، وقولُهُ صلى الله عليه وآله: **اللهُمَّ هؤلاءِ أهلُ بيتي ودُعاؤهُ لُهم وعدَمُ إدخالِ أمِّ سلَمة أكثرُ من أن تُحصى، وهي مخصَّصَةٌ لعمومِ أهلِ البيتِ بأيِّ معنىً كانَ البيتُ، فالمرادُ بهِم مَنْ شمِلَهُمُ الكِساءُ ولا يدخلُ فيهم أزواجُهُ صلى الله عليه وآله**»[2].

ثالثاً: لا يبعدُ دعوى التَّبادرِ من كلمةِ «أهل» إلى خصوصِ مَن كانت تربطهُ بالشَّخصِ وشائِجُ قُربى ثابتة غير قابِلَةٍ للزَّوالِ، والزَّوجةُ وإن كانت قريبةً منَ الزَّوجِ إلاَّ أنَّ وشائِجَها القريبةَ قابلةٌ للزَّوالِ بالطَّلاقِ وشبَهِهِ، ويشهَدُ لهذا ما رواهُ مسلِمٌ في صحيحِهِ عن زيْدِ ابنِ أرقَمٍ قال: «قامَ رسولُ اللهِ يوماً

١- ينظر: شواهد التنزيل: ج ٢، ص٨٥.
٢- تفسير روح المعاني: ج١٢، ص٢١.

فينا خطيباً بماءٍ يُدعى خُمّاً بينَ مكّةَ والمدينة، فحَمِدَ اللهَ وأثنى عليهِ ووَعَظَ وذَكَّرَ ثُمَّ قال: **أمّا بعد، ألا أيُّها النَّاسُ! إنَّما أنا بشَرٌ يُوشَكُ أن يأتِيَ رسولُ ربي فأُجيبُ، وأنا تارِكٌ فيكُمُ الثَّقلين: أوَّلُهما كتابُ الله فيهِ الهُدى والنّورُ فخُذوا بكتابِ الله واستَمسِكوا بهِ، فحَثَّ على كتابِ الله ورغَّبَ فيهِ ثُمَّ قال: «وأهل بيتي، أذَكِّرُكُمُ اللهَ في أهلِ بيتي، أذكِّرُكُمُ اللهَ في أهلِ بيتي، أذكِّركُمُ اللهَ في أهلِ بيتي»** فقالَ لهُ حصين: مَن أهلُ بيتِهِ يا زيد؟ أليسَ نساؤهُ من أهلِ بيتِهِ؟

قال: نساؤهُ من أهلِ بيتِهِ، ولكنْ أهلُ بيتِهِ مَن حُرِمَ الصَّدَقَةَ بعدَهُ وهُم آلُ عليٍّ[1].

وفي حديثٍ آخرَ عن زيدِ بنِ أرقمٍ أيضاً قالَ السَّائِلُ وهو ابنُ مسروقٍ: مَن أهلُ بيتِهِ؟ نساؤُهُ؟

قال: لا وأيم الله! إنَّ المرأةَ تكونُ مع الرَّجُلِ العصرَ منَ الدَّهرِ ثُمَّ يُطلِّقُها فترجِعُ إلى أبيها وقومها. أهلُ بيتِهِ أصلهُ وعُصْبتُهُ الّذينَ حُرِموا الصَّدَقَةَ بعدَهُ[2].

وبناءً عليهِ فإنَّ لفظَةَ «الأهل» عند الإطلاقِ، يتبادَرُ منها أهلُ القربى النَّسَبيّينَ، ولا تطلَقُ في ألسِنَةِ العربِ على الأزواجِ إلَّا بضربٍ منَ التَّجوُّزِ.

رابعاً: إنَّ دعوى نزولِها في نِساءِ النَّبيِّ شرَفٌ لمْ تدَّعِهِ لنَفسِها واحدةٌ منَ النِّساءِ، لا سيَّما عائِشَة صاحبَةُ الجمَلِ حيثُ كان منَ المناسِبِ أنْ تدَّعيهِ لنفسِها في أيَّامِ عصيبَةٍ عليها عندما جاشَتِ الحربُ بينَها وبينَ أميرِ المؤمنينَ عليٍّ عليه السلام، بل صرَّحَت غيرُ واحدَةٍ منهُنَّ بنزولِها في النَّبيِّ

١- صحيح مسلم: ج١٥، ص١٤٦، ح٢٤٠٨.
٢- صحيح مسلم: ج١٥، ص١٤٧، ح٣٧ وتفسير روح المعاني: ج١٢، ص٢٠، سورة الأحزاب.

والأولياءِ الأربعةِ: عليٍّ وفاطمةَ والحسنِ والحسينِ عليهم السلام.

وفي نصوصٍ أُخرى: قالَت أمُّ سلَمَةٍ: ألَسْتُ يا رسولَ الله من أهلِ البيتِ؟ قال: أنتِ إلى خيرٍ[1]، وفي بعضِها أنَّ النّبيَّ صلى الله عليه وآله قال: «**اللهُمَّ هؤلاءِ أهلُ بيتي وحامَّتي فأذهِب عنهُمُ الرِّجسَ**»، فقالَت أمُّ سلَمة: «**وأنا معهم؟**» فقال: «**أنتِ زوجُ النَّبيِّ وأنتِ على خير**»[2].

وبالجملة: لا ريبَ بأنَّ الآيةَ الكريمةَ مُختَصَّةٌ بالخمسةِ الأطهارِ ولا تشملُ الأزواجَ، كما لا تشملُ بقيَّةَ أقاربِ النَّبيِّ لاختِصاصِ أخبارِ النُّزولِ بالخمسةِ الأطهارِ، ولكونِ غيرِهِم غيرَ مطهَّرينَ منَ الرِّجسِ.

ولا يُعارِضُ تلكَ الأخبارَ ما رواهُ ابنُ حجرٍ[3] من «أنَّ المرادَ من أهلِ البيتِ في الآيةِ جميعُ بني هاشمٍ ويُؤيِّدُهُ الحديثُ الحسَنُ أنَّهُ صلى الله عليه وآله اشتَملَ على العبّاسِ وبنيهِ بمُلاءةٍ ثُمَّ قال: يا ربِّ هذا عمّي وصِنْوُ أبي وهؤلاءِ أهلُ بيتي فاستُرهُم منَ النّارِ كسِتري إيّاهُم بمُلاءتي هذهِ فأمَّنْتُ أسكفةَ البابِ وحوائِطَ البيتِ فقالَ آمين وهي ثلاثاً».

وذلكَ لأنَّ هذا الحديثَ لا يدلُّ على نزولِ الآيةِ بالعبَّاسِ وبنيهِ إنَّما تدلُّ على صِدْقِ أهلِ البيتِ عليهم السلام فقط، على أنَّهُ ضعيفُ السَّنَدِ واضِحُ الكَذِبِ، ظاهِرُ التَّصَنُّعِ رعايةً لملوكِ العبّاسيّينَ وإلَّا فما هذا الإهتمامُ بالعبّاسِ وبَنيهِ حتّى تؤمّن أسكفةُ البابِ وحيطانُ البيتِ ثلاثاً معَ النّبيِّ صلى الله عليه وآله.

١- شواهد التنزيل: ج٢، ص٦٤، ح٧٢٤.
٢-المصدر نفسه: ج٢، ص٧١، ح٧٣٧.
٣- الصَّواعِقُ المُحرِقة: ص١٤٤، الفصلُ الأول: الآياتُ النازلة في أهل البيت.

وبهذا يندفعُ أيضاً ما رواهُ ابنُ حجرٍ[1] من أنَّ النَّبيَّ ضمَّ إلى هؤلاءِ الأربعةِ بقيَّة بناتهِ وأقاربِهِ وأزواجِهِ، وأثَرُ الوضعِ على هذه الروايةِ ظاهرٌ؛ فإنَّا لمْ نعْهَد وجودَ كِساءٍ يسَعُ مِقدار بني هاشمٍ وأزواجَ النَّبيِ الّذينَ يبلُغُ عدَدُهُم في ذلكَ الوقتِ مائَةَ نفسٍ صغيراً وكبيراً، ولو وُجِدَ فما حاجَةُ النَّبيِّ إلى اقتناءِ مِثْلِهِ، ولو كانَ مع الخمسةِ الأطهارِ غيرُهُم لاشتهرَ وذاعَ وافتَخَرَ بهِ مُفتَخِرُهُم؛ لأنَّهُ ممّا يتنافسُ بهِ المتنافِسونَ؛ أتُرى أنَّ حفْصَةَ تتركُ ذِكْرَهُ، وعائِشَةَ ترويهِ للخمسةِ وتدَعُ نفسَها، وهل يغْفَلُ حُسَّادُ أميرِ المؤمنينَ عليه السلام عنهُ، هذا كلّه مع الإعراضِ عمّا في سنَدِ الحديثِ ومُعارَضَتِهِ لتلكَ الأخبارِ المتواتِرَةِ[2].

خامساً: إنَّ روايةَ واثِلَة بن الأسقَع المتقدِّمَةَ التي نسبَتْهُ إلى أهلِ البيتِ فهيَ بالإضافةِ إلى ضعفِ سنَدِها مُعارِضَةٌ بروايةٍ أخرى[3] عن واثلة نفسه الدَّالَّةِ على خروجِه من مفهومِ أهلِ البيتِ النَّبويِّ وهي أشهَرُ وأصَحُّ مع اعتضادِها بالأخبارِ المتواترةِ.

الوجه الثَّالث:

وحدةُ سياقِ الآياتِ المتقدِّمةِ والمتأخرةِ عن آيةِ التَّطهيرِ، وهي أهمُّ ما ذُكِرَ للإستدلالِ على شمولِ آيةِ التَّطهيرِ لنساءِ النَّبيِّ؛ فالآياتُ بدَأتْ بخِطابِ الرَّسولِ الأعظمِ صلى الله عليه وآله وأمَرَهِ بتخييرِ أزواجِهِ بينَ الدنيا والآخرة: **﴿يا أيُّها النَّبيُّ قُلْ لأزواجِكَ إنْ كُنتُنَّ تُردْنَ الحياةَ الدُّنيا وزينَتَها فتَعالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وأُسَرِّحكُنَّ سَراحاً جميلاً﴾**[4].

١- الصَّواعقُ المحرقة: ص١٤٤.
٢- دلائلُ الصدق: ج٢، ص٧٣.
٣- شواهد التنزيل: ج٢، ص٤٢، ح٦٨٩.
٤- سورة الأحزاب: ٢٨.

ثُمَّ يحوَّلُ الخِطابُ إلى أزواجِهِ ﷺ في وعْظِهِنَّ وإرشادِهِنَّ وبَيانِ اختِلافِهِنَّ عن جميعِ نِساءِ الأُمَّةِ وأنَّ الحسَنَةَ مُضاعَفَةٌ لَهُنَّ كالسَّيِّئَةِ، وفي ضِمنِ ذلكَ تأتي آيةُ التَّطهيرِ كواحِدَةٍ منَ الآياتِ الشَّارِحَةِ لمَكانَةِ أُمَّهاتِ المؤمنينَ.

ودلالةُ وِحْدَةِ السِّياقِ بنظرِ العامَّةِ كافيةٌ لتعيينِ المرادِ من أهلِ البيتِ في الآيةِ، وشمولِها لنِساءِ النَّبيِّ على أقلِّ تقديرٍ.

يورد عليه بالوجوه الآتية:

١ـ إنَّ دعوى وحدةِ السِّياقِ لو تمَّت لما كانَتْ أكثَرَ من كونِها اجتِهاداً في مقابلِ النَّصِّ، فالنُّصوصُ التي فسَّرَتْ أهلَ البيتِ بالعِتْرَةِ الطَّاهرةِ تفوقُ حدَّ التَّواتُرِ بمرَّاتٍ، كافيةٌ لرفعِ اليَدِ عن كلِّ اجتِهادٍ جاءَ على خِلافِها، على أنَّ وِحدَةَ السِّياقِ في نفسِها غيرُ تامَّةٍ؛ لأنَّ من شرائِطِ التَّمَسُّكِ بوحدةِ السِّياقِ أن يعلَمَ وحدةَ الكلامِ ليكون بعضه قرينة على المراد من البعض الآخر، ودعوى احتمال التعدد في الكلام لا مجالَ للتَّمَسُّكِ بها بحال.

وآياتُ الكِتابِ العزيزِ أيضاً كذلكَ، لا يصحُّ التَّمسُّكُ فيها بوحدةِ السياقِ ليكونَ بعضُها قرينةً على المُرادِ منَ البعضِ الآخَرِ، إلاّ بعدَ إثباتِ نزولِها دفعةً واحدةً، وفي مناسبَةٍ واحدة.

ومنَ الواضحِ أنَّ نظْمَ الآياتِ في القرآنِ الكريمِ لم يكُنْ على أساسٍ منَ التَّسلْسُلِ الزَّمنيِّ، فرُبَّ آيةٍ مدَنيَّةٍ وُضِعَت بينَ آياتٍ مكيَّةٍ، وبالعكسِ، فضلاً عن إثباتِ أنَّ الآياتِ المتسلسلةَ كانَ نزولُها دفعةً واحدةً.

وعلى هذا الأساسِ فإن وقوعَ آيةِ التَّطهيرِ ضمنَ ما نزلَ في نِساءِ النَّبيِّ، لا يدلُّ على نزولِها مع تلكَ الآياتِ، ليتمسَّكَ بوحدةِ السِّياقِ في تعيينِ المرادِ منها، بلِ النُّصوصُ المتقدِّمةُ المتواترةُ مضموناً، لتعدُّدِ رواتِها في جميعِ الطّبقاتِ،

كافيةٌ لنفيِ هذا الإحتمالِ، وهي صريحةٌ بنزولِها -أي آيةُ التَّطهير- مُستَقلَّةً عن ما سبَقَها ولحِقَها منَ الآيات.

٢- إنَّ تذكيرَ الضَّمائرِ الواردَةِ في الآياتِ المرتبطةِ بالنِّساءِ مؤنَّثَةً، سواءً منها ما جاءَ قبلَ آيةِ كقولِهِ تعالى: ﴿**يا نساءَ النبيِّ مَن يأتِ منكُنَّ بفاحشَةٍ... ومَن يقْنُتْ منكُنَّ... يا نساءَ النَّبي لستُنَّ... إن اتَّقيْتُنَّ فلا تخضَعْنَ بالقولِ... وقُلْنَ... وقَرْنَ في بيوتِكُنَّ ولا تبرَّجْنَ... وأقِمْنَ الصَّلاةَ وآتِيْنَ الزَّكاةَ وأطِعْنَ اللهَ**﴾، ثُمَّ تأتي آيةُ التَّطهيرِ بالضَّمائِرِ المذَكَّرَةِ: ﴿**إنَّما يُريدُ اللهُ ليُذهِبَ عنكمُ الرِّجسَ أهلَ البيتِ ويُطهِّرَكُم تطهيراً**﴾، وتأتي بعدَها الآيةُ المباركةُ: ﴿**واذْكُرْنَ ما يُتْلى في بيوتِكُنَّ منْ آياتِ اللهِ والحكمةِ إنَّ اللهَ كانَ لطيفاً خبيراً**﴾.

هذا مُضافاً إلى اختِلافِ لحنِ الخِطابِ فيها عن المقطعِ المرتبطِ بـ (أهلِ البيتِ عليهم السلام) فإنَّ المقاطعَ الأولى تُصَرِّحُ بأنَّ بلوغَ نساءِ النَّبيِّ لمرتبةِ الأجْرِ المضاعَفِ أو نيلَ العقوبةِ كذلكَ مَنوطٌ بهنَّ وبإرادَتِهنَّ الخاصَّةِ، كقولِهِ تعالى: ﴿**إنْ كُنتُنَّ تُرِدْنَ الحياةَ الدُّنيا ... وإنْ كنتُنَّ تُرِدْنَ اللهَ ورسولَهُ... مَنْ يأتي منكُنَّ بفاحِشَةٍ..**﴾ وهكذا البَواقي، وهذا بخِلافِ المقطعِ المرتبطِ بأهلِ البيتِ فإنَّهُ يحكي تعلُّقَ الإرادَةِ الإلهيَّةِ، لا إرادَتَهُم بإذهابِ الرِّجسِ وتطهيرِهِم تطهيراً عظيماً.

وكيفَ يُمكِنُ لإرادةِ الله تعالى المحتومَةِ أن تتعلَّقَ بنزاهةِ أزواجِ النَّبيِّ وطهارتِهنَّ منَ الخبائِثِ والأرجاسِ، والآياتُ السَّابِقَةُ يلوحُ منها احتمالُ انصِرافِهنَّ إلى الدُّنيا، وسقوطِهنَّ في حبائِلِها وزينَتِها؟! ومنَ الواضِحِ عدَمُ انسِجامِها مع الإرادَةِ الحتميَّةِ بالطَّهارةِ.

كلُّ هذا يُقرِّبُ ما قُلنا من أنَّ آيةَ التَّطهيرِ منفرِدَةٌ في النُّزولِ والموضوعِ؛ بل

لو ثبُتَ نزولُها مع الآياتِ الأخرى فإنَّها تختلفُ عنها في شأنِ النُّزولِ، إذ إنَّ وحدةَ السِّياقِ تقتضي الإتِّحادَ في نوعِ الضَّمائِرِ، ومقتضى التَّسَلسُلِ الطَّبيعيِّ أن تكونَ الآيةُ هكذا: **إنَّما يُريدُ اللهُ ليُذهِبَ عنكمُ الرِّجسَ أهلَ البيتِ ويُطهِّرَكُنَّ تطهيراً، لا «عنكم» ولا «تطهيركم»**.

٣ـ إنَّ أكثَرَ الرِّواياتِ دلَّت على أنَّ آيةَ التَّطهيرِ نزلَت في بيتِ أمِّ سلَمَة، حيثُ نزلَتْ منفردَةً كما توحي بهِ مختلفُ الأجواءِ التي رسمتها رواياتُها لِما أحاطَ بها من جمْعِ أهلِ البيتِ وإدخالِهم في الكساءِ ومنعِها من مشاركتِهم في الدُّخولِ، إلى ما هُنالِكَ.

وعليهِ لا نُسلِّمُ بنزولِ الآيةِ الشريفة بنِساءِ النبيِّ ولا أنَّها مرتبطةٌ بما قبلَها وما بَعدَها من الآياتِ، بل هي آيةٌ مستقلَّةٌ لا ربْطَ لها بأزواجِ النبيِّ صلى الله عليه وآله وإنَّما وقَعَتْ في ثنايا الآياتِ المربوطةِ بآياتِ الأزواجِ لمصلحةٍ كانَ صاحبُ الشَّريعةِ أعرَفَ بها، هذا بناءً على الرَّأيِ القائِلِ إنَّ ترتيبَ السُّوَرِ ووَضْعَ الآياتِ مواضِعَها إنَّما كانَ بوحيٍ من رسولِ الله صلى الله عليه وآله حيثُ كانَ يقول: «ضعوا آيةَ كذا في موضِعِ كذا»[1].

وأمّا بناءً على الرَّأيِ الآخرِ القائِلِ بأنَّ الآياتِ بهذا التَّرتيب[2] الموجودِ بينَ أيدينا لم يكُنْ بأمرِ النَّبيِّ وإنَّما حصَلَ عندَ التَّأليفِ بعدَ وفاةِ الرَّسولِ الأكرمِ فالأمرُ واضحٌ حينئذٍ لا يحتاجُ إلى تعمُّقٍ في الإستِدلالِ حيثُ إنَّ يدَ الدَّس هي الأساسُ في وضعِ آيةِ التَّطهيرِ ضمنَ آياتِ الأزواجِ لصرْفِ دلالَةِ الآيةِ عن مغزاها الحقيقي.

وآيةُ التَّطهيرِ الموضوعةِ ضِمنَ آياتِ الأزواجِ هي تماماً كآيةِ الإكمالِ

١- لاحظ الإتقان للسيوطي: ج١، ص١٧٦.
٢- لاحظ الآيات في سورة المائدة.

الموضوعةِ ضِمْنَ آيَتَيْ الميتةِ ولحم الخنزيرِ وحلِّيَّةِ هذهِ الأمورِ عندَ الإضطرارِ.

ولو سلَّمنا بالرَّأيِ الأوَّلِ فلا بُدَّ من توجيهِ الأمرِ إلى ما يُناسِبُ وضْعَ الآيةِ ضِمنَ آياتِ الأزواجِ، لذا ذُكِرَت وجوهٌ لذلكَ؛ منها:

١- أن يكونَ اختلافُ آيةِ التَّطهيرِ مع ما قبلَها على طريقِ الإلتِفاتِ من الأزواجِ إلى النَّبيِّ وأهلِ بيتِهِ، بمعنى أنَّ تأديبَ الأزواجِ وترغيبَهُنَّ إلى الصَّلاحِ والسَّدادِ يكونُ أبلغَ وآكَدَ من حيثُ انتِسابِهِنَّ إلى أهلِ بيتِ الطَّهارةِ والعصمةِ، وأنَّ هذا النَّوعَ من الإنتسابِ لا يُضفي على الإنسانِ أيَّ تمييزٍ أو كرامةٍ ما لم يقترِن بالتَّقوى والإحسانِ كما قالَ تعالى: ﴿**يا نساءَ النَّبيِّ لسْتُنَّ كأَحَدٍ منَ النِّساءِ إنِ اتَّقَيْتُنَّ**﴾، وهذهِ التَّكاليفُ الموجّهَةُ إليهِنَّ وإن كانَت مشتَرَكَةً بينَ جميعِ المكلَّفينَ إلَّا أنَّها مُؤكّدةٌ بالنِّسبةِ إليهِنَّ، فيجِبُ عليهِنَّ أنْ يُبالِغْنَ في الإمتثالِ بأحكامِ اللهِ تعالى، ويحتَطْنَ في دينِ اللهِ أكثرَ من سائِرِ النِّساءِ؛ لأنَّهُنَّ في بيتٍ أذهَبَ اللهُ الرِّجسَ عن أهلِهِ وطهَّرَهُم تطهيرا؛ لأنَّ منَ اللاّئِقِ أن يكونَ المنسوبُ إلى المعصومِ عفيفاً صالِحاً كما قالَ تعالى ﴿**والطَّيِّبونَ للطَّيِّباتِ**﴾[1].

وعليهِ فإنَّ اللهَ أمرَهُنَّ ونهاهُنَّ وأدَّبَهُنَّ إكراماً لأهلِ البيتِ، وتنزيهاً لهُم عليهم السلام عن أنْ تنالَهُم بسببِهِنَّ وصمةٌ، وصوْناً لهُم عن أن يلحقَهُنَّ من أجلِهِنَّ عيبٌ، ورفْعاً لهُم أن يتّصِلَ بهِم أهلُ المَعاصي، ولذا استهَلَّ سُبحانَهُ الآياتِ بقولِهِ: ﴿**يا نساءَ النّبيِّ لسْتُنَّ كأحدٍ منَ النِساءِ**﴾ للتَّدليلِ على أنَّ ضرورةَ هذا التَّمييزِ إنَّما هو للإتِّصالِ بالنَّبيِّ وآلِهِ لا لذَواتِهِنَّ، فهُنَّ في محلٍّ وأهلُ البيتِ في محلٍّ آخرَ، فليستِ الآيةُ الكريمةُ إلَّا كقولِ القائِلِ: يا زوجةَ فُلانٍ لستِ كأزواجِ سائِرِ النَّاسِ فتعَفَّفي وتستَّري وأطيعي اللهَ تعالى، إنَّما زوجُكِ من بيتِ

١- سورة النور: ٢٦.

أطهارٍ يُريدُ اللهُ حِفْظَهُم منَ الأدناسِ وصونَهُم منَ النَّقائِصِ[1].

٢- إنَّ الإنتقالَ من خطابِ النِّساءِ إلى أهلِ البيتِ ممَّا اقتَضَتْهُ فصاحةُ القرآن الّذي جرى على عُرْفِ عادةِ الفُصحاءِ حيثُ يذهبونَ من خِطابٍ إلى غيرِهِ ثُمَّ يعودونَ إليهِ، وهكذا جرى القرآنُ على عادَتِهم فكانَ خِطابُهُ للنِّساءِ ثُمَّ لآلِ البيتِ ثُمَّ رجعَ بالخطابِ إلى نِساءِ النَّبيِّ[2]. فكأنَّ موقِعَ آيةِ التَّطهيرِ للتَّدليلِ على أنَّ أسرةَ الرَّسولِ الكريمِ صلى الله عليه وآله منقسِمَةٌ إلى قسمين:

قِسمٌ يُرادُ منهُ الإمتثالُ المؤَكَّدُ لأحكامِ اللهِ تعالى، والتَّأدُّبُ بالأخلاقِ والفضائِلِ والمزايا الحميدةِ وما إلى ذلك، لا لأجلِ ذواتِهم، بل لاتِّصالِهم وانتِسابِهم إلى من هو مثلُ رسولِ اللهِ المنزَّهِ عن كلِّ وصمةٍ أو عيبٍ، وهؤلاءِ همُ الّذينَ سمَّاهُمُ القرآنُ الكريمُ بنساءِ النَّبيِّ ولمْ يُضِفْ حتّى بيوتَهُنَّ إلى الرَّسولِ الأكرَمِ بل إضافهُ إليهِنَّ بقولهِ ﴿**وقرْنَ في بيوتِكُنَّ**﴾ ﴿**واذْكُرْنَ ما يُتلى في بيوتِكُنَّ**﴾ ولم يكن في جميعِ هذهِ الآياتِ أيُّ تدليلٍ على الإصطِفاءِ أو التَّمييزِ أو الكرامةِ الخاصَّةِ على اللهِ تعالى.

وقسمٌ آخرُ من أسرةِ الرَّسولِ الكريمِ اصطَفاهُمُ اللهُ وأرادَ لهُم بإرادَتِهِ المحتومةِ الطَّهارةَ من كلِّ رجْسٍ، والعِصْمةَ بأسمى معانيها، وهؤلاءِ همُ الّذينَ ورَدَ التَّعبيرُ عنهُم بـ (أهل البيت) من دونِ وصْفٍ للبيتِ ولا إضافة، كأنَّما هو البيتُ الواحدُ في هذا العالَمِ المستحِقُّ لهذهِ الصِّفَةِ، فإذا قيلَ (البيت) فقد عُرِّفَ وحُدِّدَ كما قيلَ عن الكعبةِ (بيتُ الله) فسُمِّيَت بالبيتِ والبيتِ الحرام.

وأهلُ هذا البيتِ الجليلِ همُ الخمسةُ الّذينَ ضمَّهُمُ الكِساءُ وعلى رأسِهِم

١- دلائِلُ الصدق: ج٢، ص٧٢، وإحقاقُ الحق ج٢، ص٥٧٠.
٢- مجمع البيان: ج٨، ص١٢٠.

صاحِبُ البيتِ محمَّدﷺ رسولُ الله.

ومن هنا فقد جاءَتْ آيةُ التَّطهيرِ بمثابَةِ الجُملةِ الإعتراضيَّةِ، لتُبيِّنَ الفوارِقَ بينَ القسمينِ من أسرةِ النَّبيِّ لئلاّ يتوهَّمَ أحدٌ أنَّ جميعَ أفرادِ الأسرةِ على نسيجٍ واحدٍ وشاكِلَةٍ واحدةٍ، فلم يتوجَّه خِطابُ الوعدِ والوعيدِ والتَّحذيرِ منَ السُّقوطِ في مهاوي الدُّنيا وما إلى ذلكَ إليهِم جميعاً، بل لقِسمٍ واحدٍ منهُم وهو (نساءُ النَّبيِّ)، وأمّا القسمُ الآخرُ فقد اصطفاهُمُ اللهُ تعالى وأكرَمَهُم بإذهابِهِ الرِّجسَ عنهُم وتطهيرِهِم تطهيراً.

والحقُّ أن يُقال: إنَّ هذهِ التَّأويلاتِ وإنْ كانت حقّاً لا نزيغُ عنهُ إلّا أنَّها ليست مجرَّدَ دِفاعٍ عن وحدةِ السِّياقِ الّذي نقطعُ بعدَمِ حجِّيَّتِهِ كما قطَعَ بذلكَ مَن تأوَّلَ هذهِ التَّأويلاتِ ما دامتِ الآيةُ الشَّريفةُ تتناولُ عِصمةَ جماعةٍ معيَّنينَ سواءً اخترنا الوجهَ الأوَّلَ والثَّانيَ أو لا، وهؤلاءِ الّذين تقصِدُهُمُ الآيةُ هم أهلُ الكساءِ الّذينَ حرصَ النَّبيُّ الأعظمُﷺ على عدمِ مشاركةِ الغيرِ لهُم فيها واتِّخاذِهِ الإحتياطاتِ بإدخالِهم تحتَ الكِساءِ ليقطعَ بها الطَّريقَ على كلِّ مدَّعٍ ومتقوِّلٍ، ثمَّ تأكيدِهِ هذا المعنى خلالَ تسعةِ أشهُرٍ في كلِّ يومٍ خمسَ مرَّاتٍ يقفُ فيها على بابِ أميرِ المؤمنينَ عليٍّ والصِّدِّيقةِ فاطمةَ البتولعليهما السلام، كلُّ ذلكَ ممّا يُوجِبُ القطعَ بأنَّ للآيةِ شأناً يتجاوزُ المناحي العاطفيَّةَ، وهو ممّا يتنزَّهُ عنهُ مقامُ النبوَّةِ لأمرٍ يتَّصِلُ بصميمِ التَّشريعِ من إثباتِ العصمةِ لهُم، وما يُلازِمُ ذلكَ من لزومِ الرُّجوعِ إليهِم والتَّأثُّرِ والتَّأسّي بهِم في أخذِ الأحكامِ. هذا مُضافاً إلى أنَّهُ لا يحسُنُ العدولُ بعدَ التَّصريحِ بالإسمِ في قولِهِ تعالى: ﴿**قُل لأزواجِكَ**﴾ و﴿**يا نساءَ النَّبيّ**﴾ إلى الإبهامِ الموجِبِ لعظيمِ أهلِ البيتِ، على أنَّ تذكيرَ الضَّميرِ يمنعُ من دخولِهِنَّ فيه.

مفردات مهمَّة:

النُّقطةُ الثَّانية: في بيانِ مفرداتٍ مهمَّةٍ في آيةِ التطهير، والبحثُ فيها ضمنَ المفرداتِ الآتية:

١ـ الإرادة.

٢ـ الرِّجس.

٣ـ أهلُ البيت.

٤ـ التَّطهير.

المفردة الأولى: الإرادة.

وقبلَ توضيحِ تقسيماتِ الإرادةِ نقولُ في بيانِ تعريفِها:

إنَّ الإرادةَ اصطِلاحاً صفَةٌ نفسانيَّةٌ في نفسِ الدّاعي، وهي من مقولَةِ الكيفِ النَّفسانيِّ القائمةِ بالأنفُسِ.

وبعبارة أُخرى: هي الشَّوقُ النَّفسانيُّ. وهذا المعنى للإرادةِ يستحيلُ في حقِّهِ تعالى؛ لأنَّه يتنزه عن الكيفيَّاتِ النَّفسانيَّةِ وعن العوارضِ الجسمانيَّةِ؛ لأنَّهَا كما قُلنا هي من الكيفيَّاتِ القائمةِ بالنَّفسِ والعارِضَةِ عليها ممّا يستلزمُ قيامَ عرضٍ في عرض، وعليهِ فالإرادةُ حالةٌ في النفسِ تعرضُ عليها، وهذا المعنى للإرادةِ مستحيلٌ في حقِّهِ تعالى، لاستِلزامِهِ الحدوثَ للذَّاتِ الإلهيَّةِ المقدَّسَةِ ممّا يعني الفقر والحاجةَ إلى غيرِهِ وهو خلف كونهِ غنيَّاً مُطلَقاً وبسيطاً لا يطرأُ عليهِ الحدوثُ والتَّركيبُ، هذا مُضافاً إلى أنَّهُ تعالى مَريدٌ أي عالِمٌ بما في الفعلِ من المصلحةِ الدَّاعِيَةِ إلى الإيجاد.

فإرادةُ اللهِ تعالى في إيجادِ الممكناتِ هي الدَّاعي، ومُرادُنا بالدَّاعي هو العلمُ

بالأصلَحِ، خِلافاً للأشاعرَةِ حيثُ ذهبوا إلى أنَّها مُغايِرَةٌ للعلمِ والقدرةِ وسائِرِ الصِّفاتِ. والإرادةُ ليست أمراً آخر سوى الدَّاعي، ولو كانت كذلك لَلزِمَ التَّسلسُلُ أو تعدُّدُ القدماءِ.

فإنَّ هذا الأمرَ إن كانَ قديماً لزِمَ تعدُّدَ القدماءِ، وإن كانَ حادِثاً احتاجَ إلى تخصيصِ وجودِهِ إلى أمرٍ آخرَ فيلزمُ منهُ التَّسلسلُ الباطلُ بالضَّرورةِ، وعليهِ فإنَّ الإرادةَ في الآيةِ الشَّريفةِ هيَ الدّاعي الّذي هو العلْمُ الأصلَحُ، وهو عينُ ذاتِهِ المقدَّسةِ وهو المرجَّحُ، بمعنى أنَّ المرجَّحَ هو العلْمُ بالأصلَحِ الّذي هو عينُ ذاتِهِ، والمرادُ بالأصلحِ ما هو الأصلَحُ بالمخلوقاتِ، فلا يلزمُ استكمالهُ تعالى بأمرٍ زائِدٍ على ذاتِهِ.

وأمَّا تعريفُ الإرادة لغةً: فهيَ المشيئةُ والرَّغبةُ يُقالُ: أرادَ الشَّيء: أحَبَّهُ وعُنِيَ بهِ ورغِبَ فيه. فعِصْمَتُهُم عليهم السلام هيَ مُتعلَّقُ إرادتِهِ تعالى، ولكونها ممَّا هو الأصلحُ لهُم ولغيرِهِم، ليحصلَ الوثوقُ بأقوالِهِم وأفعالِهِم، وبهذا تكونُ العِصْمَةُ لُطفاً يقرّب العِبادَ منَ الطَّاعةِ ويُبعِّدُهُم عن المعصيةِ، فالعلمُ بالأصلحِ كاشِف عن خلوِّهِ من وجوهِ المفسدَةِ، وعليهِ تكونُ إرادتُهُ تعالى علَّةً تامَّةً لحصولِ مُرادِهِ (عزَّ وجلَّ).

أمَّا تقسيماتُ الإرادةِ فهي على قسمين:

تكوينيَّة وأخرى تشريعيّة:

فالأولى: عبارةٌ عن العلْمِ المتعلِّقِ بالفعلِ الإلهيِّ من جميعِ جِهاتِ وجودِهِ. أو بعبارة: هي أنْ تتعلَّقَ إرادتُهُ (عزَّ إسمُهُ) على إيجادِ شيءٍ وتكوينِهِ في صحيفةِ الوجود، وهي لا تتخلَّفُ عن مرادِهِ، وربَّما يُعَبَّرُ عنها بالأمرِ التَّكوينيِّ، فمُتعلَّقُ الإرادةِ هو إذهابُ الرِّجسِ وهو فعلُهُ تعالى، وبهذا فإنَّ إرادَتَهُ لإيجادِ

الشَّيء وتحقُّقِهِ وتجسُّدِهِ لا تنفكُّ عن مُرادِهِ، ولا أمره التكوينيّ عن متعلَّقِهِ؛ لأنَّهُ القادرُ والخالِقُ لكلِّ شيءٍ، قالَ تعالى: ﴿**إِنَّما أَمرُهُ إِذا أَرادَ شَيئاً أَن يَقولَ لَهُ كُنْ فَيَكونُ**﴾[1] فمُرادُهُ لا يختلفُ عن أمرِهِ، بل يستحيلُ أن ينفكَّ عنه.

والثَّانية: عبارةٌ عن إرادةِ الشَّارعِ المقدَّسِ المتعلِّقَةِ بالفعلِ التَّشريعيِّ بلِحاظِ وجودِهِ من حيث التَّشريع.

أو بعبارة: هي إرادتُهُ سبحانَهُ في تشريعِ الأحكامِ وتقنينِها في المجتمعِ حتّى يقومَ المكلَّفُ مُختاراً بواجبِهِ.

فمتعلَّقُ الإرادةِ هنا هو التَّشريعُ والتَّقنينُ، وأمّا قيامُ المكلَّفِ فهو من غاياتِ التَّكليفِ، ولأجلِ ذلكَ ربما تترَتَّبُ عليهِ الغايةُ، وربَّما تنفكُّ عنهُ ولا يوجِبُ الإنفِكاكُ خلَلاً في إرادتِهِ سبحانَهُ؛ لأنَّهُ ما أرادَ إلّا التَّشريعَ وقد تحقَّق، كما أنَّهُ ما أرادَ قيامَ المكلَّفِ بواجبِهِ إلّا مُختاراً، فقيامُهُ بواجبِهِ أو عدَمُ قيامِهِ من شُعَبِ اختيارِهِ.

ولا تقتصِرُ الإرادتانِ على المبدأِ الأوَّلِ أعني الخالِق العظيم بل تشملانِ المخلوقَ مع ضميمَةِ الإختيارِ إلى التَّشريعيَّةِ؛ «فإرادةُ الإنسانِ التي تتعلَّقُ بفعلِ نفسِهِ نِسبةٌ حقيقيَّةٌ تكوينيَّةٌ، تُؤثِّرُ في الأعضاءِ الإنبعاث إلى الفعل، ويستحيلُ معها تخلُّفُها عن المطاوعةِ إلّا لمانع.

وأمّا الإرادةُ التي تتعلَّقُ منّا بفعلِ الغيرِ كما إذا أمَرنا بشيءٍ أو نهَيْنا عن شيءٍ، فإنَّها إرادةٌ بحسبِ الوضعِ والإعتبار، لا تتعلَّقُ بفعلِ الغيرِ تكويناً، فإنَّ إرادةَ كلِّ شخصٍ إنَّما تتعلَّقُ بفعلِ نفسِهِ من طريقِ الأعضاءِ والعضَلات.

من هنا كانت إرادةُ الفعلِ أو التَّرك منَ الغيرِ لا تُؤثِّرُ في الفعلِ بالإيجادِ

١- سورة يس: ٨٢.

والإعدامِ، بل تتوقَّفُ على الإرادةِ التَّكوينيَّةِ منَ الغيرِ بفعلِ نفسهِ حتّى يُوجَدَ أو يُترَكَ عن اختيارِ فاعلِهِ لا عن اختيارِ آمرِهِ وناهيهِ»[1]. وهذا التَّقسيمُ الثُّنائِيُّ للإرادةِ حاصِرٌ لهُما عن غيرِهِما بحيث لا يوجدُ قِسمٌ ثالثٌ لهُما؛ فالقسمةُ حاصِرَةٌ فيهما.

وهنا يحقُّ للقارئِ أن يتساءَل: ما نوعُ الإرادةِ في الآيةِ الشَّريفةِ، هل هي تكوينيَّةٌ كما نقولُ نحنُ المسلمون الشِّيعةُ أم أنَّها تشريعيَّةٌ كما يقولُ العامَّةُ؟ وما الدَّليلُ على كلِّ واحدةٍ منَ الإرادَتَيْنِ عندَ الفريقيْن؟.

أقول: إنَّ الإرادةَ هي تكوينيَّةٌ، نثبتها بعدَّة قرائن هي الآتية:

القرينة الأولى: لو كانتِ الإرادةُ تشريعيَّةً لما اختَصَّتْ بطائفةٍ منَ النَّاسِ دونَ أخرى؛ لأنَّ الإرادةَ الإلهيَّةَ تعلَّقَتْ بإذهابِ الرِّجسِ عن أهلِ البيتِ وهُم طائفةٌ خاصَّةٌ منَ النَّاسِ؛ فلو كانت تشريعيَّةً لما اختَصّوا بها دونَ البشَرِ؛ لأنَّ الهدفَ من إرسالِ الرُّسُلِ وإنزالِ الكتُبِ هو إبلاغُ تشريعاتِ المولى ودساتيرِهِ للنَّاسِ كافَّةً ليسيروا بها نحو الكمالِ المطلَقِ، وليسَ الهدفُ من ذلكَ وصول جماعةٍ دونَ أخرى، لذا نرى الخطابات العموميَّةَ في القرآنِ الكريمِ كغسْلِ الأعضاءِ للصَّلاةِ والصَّومِ إلى غيرِ ذلكَ هيَ لكلِّ المكلَّفينَ تُعلِّلُ تشريعَ المولى العام دونَ اختِصاصِها بجماعةٍ مُعيَّنينَ، وهذا بخِلافِ آيةِ التَّطهيرِ فإنَّها خصَّصَتْ إرادةَ التَّطهيرِ بجمْعٍ خاصٍّ تجمعُهُم كلمةُ (أهل البيت) وخصَّهُم بالخِطابِ (**عنكُم أهلَ البيتِ**)؛ أي لا غيركم.

القرينة الثَّانية: إنَّ الحصْرَ في الآيةِ (إنَّما) يُفيدُ حصْرَ التَّطهيرِ بجماعةٍ خاصَّةٍ، ولو كانتِ الإرادةُ في الآيةِ تشريعيَّةً لما كان للحصْرِ أيُّ معنى؛ لأنَّ الإرادةَ

١- أصول الكافي: ج١، ص١٥١، تعليقه رقم: ١.

التَّشريعيَّةَ غيرُ محصورةٍ بأُناسٍ مخصوصينَ، فحصْرُها في الآيةِ بجماعةٍ خاصَّةٍ خلافُ الحكمةِ منَ التَّشريعِ، وخلافُ الحصرِ أيضاً، إذْ منَ الواضحِ أنَّ الغايةَ من تشريعِ الأحكامِ إذهابُ الرِّجسِ عن جميعِ المكلَّفينَ لا عن خصوصِ أهلِ البيتِ، كما لا خصوصيَّةَ لأهلِ البيتِ في تشريعِ الأحكامِ لهُم، وليسَت لهُم أحكامٌ مُستقلَّةٌ عن أحكامِ بقيَّةِ المكلَّفينَ، والغايةُ من تشريعِ الأحكامِ إذهابُ الرِّجسِ عن الجميعِ، لا عن خصوصِ أهلِ البيتِ.

هذا مُضافاً إلى وجودِ تضاربٍ في الآيةِ لو قُلنا بأنَّ الإرادةَ فيها تشريعيَّةٌ؛ وذلكَ كأنَّهُ يقولُ هكذا: إنّي أردْتُ تشريعاً إذهابَ الرِّجسِ عن كلِّ النَّاسِ، وأريدُ هنا في آيةِ التَّطهيرِ إذهابَهُ عن بعضِ النَّاسِ، ففي الوقتِ الّذي يريدُ من كلِّ النَّاسِ إذهابَ الرِّجسِ عنهُم، هو في نفسِ الوقتِ يريدُ إذهابَهُ عن بعضِهم، وهذا عينُ التَّضارُبِ والتَّهافُتُ يتنزَّهُ عنهُ الحكيمُ المتعالِ جلَّ وعلا.

القرينة الثَّالثة: إنَّ حمْلَ الإرادةِ على التَّشريعيَّةِ يتنافى مع اهتمامِ النَّبيِّ الأكرمِ بأهلِ البيتِ وتطبيقِ الآيةِ عليهم بالخصوصِ كما مرَّ بالرِّواياتِ سابقاً.

القرينة الرَّابعة: إنَّ الآيةَ في مقامِ المدْحِ والثَّناءِ والتَّعظيمِ لجماعةٍ مُعَيَّنينَ يشتَركونَ مع غيرِهم في الأحكام، وهذا المَديحُ والتَّعظيمُ لا يتناسَبُ مع كونِ الإرادةِ تشريعيَّة، مُضافاً إلى أنَّ الآيةَ في صَدَدِ إبرازِ فضلِهم على عامَّةِ المكَلَّفينَ وأنَّهُم مُميَّزونَ بإذهابِ الرِّجس وتوكيدِ التَّطهيرِ، وهذا الإبرازُ لا يَشمَلُ جميعَ المكلَّفين، وإنَّما يَختَصُّ بجماعةٍ مُعيَّنينَ أرادَهُمُ اللهُ سبحانَهُ أنْ يكونوا تكويناً مُطَهَّرين.

وبِعبارةٍ أخرى: أنَّ الآيةَ ليسَت بصَدَدِ الإنشاءِ والطَّلَب كما يُحاوِلُ مُدَّعو الإرادةِ التَّشريعيَّةِ إثباتَه، بل هي إخبارٌ عن أمرٍ خارجيٍّ وهذا لا ينسجمُ

إلّا مع الإرادةِ التَّكوينيَّة، ولو كانَت بصدَدِ الإنشاءِ والطَّلَبِ لجماعةٍ معيَّنينَ مع كونِهِم مُشتَركينَ مع غيرِهِم بإذهابِ الرِّجسِ لاستَلزَمَ ذلكَ التَّضارب والتهافُت في كلامِ الحكيمِ كما قلنا آنِفاً.

فحَمْلُ الآيةِ على الإرادةِ التَّشريعيَّةِ يُبعِدُها عن كونِها مَنقَبَةً للمُخاطَبينَ بِها، وهذا خلافُ ما أجمَعَ عليهِ المفسِّرونَ في فَهْمِ الآيةِ المبارَكةِ مِن أنَّها بصَدَدِ الإخبارِ عن مَنقبَةٍ وفضيلةٍ لأهلِ البيتِ عليهم السلام.

إشكالانِ وجوابان:

الإشكالُ الأوَّل:

قد يُقال إنَّ الله (عزَّ وجلَّ) مدَحَ أهلَ البيتِ عليهم السلام في آيةِ الوفاءِ بالنَّذرِ من سورةِ الدَّهرِ؛ لأنَّهم أخلَصوا النِّيَّةَ والعمل، فيكونُ كذلكَ هنا في آيةِ التَّطهيرِ حيثُ إنَّهُم وصَلوا إلى مرتبةٍ جليلةٍ بالنِّيَّةِ والعملِ، فمَدَحَهُم وأثنى عليهِم، فتكونُ الإرادةُ حينئِذٍ تشريعيَّةً ويثبتُ المطلوب.

والجواب:

إنَّ اللهَ سبحانَهُ مدحَهُم هناكَ لمقامِ العمل، ولأنَّهُم وفوا بالنَّذرِ، أمّا هنا فليسَ المقامُ مقامَ عملٍ وإنَّما هو مقامُ مدْحٍ وثناءٍ وإبرازِ فضيلَةٍ نتيجةَ عِلمِهِ عزَّ وجلَّ بأنَّهُم لن يعصوهُ أبداً.

الإشكالُ الثَّاني:

إنَّ القولَ بالإرادةِ التَّكوينيَّةِ يجُرُّنا إلى الإلتزامِ بالجبْرِ وسَلْبِ الإرادةِ عن أهلِ البيتِ عليهم السلام فيما يصدُرُ عنهم من أفعالٍ ما دامَتِ الإرادةُ التَّكوينيَّةُ هي المتَحكِّمَةُ بجميعِ تصرُّفاتِهِم، ونتيجةُ ذلكَ حتماً حِرمانُهُم منَ الثَّواب؛ لأنَّهُ

وليدُ إرادَةِ العبْد، كما تقتضيهِ نظريَّةُ التَّحسينِ والتَّقبيحِ العقليَّيْن، وهذ ما لا يُمكنُ أن يلتزمَ بهِ مُدَّعو الإمامةِ لأهلِ البيتِ عليهم السلام.

والجواب:

١ - إنَّ ما يذهبُ إليهِ الشِّيعةُ الإماميَّةُ هو مسْلَكُ الأمرِ بينَ أمرينِ أي لا جبْرَ ولا تفويض، بمعنى أنَّ جميعَ أفعالِ العبيدِ وإن كانت مخلوقةً لله عزَّ وجلّ ومُرادَةً لهُ بالإرادةِ التَّكوينيَّةِ لامتناعِ جعلِ الشَّريكِ لهُ في الخلْق، إلاّ أنَّ خلْقَهُ لأفعالِهم إنَّما هو بتَوَسّطِ إرادَتِهم الخاصَّةِ غالباً وفي طولها؛ لأنَّ اللهَ تعالى هو مَن أعطى القُدرةَ للعبدِ الّذي من خلالِ ما أعطاهُ اللهُ منَ القُدرةِ يُطيعُ ويَعصي، وبذلكَ صحَّحوا نِسبَةَ الأفعالِ للعبيدِ ونِسبَتَها للهِ فهيَ مخلوقةٌ لله عزَّ وجلَّ حقيقةً لكونِهِ واهِبَ القُدرةِ، وهيَ صادرةٌ عن إرادةِ العبيدِ حقيقةً أيضاً لكونِها صادِرَةً عنهُم باختِيارِهِم، وبذلكَ صحَّحوا الثَّوابَ والعِقاب، وذهَبوا إلى الحلِّ الوَسَطِ الّذي أخَذوهُ من أقوالِ أئِمَّتِهِمعليهم السلام: لا جَبْرَ ولا تفويضَ وإنَّما هو أمرٌ بينَ أمرين.

وبهذا سَلِموا من مخالفَةِ الوِجدانِ في نفيِ الإرادةِ وسَلْبِها عنهُم كما هو مَفادُ مَذهبِ القائِلينَ بالجَبْرِ، كما سلِموا من شُبهةِ المفوّضةِ في عزْلِ الله عن خَلْقِهِ، وتفويضِ الخَلْقِ لعبيدِهِ استقلالاً عنِ الله عزَّ اسمُه، كما هو مذهبُ المفوضة.

وبناءً على هذهِ النَّظريَّةِ يكونُ مَفادُ الآيةِ أنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ عَلِمَ أنَّ إرادَتَهُم تَجري دائِماً وِفْقَ ما شرَّعَهُ لهُم من أحكام، بحكم ما زُوِّدوا بهِ من إمكاناتٍ ذاتيَّة، ومواهب مُكتسبَة منَ الله تعالى نتيجةَ حُبِّهِم لهُ وفنائِهِم فيه، بحيثُ صارَ الإسلامُ بلِ التَّوحيدُ المطلَقُ مُتجَسِّداً في سلوكِهِم، ثُمَّ بِحُكمِ ما كانَ لديهِم منَ القُدُرة على إعمالِ إرادَتِهِم وِفْقَ أحكامِهِ التي استَوعبوها عِلْماً وخِبرة، فقَد

صحَّ لَهُ الإخبارُ عن ذاتِهِ المقدَّسةِ بأنَّهُ لا يريدُ لهُم بإرادَتِهِ التَّكوينيَّةِ إلّا إذهابَ الرِّجسِ عنهُم؛ لأنَّهُ لا يفيضُ الوجودُ إلّا على هذا النَّوعِ من أفعالِهم ما داموا هم لا يُريدونَ لأنفُسِهم إلّا التطهيرَ وإذهابَ الرِّجسِ عنهم.

وبهذا يَتَّضِحُ معنى الإصطفاء والإختيار مِن قِبَلِهِ لبعضِ عبيدِهِ في أن يحمِلوا ثِقْلَ النُّهوضِ برِسالَتِهِ المقدَّسةِ كما هو الشَّأنُ في الأولياءِ والأنبياءِ وأوصِيائِهم، على أنَّ الإشكالَ لو تمَّ فهو جارٍ في الأنبياءِ جميعاً، وثبوتُ العِصمةِ لهُم ولو نِسبيّاً موضِعُ اتِّفاقِ الجميع، فما يُجابُ بهِ هناكَ يُجابُ بهِ هنا من دونِ فَرق.

وبالجملة: فإنَّ تخصيصَ تعلُّقِ الإرادةِ بجمْعٍ خاصٍّ على الوجه الوارِدِ في الآية، يمنعُ من تفسيرِ الإرادةِ بالإرادةِ التَّشريعيَّةِ التي عمَّتِ الأمَّةَ جميعاً، فعندما شرَّعَ اللهُ سُبحانَهُ دساتيرَهُ إلى النَّاسِ لم يستَثْنِ أحداً منهم؛ لأنَّ الحِكمَةَ منَ التَّشريعِ إنَّما هيَ التَّطهيرُ وإتمامُ النِّعمَةِ كما في قولِهِ تعالى: ﴿**يا أيُّها الّذينَ آمَنوا إذا قُمتُم إلى الصَّلاةِ فاغسِلوا وجوهَكُم وأيدِيَكُم إلى المَرافِقِ وامسَحوا برُؤوسِكُم وأرجُلِكُم إلى الكَعبَيْنِ وإن كُنتُم جُنُباً فاطَّهَروا**﴾[1] ثُمَّ علَّلَهُ بقولِهِ: ﴿**ولكن يُريدُ لِيُطَهِّرَكُم ولِيُتِمَّ نِعمَتَهُ علَيْكُم لعلَّكُم تشكُرون**﴾.

فالتَّشريعُ يعُمُّ أهلَ البيتِ عليهم السلام كغيرِهِم منَ المكلَّفينَ لكنَّ إرادَتَهُ هنا تكوينيَّةٌ مُختصَّةٌ بهِم.

٢- إنَّ تعلُّقَ إرادَتِهِ «عزَّ وجلَّ» تكويناً بهِم بإذهاب الرِّجسِ عن أهلِ البيتِ عليهم السلام لا يعني أنَّهُم صاروا مُجبَرينَ على فِعلِ الطَّاعةِ والإبتعادِ عن المعصيةِ ممّا يعني انتِفاءَ صِفَةِ المدْحِ والثَّناءِ عليهِم، بل إنَّ تعلُّقَ إرادتِهِ بإذهابِ الرِّجسِ عنهُم مُرتبِطٌ باختِيارِهِم فِعْلَ الطَّاعةِ وترْكَ المعصية، فهُم قادِرونَ على فِعْلِ

١- سورة المائدة: ٦.

المعصيَةِ ولكنَّهُم لا يفعَلونَها لِعِلْمِهِم بعواقبِ المعاصي وآثارِها السَّلبيَّةِ بل لأنَّ تَرْكَ المعصِيَةِ محبوبٌ لدى المَولى سُبحانَه.

قد يُقال: كيفَ حصَلوا على هذا العِلْم؟

والجواب: إنَّ حصولَهُم عليهِ موهوبيٌّ من عندِ علّامِ الغيوبِ لِعِلْمِهِ سُبحانَهُ وتعالى أنَّهُم لن يعصوهُ في الدُّنيا، فالمسألةُ مُرتبطةٌ بعِلْمِ اللهِ الأزَليِّ الّذي لا يُمكِنُ أن يحدَّهُ شيءٌ على الإطلاق.

فسَبْقُ الإرادةِ التَّكوينيَّةِ على أفعالِ العِبادِ لا يستَلزِمُ سَلْبَ الإختِيارِ عنهُم؛ لأنَّ إرادَتَهُ سُبحانَهُ إنَّما تتعلَّقُ بتوَسُّطِ إرادةِ العبيدِ واختِيارِهِم، فهُم إذا أرادوا لأنفُسِهِم شيئاً فاللهُ سُبحانَهُ يُريدُ ذلكَ الشَّيءِ لهُم تكويناً.

ومعنى إرادتِهِ التَّكوينيَّةِ بإذهابِ الرِّجسِ هو أنَّ اللهَ تعالى عصَمَهُم عنِ الذُّنوبِ والخطايا والغَفْلَةِ والسَّهوِ والنِّسيانِ وكلِّ ما يُنفِرُ عن قَبولِ الدَّعوة، والعِصمةُ كما هو معلومٌ عبارةٌ عن عِلْمٍ يقينيّ حَباهُ اللهُ تعالى لِمَن عَلِمَ منهُ الطَّاعةَ والإمتثال، وهي بهذا المعنى لا تَسلِبُ من صاحِبَها الإختيار، بل يبقى قادِراً على الفِعْلِ أو التَّرك، ويختارُ الطَّاعةَ على المعصيةِ بإرادتِهِ واختياره، ومِثالٌ على ذلك: قدرةُ الله تعالى على كلِّ مَقدورٍ ومنهُ قدرتُهُ على فِعلِ القبائِحِ كقُدرتِهِ على فِعلِ الحَسَن، غيرَ أنَّهُ لا يصدُرُ منهُ القَبيحُ قط في زمَنٍ منَ الأزمانِ؛ لأنَّ «**الصَّارفَ عن فِعلِ القبيحِ موجودٌ والدَّاعي مفقود، وكُلَّما وُجِدَ الصَّارِفُ وانتفى الدَّاعي امتنعَ الفعل**»[1].

ولأجلِ أنَّهُ (**عزَّ وجلَّ**) لا يفعلُ القبيحَ نرى عموميَّةَ قدرتِهِ لكلِّ شيء؛ ومع هذا فإنَّهُ عزَّ وجلَّ لا يصدرُ منهُ القبيح، إذ لو لم يقدِر على القبيحِ لما صحَّ

١- أنظر كتابنا: الفوائِد البهيّة: ج١، ص٣١٠.

قولُنا: إنَّهُ على كلِّ شيءٍ قدير.

وكذا الإنسانُ العاقلُ الّذي لا يمَسُّ بيدِهِ الأسلاكَ الكهرُبائيَّة، ولا يُلقي بنفسِهِ من شاهقٍ لعِلْمِهِ بأنَّ في ذلكَ هلاكَهُ وموتَه، فهو قادرٌ على فِعْلِ ذلكَ إلّا أنَّهُ لا يفعلُ لعِلْمِهِ بالهَلاك، فعِلْمُهُ لم يسْلِبْهُ الإختيارَ بل صانَهُ منَ الوقوعِ في الهَلاك، ونظيرُهُ المعصومُ المصونُ منَ القبائِحِ فهوَ يَعصِمُ نفسَهُ طيلَةَ حياتِهِ من أيِّ قبيحٍ وإن كانَ قادِراً على الإتيانِ بها.

ويتحصَّلُ ممّا ذَكَرنا:

أنَّ الإرادة التشريعيَّة هي التي تتوسّطُ فيها إرادةُ المريد بينه وبين تحقيق إرادته في الخارج عبر المكلَّف باختياره.

فعندما تطلُبُ من ابنكَ أن يأتِيَكَ بماء، فلِكَي يتحقَّقَ وجودُ الماءِ أمامَكَ لا بُدَّ أن توجدَ إرادةٌ مُتوسِّطَةٌ بينَ إرادَتِكَ وبينَ تناوُلِكَ للماء، وهذهِ هي الإرادةُ التَّشريعيَّةُ.

أمَّا الإرادةُ التَّكوينيَّةُ فهي التي لا يتخلَّلُ بين إرادةِ المريدِ وبينَ تحقُّقِ المرادِ في الخارِجِ إرادةُ موجودٍ آخر، فلو أردْتَ شيئاً تطلبهُ من يدِك، فإنَّ اليدَ تتحرَّكُ مباشرةً للإتيانِ به، من دونِ أن يحتاج تحقُّقُ المرادِ خارِجاً إلى توسُّطِ إرادةٍ أخرى.

ومِن أهمِّ خصائِصِ الإرادةِ التَّشريعيَّةِ أنَّها قابلةٌ للتَّخلُّفِ بعكسِ الإرادةِ التَّكوينيَّةِ فإنَّ المرادَ لا يُمكِنُ أن يتخلَّفَ عنِ الإرادة، فهل يتخلَّفُ البصرُ إن أردْتَ منَ الباصِرَةِ أن تُبصِر؟ كلا، لا يتخلَّفُ؛ لأنَّ الإرادةَ هنا إرادةٌ تكوينيَّة.

والآيـةُ الشَّريفـةُ لـو كانـت تُثبِـتُ الإرادةَ التَّشريعيَّـةَ لأفـادَتِ الإنشـاءَ والطَّلَـبَ مـن كلِّ النَّـاسِ أن يتطهَّـروا وأن يتنزَّهـوا عـن كلِّ رِجـسٍ، ومـا دامـتِ الآيـةُ تتحـدَّثُ عـن أهـلِ البيـتِ فسـيكونُ المـرادُ منهـا وِفـقَ الإرادةِ التَّشريعيَّـةِ أنَّ الله يطلُـبُ مـن أهـلِ البيـتِ أن يكونـوا معصومـينَ لا أنَّـهُ (عـزَّ وجـلَّ) يُخـبِرُ عـن عِصمَتِهـم، أمّـا لـو حمَلنـا الإرادةَ في الآيـةِ عـلى التكوينيَّـةِ فهِـيَ إخبـارٌ عـن أنَّ أهـلَ البيـتِ معصومـون.

وهكـذا نكـونُ أمـامَ خيارَيْـنِ في الآيـة، فهـي إن حُمِلَـت عـلى التَّشريـعِ فـلا شـكَّ أنَّهـا إنشـاءٌ وطلَـبٌ للعِصمَـةِ مـن أهـلِ البيـت، وإذا حُمِلَـت عـلى التَّكويـنِ فهي إخبـارٌ عـن كونِهـم معصومين. ولا يُمكِـنُ الحمـلُ عـلى الإرادةِ التَّشريعيَّة، لأنَّهـا تنـصُّ عـلى قولـهِ «**إنَّـما يُريـدُ اللهُ**» و«**إنَّـما**» تُفيـدُ الحـصْرَ والقَـصْر، والمعنـى أنَّ اللهَ طلَـبَ مـن أهـلِ البيـتِ فقـط أن يكونـوا كذلـك، وإذا كانـتِ الإرادةَ التَّشريعيَّـةَ فـلا معنـى لأن يكـونَ طلَـبُ الطَّهـارةِ والتَّنـزُّهِ عـن الرِّجـسِ مُختصّـاً بأهـلِ البيـتِ محصـوراً بهـم دونَ غيرهـم.

وصرْفُ مِصـداقِ أهـلِ البيـتِ في الآيـةِ إلى غـيرِ عـترةِ النَّبـيِّ كنِسـائِهِ أو قرابَتِـهِ العامَّـةِ أو الخاصَّـةِ فـإنَّ ذلـكَ لا يحـلُّ المشـكلة، إذ سـتبقى الإرادةُ التَّشريعيَّـةُ غيرَ منسـجِمَةٍ مـع هـذا الحصْـرِ الموجـودِ في الآية؛ فاللهُ سُـبحانَهُ أنـزلَ الشَّريعةَ لا لِكَـي يتطهَّـرَ أهـلُ البيـتِ وحدُهـم ويتنزَّهـوا عـن الرِّجـسِ دونَ سِـواهُم، وإنَّـما لِكَـي يتطهَّـرَ المسـلِمونَ جميعـاً، ويتنـزَّهَ كلُّ مَـن بَلَغَـهُ هـذا الدّين.

ولـو حمَلنـا الإرادةَ عـلى التَّشريعِ فسـيكونُ هذا الحصْرُ في غيرِ محلِّـه، ولا يُلائِمُ الآيـةَ المبارَكـةَ أساسـاً، وبذلـكَ لا يُمكِـنُ أن تكـونَ الإرادةُ في الآيـةِ تشريعيَّـة، ومـن ثـمَّ فهـي ليسَـت إنشـائيَّةً، وإنَّـما هـي إرادةٌ تكوينيَّـة، وعـلى هـذا الأسـاسِ

فهيَ إخبارٌ عن أنَّ أهلَ البيتِ متَّصفونَ بالعِصمة.

رأيُ الأشاعِرَةِ في الإرادة:

لو تفحَّصنا كتُبَ الأشاعِرَةِ واستنطقناها عنِ الدَّليلِ على الإرادةِ التَّشريعيَّةِ في الآيةِ المباركةِ لحصَلنا على جوابٍ واحدٍ لا غير وهو وحدةُ السِّياق، حيثُ إنَّ اللهَ سُبحانَهُ جعَلَ تلكَ الأوامِرَ قبلَ آيةِ التَّطهيرِ من قولِهِ تعالى: ﴿**يا نساءَ النبيِّ... وقَرْنَ في بيوتِكُنَّ... ولا تبرَجنَ... وأقِمْنَ الصَّلاةَ وآتِينَ الزَّكاةَ**﴾ وسائِل لإذهابِ الرِّجس، يأخذُ بها النَّاسُ ويُحقِّقونَها في حياتِهِمُ العمليَّة، فيكونُ خِطابُهُ تعالى لنساءِ النَّبيِّ بهذهِ الأوامرِ لكي يُذهبَ عنهُنَّ الرِّجس، ويُطهِّرَهُنَّ تطهيراً، فاتصالُ الآيةِ بما قبلَها وما بعدَها دليلٌ على وحدةِ السِّياق، وبالتَّالي نزولِ الآيةِ في نِساءِ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله.

والجواب من وجوهٍ هي الآتية:

١- لا يَخفى أنَّ ما ورَدَ في الآياتِ منَ الأحكامِ ليسَت أحكاماً خاصَّةً بنساءِ النَّبيّ صلى الله عليه وآله، فالقرْنُ في البيوت، وحُرمَةُ التَّبرُّجِ لغيرِ الزَّوجِ وإقامةُ الصَّلاةِ وإيتاءُ الزَّكاةِ والطَّاعةُ للرَّسولِ كلُّها أحكامٌ عامَّةٌ لنساءِ المسلمين، فاللهُ سُبحانَهُ عندما خاطَبَ نساءَ النّبيِّ قصَدَهُنَّ مع المسلمات، فهو سبحانَهُ يريدُ من خلالِ هذهِ التَّكاليفِ أن يُطهِّرَ الكُلّ، وإذهابَ الرِّجسِ عن عمومِ النِّساءِ لا عن زوجاتِ النبيِّ خاصّة، وعندئِذٍ لا وجْه لتخصيصِهِنَّ بالخِطابِ دونَ غيرِهِنّ.

٢- يُمكنُ الأخذُ بالسِّياقِ إذا لم يكن هناكَ دليلٌ خارجيٌّ ينفيه، ولكن مع وجودِ الدَّليلِ الّذي يُثبتُ خِلافَ السِّياقِ فلا يُمكِنُ حينئِذٍ جعلهُ حجَّةً في مقابلِ الأدلَّةِ والقرائِنِ الخارجيَّةِ المثبتَةِ عكسَه.

٣- إنَّ وحدةَ السِّياقِ تقتضي الإتِّحادَ في تأنيثِ الضَّمائِر، وهذا لم يحصل في الآيات، بل إنَّ تعدُّدَ الخِطابِ بتأنيثِ الضَّمائِرِ ثُمَّ تذكيرِها ثمَّ تأنيثِها يَنفي ما ادَّعاهُ المخالِفونَ من نزولِها في نساءِ النَّبيّ صلى الله عليه وآله، لو كُنَّ المرادَ بالخطابِ في الآيةِ لكانَ الواجبُ تأنيث الضَّمائِرِ في الآيةِ الشَّريفة.

٤- إنَّ قولَهُ تعالى ﴿**إنَّما يُريدُ اللهُ**﴾ يُثبِتُ العِصْمَةَ للمِصداق، وهذهِ خيرُ قرينةٍ على أنَّ المرادَ بأهلِ البيتِ ليسَ نِساءَ النَّبيّ صلى الله عليه وآله؛ لأنَّ أحداً لمْ يدَّعِ العِصْمَةَ لنساءِ النَّبيّ صلى الله عليه وآله، كما أنَّ القرائِنَ التَّاريخيَّةَ أشارَت صراحةً إلى أنَّ المعنِيَّ بأهلِ البيتِ حصْراً هُم عِتْرةُ النَّبي صلى الله عليه وآله خاصَّةً دونَ أزواجِه.

٥- أنَّهُ لا صِلَةَ لآيةِ التَّطهيرِ بما قبْلَها وما بعْدَها منَ الآيات، بدليلِ أنَّ الآيةَ نزلَت وحدَها ولَمْ يرِد نزولُها ضِمْنَ آياتِ النِّساءِ ولو في روايةٍ واحدة، وقد ذكَرنا سابِقاً أنَّ المؤرِّخينَ منَ الفريقَيْنِ مُتَّفِقونَ على نزولِها لِوَحدِها في بيتِ أمِّ سلَمة.

المُفردَةُ الثَّانية: الرِّجس.

عرَّفَ اللُّغويّونَ «**الرِّجْس**» بالقذارةِ الماديَّةِ والمعنويَّة، ولم يخصصها واحدٌ منهم بالقذارة المعنوية على الإطلاق.

قالَ صاحِبُ المنجِد: الرِّجْسُ: الحركةُ الخفيفةُ القذر وسوسةُ الشَّيطان العملُ القبيحُ العِقابُ على العملِ القبيح[١].

وقالَ صاحبُ القاموس:

« الرِّجسُ بالكسْر: القذر، ويُحرَّك، وتُفتَحُ الراءُ وتُكسَرُ الجيم، والمأثم، وكلُّ ما استُقذِرَ منَ العمل، والعملُ المؤدّي إلى العذاب، والشَّكلُ والعِقابُ والغضَب...»[٢].

١- المنجد الأبجدي: ص٤٧٦.

٢- القاموس المحيط: ج٢، ص٣١٨.

وقالَ ابنُ فارس:

« الرِّجسُ:القـذَرُ، وقيـل: الـشَّيءُ القـذِرُ، ورَجُـسَ الـشَّيءُ يرجُـسُ رجاسَـةً، وكلُّ قـذرٍ رِجْـسٌ، ورجُـلٌ مَرجـوسٌ، ورجـسٌ: نجـسٌ، ورجـسٌ أي نجـسٌ. ويُعَـبَّرُ عـن الرِّجْـسِ بالحـرامِ والفِعْـلِ القبيـحِ والعـذابِ واللَّعنـةِ والكُفْـر، والرِّجْـسُ في القُـرآن: العـذابُ ومنـهُ قولـهُ تعالى:﴿**ويجعـلُ الرِّجْـسَ عـلى الّذيـنَ لا يَعقِلـونَ**﴾، ومـنَ الرِّجْـسِ المأثَـمُ، والرِّجْـسُ: الشَّـك.

وقـالَ الزجـاج: الرِّجـسُ في اللُّغـةِ إسـمٌ لـكلِّ مـا استُقذِرَ مـن عمـلٍ فبالَـغَ اللهُ تعـالى في ذَمِّ هـذهِ الأشـياءِ وسَـمَّاها رِجسـاً: أي الخمْـرُ والميْـسِرُ والأنصـابُ والأزلام. ورَجُـسَ الرَّجُـلُ رِجْسـاً، ورَجُـسَ يرجُـسُ: إذا عمِـلَ عمَـلاً قبيحـاً. ورِجْـسُ الشَّـيطانِ وسوسَـتُه»[1].

وقالَ الرّاغبُ الأصفهانيُّ:

«الرِّجْسُ: الـشَّيء القَـذِر، يُقـالُ رجُـلٌ رَجِـسٌ ورِجـالٌ أرجـاسٌ، قـالَ تعالى:﴿**إنَّـما الخَمْـرُ والميْـسِرُ والأنصـابُ والأزلامُ رِجْـسٌ مـن عمـلِ الشَّـيطانِ**﴾ والرِّجْـسُ يكـونُ عـلى أربعـةِ أوجُهٍ: إمّا مـن حيثُ الطَّبـعِ، وإمّا من جِهَـةِ العقل، وإمّـا مِـن جِهَـةِ الـشَّرْع، وإمّا مـن كلِّ ذلكَ كالمِيتَـة، فإنَّ الميتـةَ تُعافُ طَبعـاً وعَقلاً وشرعـاً، والرِّجْـسُ مـن جهـةِ الـشَّرعِ الخمْرُ والميْـسِر، وقيـلَ إنَّ ذلـكَ رجْسٌ من جهـةِ العقـل...»[2].

١- لسانُ العرب: ج٦، ص٩٤.
٢- مفرداتُ القرآن: ص١٨٨.

وقالَ الآلوسيُّ في روحِ المَعاني:

«والرِّجْسُ في الأصلِ الشَّيءُ القذِرُ... وقيلَ الذَّنب.

وقالَ السدي: الإثْمُ، وقالَ: الزجاجُ: الفِسْق، وقالَ ابنُ زيدٍ: الشَّيطان، وقالَ الحسَنُ: الشِّرك، وقيلَ: الشَّكّ، وقيلَ: البُخل والطَّمَعُ، وقيلَ الهواءُ والبِدَع، وقيلَ: إنَّ الرِّجْسَ يقَعُ على الإثْمِ وعلى العذابِ وعلى النَّجاسَةِ وعلى النَّقائِص، والمرادُ بهِ هنا ما يعمُّ كلَّ ذلك...»[1].

وقالَ الطّباطبائي في ميزانِه:

«والرِّجْسُ بالكسْرِ فالسّكون صِفةٌ منَ الرَّجاسَةِ وهي القذارة، والقذارةُ هيئةٌ في الشَّيء تُوجِبُ التَّجَنُّبَ والتَّنَفُّرَ منها، وتكونُ بحسَبِ ظاهرِ الشَّيء كرجاسَةِ الخنزيرِ، قالَ تعالى: ﴿**أو لَحْمَ خِنزيرٍ فإنَّهُ رِجْسٌ**﴾ وبحسَبِ باطنِهِ وهو الرَّجاسَةُ والقذارةُ المعنويَّةُ كالشِّركِ والكُفْرِ وأثَرُ العملِ السَّيِّء، قالَ تعالى: ﴿**وأمّا الّذينَ في قلوبِهِم مرَضٌ فزادَتْهُم رِجْساً إلى رِجْسِهِم وماتوا وهُم كافِرون...**﴾»[2].

«الرِّجس الشَّيءُ القذِرُ على ما ذكَرَهُ الرَّاغِبُ في مُفرَداته، فالرَّجاسَةُ بالفَتْحِ كالنَّجاسَة، والقذارةُ هو الوَصْفُ الّذي يبتعدُ ويتنَزَّهُ عن الشَّيءِ بسَبَبِهِ لتنفر الطَّبع عنه»[3].

وعليهِ فيكونُ الرِّجْسُ على قِسمَيْنِ:

مادّيٌّ ومعنويٌّ كما نصَصْنا على أقوالِ بعضِ اللُّغَوِيّين، وقد استعملَ القرآنُ العظيمُ «الرِّجس» بكِلا معنَيَيْهِ حيثُ قسَّمَهُ إلى:

١- تفسير روح المعاني: ج١٢، ص١٨.
٢- تفسير الميزان: ج١٦، ص٣١٢.
٣- المصدر نفسه: ج٦، ص١٢٠.

رجْسٌ معنويٌّ:

كما هي الحالُ في الكافرِ وعابدِ الوَثَن، فالنَّجاسَةُ الموجودةُ في الكافرِ نجاسةٌ باطنيَّة، وبمجرَّدِ أن يُعلِنَ إسلامَهُ يَطهُرُ باطنُه، وكذلكَ الأثَرُ السَّيِّءُ في نفسِ الإنسانِ فإنَّهُ رِجْسٌ باطنيٌّ؛ لأنَّهُ من عملِ الشَّيطانِ ويُعبَّرُ عنهُ بالرِّجسِ الباطني، قالَ تعالى:

﴿وأمّا الّذينَ في قلوبِهِم مَّرَضٌ فزادَتْهُمْ رِجْساً إلى رِجْسِهِم وماتوا وهُمْ كافِرون﴾[1].

﴿وكذلكَ يجعلُ اللهُ الرِّجْسَ على الّذينَ لا يُؤمنونَ﴾[2].

﴿قال قَدْ وَقَعَ عليْكُم مِّن رَبِّكُمْ رِجْسٌ وغَضَبٌ﴾[3].

ورِجْسٌ مادّيٌّ:

كما هو الحالُ في الخَمْرِ والمِيتَةِ والدَّمِ ولَحْمِ الخِنزير، قالَ تعالى:

﴿إنَّما الخَمْرُ والمَيْسِرُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيطانِ﴾[4].

﴿إلّا أنْ يكونَ مَيْتَةً أو دَماً مَسفوحاً أو لَحْمَ خِنزيرٍ فَإنَّهُ رِجْسٌ﴾[5].

من هنا فإنَّ الرِّجْسَ لا يَختَصُّ بالأمورِ المعنوية الباطنيَّةِ منَ الأعمال، والأخلاق والسُّلوكِ والملَكاتِ والعقائِدِ الباطِلَة، حتّى تعلُّقِ القلبِ وتوَجُّهِ النَّفس، بل يَشمَلُ حتَّى الأمورَ المادية في داخل الإنسان كالدم والبول والغائط والمني... كما يشمل الأشياء الخارجية المنصوص عليها في الكتاب والسنَّة كالنّجاسات العشر المذكورة في باب النّجاسات في كتب الفقه الشّرعي.

١- سورة التوبة:١٢٥.
٢- سورة الأنعام:١٢٥.
٣- سورة الأعراف:٧١.
٤- سورة المائدة:٩٠.
٥- سورة الأنعام:١٤٥.

فالقرآنُ الكريمُ يستخدِمُ الرِّجْسَ في الدَّلالَةِ على القذارَةِ الماديَّةِ كما أنه يستعمِلُها في الأمورِ المعنويَّةِ أيضاً.

وقد وصَفَ القُرآنُ لحْمَ الخِنزيرِ بأنَّهُ رِجْسٌ أي قذَرٌ ماديٌّ يجبُ التَّنَزُّهُ عنهُ لقولِهِ تعالى «فاجتَنِبوه» ولِكوْنِهِ منَ الآثامِ الظَّاهِرَةِ الّتي ردَعَ عنها بقولِهِ تعالى: ﴿**وذَروا ظاهِرَ الإثمِ وباطِنَهُ**﴾[1]. ولحمُ الخِنزيرِ من مَصاديقِ ظاهِرِ الإثْمِ والرَّجاسَةِ المادِّيَّة، وكذا وصْفُهُ للكُفْرِ ومرَضِ القلبِ حيثُ عَدَّهُما من مصاديقِ القذارَةِ الباطنيَّةِ والرِّجْس، وينتج عنهما الرّجس المادي عند الكافر، فمن هنا أجمع الفقهاء على نجاسة الكافر مادياً تبعاً لنجاسة روحه كما هو مفصّل في كتب الإستدلال الفقهي.

وعلى هذا الأساسِ يتَّضِحُ أنَّ القرآنَ يستعملُ الرِّجْسَ في الأمورِ الماديَّةِ والمعنويَّةِ على حدٍّ سواء؛ كما أنَّ الرِّجْسَ في أصْلِ اللُّغَةِ موضوعٌ للقَذارةِ التي تستنفِرُ منها الطِّباعُ والنُّفوسُ سواءً كانت ماديَّةً أم معنويَّةً.

زُبدَةُ المخض:

أنَّ الله سبحانَهُ نفى عنهم ﷺ مُطلَقَ الرِّجْسِ بشتَّى أقسامِه؛ أمَّا الرِّجْسُ المعنويُّ منَ الشَّكِّ والجهْلِ بالموضوعاتِ والأحكامِ وكذا النِّسيانُ والسَّهو، والأثَرُ السَّيّئ، كلُّ ذلِكَ مَنْفِيٌّ عنهُم سلام الله عليهم؛ لأنَّهُ مِمَّا تستَقْبِحُهُ النُّفوسُ وتنفُرُ منه، وهذا يضادُّ فائِدَةَ البِعْثَةِ والدَّعوةَ إلى الله تعالى.

وأمّا الرِّجسُ المادِّيُّ كالبولِ والغائِطِ والمني والدَّمِ هو أيضاً مَنفِيٌّ عنهم بالإرادةِ التَّكوينيَّة، بمعنى أنَّ أثَرَ النَّجاسَةِ مُرتَفِعٌ في كلِّ هذهِ الأمورِ عنهم سلام الله عليهم؛ هذا على فرَضِ أنَّهُم يُشارِكونَ النَّاسَ فيها. مُضافاً إلى

١- سورة الأنعام: ١٢٠.

اللَّوازِمِ التي لا تَنفكُّ عادَةً عنِ البَشَرِ كرائِحَةِ الإبطَيْنِ والرِّجْلَيْنِ والفم وخروج الريح، فإنَّ كلَّ ذلكَ مَنفيٌّ عنهُم أيضاً.

فالعُرْفُ والشَّرعُ والعقلُ لا يُفرِّقُ بينَ مصاديقِ الرِّجْسِ الماديَّةِ والمعنويَّةِ؛ فالرِّجْسُ قذرٌ سواءٌ أكانَ ماديّاً أو معنويّاً، فلا فرْقَ في الرِّجْسِ بينَ أن يكونَ دماً أو منياً أو خمراً أو مِيتةً أو لحْمَ خِنزيرٍ وبينَ أن يكونَ نِسياناً أو سَهْواً أو جهلاً؛ فكلُّ ذلكَ رِجْسٌ مَنفِيٌّ عن آلِ البيتِ عليهم السلام، ويُستدَلُّ على ذلكَ بالعمومِ أو الإطلاقِ في قوله «الرِّجْس» المحلّى بلامِ الجِنْسِ المفيدَةِ لنَفْيِ الطَّبيعةِ بعامَّةِ مراتِبها، ولا يخرجُ عن هذا العمومِ أو الإطلاقِ إلّا بدليلٍ مُعتَبَرٍ يُخَصِّصُ أو يُقيِّدُ الشّيء المذكور[1].

فالرِّجْسُ في الآيةِ المباركَةِ عامٌّ يَشمَلُ القِسمَيْن: الماديّ والمعنويّ ولا تخصيصَ ولا تقييدَ في كونِ الرِّجْسِ هو خصوصُ الرِّجْسِ المعنويِّ دونَ المادِّيّ.

وإذا دارَ الأمرُ بينَ العامِّ والخاصِّ أو بينَ المطلَقِ والمقيَّدِ كما هو مُحرَّرٌ في عِلْمِ الأصول قدِّم واعتَبِر العامّ أو المطلَقَ دونَ الخاصِّ أو المقَيَّد حتّى يدُلَّ دليلٌ على التَّخصيصِ وهو غيرُ موجودٍ في هذا المقام.

وأمّا دعوى منِ استدلَّ بقولِهِ تعالى: ﴿**قُلْ إِنَّما أنا بَشَرٌ مِثلُكُم يوحى إِلَيَّ**﴾[2] على نجاسَةِ ما في باطنِ المعصومِ عليه السلام فغيرُ تامَّةٍ وذلك:

١- لأنَّ الآيةَ في موردِ رفْعِ ما توهّمَهُ المشركونَ من كونِ النَّبيِّ مَلَكاً لا يأكلُ الطَّعامِ ولا يمشي في الأسواق، فكانوا يتصَوَّرونَ أنَّ الأنبياءَ آلِهَةٌ.

٢- صحيحٌ أنَّ البشَرَ طبيعتَهمُ الدَّاخليَّةَ مُنطويةٌ على وجودِ قذارَة،

١- لاحظ تعليقاتنا على مراجعات السيّد العلامة عبد الحسين شرف الدين: ص١١٦، ط، الأعلمي، عام ١٤١٦هجري.
٢- سورة الكهف: ١١٠.

لكنَّ هذا لا يَمنَعُ المعصومَ من أن يكونَ مميَّزاً عنهُم بطبيعةٍ مُعيَّنةٍ طاهرة، وهذهِ الطبيعةُ الطَّاهرةُ لا تُخرِجُهُ عن أصلِ البشريَّة، وإلّا لأُخْرِجَ أهلُ الجنَّةِ عن طبيعَتِهِمُ البشريَّةِ حيثُ لا يتغَوَّطونَ ولا يبُولونَ من طريقِ الآلِةِ المتَعارَفة، بل ليسَ هناكَ بولٌ أو غائِطٌ أو منيٌّ في الجنَّة، ولو سلَّمنا وجودَهُ كما في رواية فإنَّهُ يختلِفُ بطبيعتهِ عن ذلكَ الموجودِ في الدُّنيا، فقد ورَدَ أنَّهُ مِسْكٌ يخرُجُ من مسامِ الجِلْد.

فإذا كانَ أهلُ الجنَّةِ بهذا المستوى منَ الطَّهارة، فكيفَ بِمَنْ خُلِقَتْ لهُمُ الجنَّةُ كما هو في صريحِ الأخبارِ المتواتِرَة؛ منها حديثُ الكِساء المشهور شهرة عظيمة تكاد تجمع عليها الطائفة المحقة؟.

٣- من لوازِمِ البشر أن تصدُرَ من أفواهِهِمُ الرَّوائِحُ الكريهة، وينتشِر من آباطِهِم وأرجُلِهِمُ النَّتَنُ إلا أنَّ ذلكَ غيرُ موجودٍ في المعصومِ كما ورَدَ في مصادرِ الفريقَيْن، ومع هذا لَمْ يَقُلْ أحدٌ منهم بخروجِ المعصومِ عن بشريَّتِه، فالمعصومُ من حيثُ الصورةِ بَشَرٌ لكنَّهُ من حيثُ الجوهَرِ يتميَّزُ بمُؤَهِّلاتٍ وصِفاتٍ تجعَلُهُ في مَصافِّ الملائكةِ من حيثُ الجوهرِ والماهيَّةِ بل هو أرقى منَ الملائكة من حيث الصّفاء والنّقاء والكمال والجلال، من هنا أشارَ الإمامُ الهادي عليه السلام إلى هذهِ المِيزَةِ في الزِّيارةِ الجامِعَةِ بقولِه: «**وأجسادُكُم في الأجسادِ وأرواحُكُم في الأرواح، وأنفُسُكُم في النُّفوسِ وآثارُكُم في الآثارِ وقُبورُكُم في القُبور، فَما اَحْلى اَسْماءُكُم، وأعظَمَ خَطَرَكُم...**».

فلأجسادِهِم عليهم السلام خصائِصُ تكونُ بِها مُمْتازَةً عن غيرِها، من حيثُ جوهَرِها وقُوَّتِها فهيَ بِحَدِّ ذاتِها مُعجِزَةٌ، ففي حديثِ مناقِبِ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله: «**وكانَ يَشهَدُ كلُّ عُضْوٍ مِنهُ صلى الله عليه وآله على مُعجزَةِ نورِه، كانَ إذا مَشى في ليلَةٍ ظَلماءَ بدا لهُ نورٌ**

كأنَّهُ قمَرٌ». قالت عائشة: «**فقَدْتُ إبرةً ليلة، فما كانَ في منزلي سِراج، فوَجدْتُ الإبرَةَ بنورِ وجهِه**». وعن حمزَةَ بن عمر الأسلَميّ قال: نفَرْنا مع النَّبيِّ في ليلةٍ مُظلِمَةٍ فأضاءَتْ أصابِعُه.

إلى أن قال صاحب المناقب:

ظِلُّهُ: لم يقَع ظِلُّهُ على الأرض؛ لأنَّ الظِّلَّ منَ الظَّلمَة، وكانَ إذا وقَفَ في الشَّمسِ والقمرِ والمِصباح، نورُهُ يغلِبُ أنوارَها.

قامَتُهُ: كلَّما مشى مع أحدٍ كانَ أطولَ منهُ برأسٍ وإنْ كانَ طويلاً.. إلى أنْ قال: **عيناهُ:** كانَ يُبصِرُ من ورائهِ كما يُبصِرُ من أمامِه، ويرى من خلْفِهِ كما يرى من قُدَّامِه. وَوُلِدَ مسروراً أي مقطوعَ السُّرَّةِ مختوناً.

وأما جلوسُهُ: فقالَت عائشة: قُلتُ يا رسولَ الله إنَّكَ تدخُلُ الخَلاءَ فإذا خرَجْتَ دخَلْتُ على إثْرِك، فما أرى شيئاً إلاّ أنّي أجِدُ رائِحَةَ المِسْك، فقال: «**إنّا معاشِرَ الأنبياءِ تَنبُتُ أجسادُنا على أرواحِ الجنَّة، فما يخرُجُ منهُ شيءٌ إلاّ ابتلَعَتْهُ الأرضُ**»، وتبعه رجلٌ علم مراده فقال ﷺ: «**إنَّا معاشر الأنبياء لا يكون منَّا ما يكون من البشر**».

وأمّا فخذُهُ: كانَ كلُّ دابَّةٍ رَكِبَها النَّبيُّ ﷺ بَقِيَتْ على سِنِّها لا تَهْرَمُ قَطّ.

وأمّا مَشيُهُ: كانَ إذا مَشى على الأرضِ السَّهلَةِ لا يَبينُ لِقدَمَيْهِ أثَر، وإذا مَشى على الصَّلبَةِ بانَ أثَرُها[1].

هذا مُضافاً إلى المُميِّزاتِ الأخرى التي يتَّصِفُ بها النبيُّ ﷺ كأَنْ تنامَ عينُهُ ولا يَنامَ قلبه، ويرى من خلْفِهِ كما يرى مِن أمامِه، مع أنَّ هذهِ الأمور خلافُ الطَّبيعةِ البشريَّة، فاتِّصافُ النبيِّ والعِترَةِ بها لا يُخرِجُهُم

١- مناقب ابن شهر آشوب: ج١، ص١٢٣ باختصار وتصرف.

عـن الطَّبيعـةِ البشريَّـةِ لِكونِهـا ميـزاتٍ إعجازيَّـةً أصبغَهـا المَـولى عـزَّ وجـلَّ عـلى مـنَ فنـى نفسَـهُ في العُبوديَّـةِ واسـتغرَقَ في الصِّفـاتِ الرُّبوبيَّـة.

وبالجملة:

إن الرِّجْـسَ كـما يُطلَـقُ عـلى القـذارَةِ المعنويَّـةِ فإنَّـهُ يصـدُقُ أيضـاً ويَصِـحُّ إطلاقُـهُ عـلى القـذارَةِ الماديَّـة، مـن هنـا عرَّفَـهُ اللُّغَويّـونَ بهذيـنِ الأمرَيْـن، كـما أنَّ الرِّجـسَ هـو النَّجَـسُ نفسُـهُ كـما تقـدَّم.

قالَ الرَّاغِبُ الأصفهانيّ:

«النَّجاسةُ: القذارة وذلك ضَربان:

ضَرْبٌ يُدرَكُ بالحاسَّة، وضَرْبٌ يُدرَكُ بالبصيرة»[1].

وقالَ ابنُ مَنظور:

«النَّجْسُ والنِّجْسُ: القـذَرُ مـن النَّـاس ومِـن كلِّ شيءٍ قذَّرْتَـه، وقولُـهُ تعالى: ﴿**إِنَّـما المُشرِكـونَ نَجَسٌ**﴾ أي أنْجاسٌ أخباثٌ وفي الحديـث: **أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا دخَـلَ الخَـلاءَ قال: اللهُـمَّ إنّي أعوذُ بكَ منَ النَّجسِ الرجسِ الخبيثِ المُخبَّث**»[2].

فالرِّجسُ نُقصـان، تارَةً يكونُ النُّقصـانُ ماديّاً وأُخرى معنَويّـاً، فالنُّقصانُ الماديُّ كقُبْـحِ المَنظرِ وعاهـاتِ الجـوارِحِ كحَـوَلِ العينينِ وقطْـعِ اليَـدِ والعـرَجِ والبَرَصِ والجُـذامِ وغيرِهـا، ونُقصـانِ الطَّبائِعِ أو نجاسَـةِ ما يتأسَّـسُ منـه البَدَن.

والنُّقصـانُ المعنـويُّ كَخِفَّـةِ العقـلِ وعـدَمِ العِلْـمِ بالـشَّيءِ كالجَهْـلِ بشـتَّى صُـوَرِهِ سـواءٌ أكانَ جَهْـلاً بالموضوعـاتِ الصَّرِفَـةِ أو بالتـي لهـا علاقـةٌ بالأحـكامِ الشَّرعيَّـة، وكـذا السَّـهوُ والنِّسـيانُ والغَفْلَـةُ والتَّفكـيرُ بالذَّنـبِ وغيرِهـا، كلُّ ذلـكَ يُعَـدُّ رِجْسـاً نزَّهَهُـم عنـهُ المـولى عـزَّ وجـلَّ بإرادَتِـهِ التَّكوينيَّـةِ لِكوْنِهـم

١- مفردات ألفاظ القرآن: ص٤٨٣.

٢- لسان العرب: ج٦، ص٢٢٦.

أهلاً لذلكَ لشِدَّةِ قُرْبِهم منهُ عزَّ وجلَّ وسِعَةِ قابليَّاتِهم.

ولا يَخفى أنَّ نجاسَةَ الدَّمِ والبولِ والغائِطِ والمنيِّ كلَّها داخِلَةٌ ومُندَرِجَةٌ في «**الرِّجس الماديّ**» المنفيِّ عنهُم صلواتُ اللهِ عليهِم لعُمومِ إذهابِ الرِّجْسِ عنهُم حيثُ لا تقييدَ لهُ ولا تخصيص.

وتقييدُ الرِّجْسِ بالمعنويِّ دونَ الماديِّ يُعتَبَرُ خُروجاً عن التَّقسيمِ القرآنيِّ للرِّجسِ الشَّاملِ للماديِّ أيضاً بل يُعتَبَرُ تقييداً أو تخصيصاً من دونِ دليلٍ مُعتبَر، وعليهِ يكونُ بمَثابَةِ الإجتِهادِ في مُقابِلِ النَّصِّ وهو مُحَرَّمٌ قطعاً.

فالرِّجسُ ذو مراتِبَ متعدِّدَةٍ ومُتفاوتة، ماديَّةٍ ظاهريَّةٍ ومعنويَّةٍ باطنيَّة، يتَّصِفُ بهِ العملُ كما يتّصِفُ بهِ المُتلَبِّسُ بذلكَ العمل، ويتعلَّقُ بالإعتِقاداتِ الباطلَةِ كما يتعلَّقُ بالأخلاقِ والسُّلوكِ والمَلَكات، بل حتّى بتعلُّقِ القلبِ وتوجُّهِ النَّفس.

وحيثُ إنَّ ذَيْلَ الآيةِ المُباركَةِ يُشيرُ إلى طهارَةِ أصحابِها بقولهِ تعالى: ﴿**ويُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً**﴾ وهذهِ الطَّهارةُ تَشمَلُ كلَّ المراتبِ الثَّابتَةِ للرِّجْسِ المَنفيِّ عنهُم، يتوضَّحُ لدينا بحُكْمِ هذهِ الضِّدِّيَةِ الواقعةِ بينَ الرِّجْسِ والطَّهارةِ نجِدُ عينَ تِلْكَ المراتبِ ثابتةً للطَّهارةِ أيضاً، فهيَ تتعلَّقُ بالأمورِ الماديَّةِ الظَّاهِريَّة، كما تتَّصِفُ بها الأمورُ المعنويَّةُ الباطنيَّة.

مثالُ الطَّهارةِ الماديَّةِ قولُهُ تعالى: ﴿**ويُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُم بِهِ**﴾[1]. ومنَ الواضحِ أنَّ هذهِ الطَّهارَةَ المُكتَسبَةَ منَ الماءِ هيَ تلكَ الماديَّةِ الظَّاهريَّة، وقالَ تعالى: ﴿**وإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فاطَّهَّروا**﴾[2] وهذهِ هي المرتبةُ الظَّاهريَّةُ منَ الطّهارةِ، ومَثَلُها قولُهُ تعالى: ﴿**وَلا تَقْرَبُوهُنَّ**

١- سورة الأنفال: ١١.

٢- سورة المائدة:٦.

حتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذا تَطَهَّرْنَ﴾[1].

ومثالُ الطَّهارةِ المعنويَّةِ قولهُ تعالى: ﴿**وَطَهَّرَكِ واصْطَفَاكِ**﴾[2]، وقولهُ تعالى: ﴿**وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ**﴾[3] وهذهِ الآيةُ وسابِقَتُها تحُملانِ أيضاً على الطَّهارةِ الماديَّةِ كما ورَدَ ذلكَ في التَّفسير[4].

ومن الطَّهارةِ المعنويَّةِ قولُهُ تعالى: ﴿**فِي صُحُفٍ مُكَرَّمَةٍ * مَّرْفوعَةٍ مُطَهَّرَةٍ * بِأَيْدِي سَفَرَةٍ**﴾[5].

وقولُهُ تعالى: ﴿**فَتَيَمَّموا صَعيْداً طَيِّباً فامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيْكُم مِّنْهُ مَا يُرِيْدُ اللهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ولكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ**﴾[6].

وقولُهُ تعالى: ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ**﴾[7].

ومِثالُ الطَّهارةِ المادِّيَّةِ والمعنويَّةِ في آنٍ واحدٍ قولُهُ تعالى: ﴿**فِيْهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّروا**﴾[8] ﴿**واللهُ يُحِبُّ المُتَطَهِّرِيْنَ**﴾[9].

وهكذا فإنَّ هذهِ الآياتِ نظيرُ آيةِ التَّطهيرِ القابلَةِ للطَّهارَتَيْنِ المادِّيَّةِ والمعنويَّةِ معاً؛ وذلكَ لأنَّ الطَّهارةَ الماديَّةَ في تِلكَ الآياتِ قد دلَّتِ القرائِنُ عليها، وكذا الطَّهارةَ المعنويَّة، أمّا الطَّهارةُ الماديَّةُ والمعنويَّةُ في آنٍ واحدٍ فحيثُ لا يوجدُ دليلٌ أو قرينَةٌ صارِفَةٌ للمعنى الماديِّ أو المعنويِّ من معاني الطَّهارةِ بل نَجِدُ الطَّهارَةَ قابِلَةً للتّفسيرَيْنِ المَاديِّ والمعنويّ؛ لأنَّهُ وبِحسبِ القاعدةِ الأُصوليَّةِ

١ – سورة البقرة: ٢٢٢.
٢– سورة آل عمران: ٤٢.
٣– سورة البقرة:٢٥.
٤ – يلاحظ تفسير مجمع البيان.
٥ – سورة عبس: ١٣ـ ١٥.
٦ – سورة المائدة: ٦.
٧– سورة التوبة: ١٠٣.
٨– سورة التوبة:١٠٨.
٩– سورة التوبة: ١٠٨.

لو دارَ الأمرُ بينَ العامِّ والمُطلَقِ من جهةٍ وبينَ الخاصِّ والمُقيَّدِ من جهةٍ أخرى، قُدِّمَ العامُّ والمُطلَق؛ لأنَّهُ الأصلُ حتّى يدُلَّ الدَّليلُ على التَّخصيصِ والتَّقييد.

ومعنى الطَّهارةِ في آيةِ التَّطهيرِ عامٌّ مُطلَقٌ غيرُ مُقيَّدٍ ومُخَصَّصٌ بالطَّهارةِ الماديَّةِ دونَ المعنويَّةِ أو بالطَّهارةِ المعنويَّةِ دونَ الماديَّة. بلى كِلا التَّفسيرَيْنِ وارِدٌ وغيرُ مُستَحيل، ولا قرينةَ على التَّخصيصِ والتَّقييد، فقولُهُ سُبحانَه ﴿**وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً**﴾ أي أنَّهُ «**عزَّ وجلَّ**» طهَّرَكُم بالطَّهارَتَيْنِ الماديَّةِ والمعنويَّة.

ولا يَخفى على مُتفَقِّهٍ عدا عن فقيهٍ أنَّ نجاسَةَ الدَّمِ والبولِ والغائطِ والمَنيِّ لدى المعصومين عليهم السلام مُخالِفٌ للطَّهارَةِ الماديَّةِ وكذا المعنويَّةِ المُرادَةِ بالإرادةِ التَّكوينيَّةِ من قِبَلِ اللهِ عزَّ وجلّ في آية التطهير.

وزُبدَةُ المَخْض:

إنَّ آيةَ التَّطهيرِ كافِيَةٌ لوحدها بإثباتِ الطَّهارةِ المُطلَقَةِ للنَّبيِّ والعِتْرَةِ من دونِ استِعانَةٍ بالأخبارِ الواردةِ عنهُم عليهم السلام وإنْ كانَت بالإضافةِ للآيةِ نوراً على نورٍ يهدي اللهُ لنورِهِ مَن يشاء، ومن هذهِ الأخبار:

ما ورَدَ بالمتواترِ اللَّفْظيِّ والمعنويِّ مِن طُرُقِ العامَّةِ والخاصَّةِ عن النبيِّ في حديثِ سدِّ الأبوابِ إلّا بابَ أمير المؤمنين عليٍّ صلواتُ الله عليه، فقد روى الحديثَ نحوَ ثلاثينَ رَجُلاً من الصَّحابةِ منهم:

زيْدُ ابنُ أرْقم وسَعْدُ ابنُ أبي وَقّاصٍ وأبو سعيدٍ الخِدْريِّ وأمُّ سلَمَةٍ وأبو رافِعٍ وأبو الطُّفَيْلِ عن حُذَيْفَةَ بن أُسَيْدٍ الغفّاريِّ وأبو حازِمٍ عن ابن عبّاسٍ والعلاءُ ابنُ عُمَرٍ وشُعبةُ عن زيْدِ بنِ عليٍّ عن أخيهِ الإمامِ الباقرِ عن جابرٍ والإمامِ عليِّ ابنِ موسى الرِّضا عليه السلام[1].

١- مناقب آل أبي طالب عليهم السلام: ج٢، ص٢١٦.

كلُّ هؤلاءِ رووا عنِ الرَّسولِ الأكرَمِ محمَّدٍ صلى الله عليه وآله أنَّهُ أَمَرَ بِسَدِّ الأبوابِ إلّا بابَ الإمامِ عليٍّ عليه السلام وقال: «**لا يَحِلُّ لأحدٍ أن يجنب في هذا المسجدِ إلّا أنا وعليّ وفاطمةُ والحسنُ والحُسينُ ومَن كانَ من أهلي فإنَّهُم منّي**»[1].

وفي صحيحِ الترمذيِّ بسنَدِهِ عن أبي سعيدٍ قال: «**قالَ رسولُ اللهِ؛ يا عليّ لا يَحِلُّ أن يجنب في هذا المسجدِ غيري وغيرُك**»[2].

وفي سنن البيهَقيِّ بسندهِ عن أمِّ سلَمةَ قالت: «**خرجَ علينا رسولُ الله فوجَّهَ هذا المسجِدَ فقال: ألا لا يحِلُّ هذا المسجِدُ لجُنُبٍ ولا لحائِضٍ إلّا لرسولِ اللهِ وعليٍّ وفاطمةَ والحسَنِ والحسينِ، ألا قد بيَّنْتُ لكُمُ الأسماءَ أن لا تَضِلّوا**»[3].

وفي فَتْح البَاري في شرح البخاري بسنده من طريقِ المُطَّلِبِ بنِ عبدِ الله بن حنطَبٍ أنَّ النَّبيَّ لَمْ يَأذَنْ لأحدٍ أن يمُرَّ في المسجِدِ وهوَ جُنُبٌ إلاّ لعليِّ بن أبي طالبٍ لأنَّ بيتَهُ كانَ في المسجد[4].

وفي مصادرِنا أخبارٌ كثيرةٌ بهذا المعنى منها ما رواهُ الشَّيخُ الصَّدوقُ في الأمالي بطُرُقٍ مُتعدِّدَةٍ أنَّ النَّبيَّ محمداً صلى الله عليه وآله قال: «**لا يحلُّ لأحدٍ أن يجنبَ في هذا المسجدِ إلَّا أنا وعليٌّ وفاطمةُ والحسنُ والحسينُ ومَن كانَ مِن أهلي فإنَّهُم مني**»[5].

وبسنَدِهِ عن أبي رافِعٍ قال: إنَّ رسولَ الله خطَبَ في النَّاسِ فقال:

«**أيُّها النَّاسُ إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ أمَرَ موسى وهارونَ أنْ يَبْنِيا لقومِهما بِمِصْرَ بيوتاً وأمرَهُما أن لا يَبيتَ في مسجِدِهِما جنُبٌ ولا يُقرَب فيهِ النِّساءَ**

١- أمالي الشيخ الصدوق: ص٢٠١؛ عيون أخبار الرّضا عليه السلام: ص٢٢١، وبحار الأنوار: ج٣٩، ص٢٠.

٢- الفضائل الخمسة من الصحاح الستة: ج٢، ص١٥٦، نقلاً عن صحيح الترمذي: ج٢، ص٣٠٠.

٣- الفضائل الخمسة: ج٢، ص١٥٦، نقلاً عن صحيح الترمذي: ج٢، ص٣٠٠.

٤- المصدر نفسه، نقلاً عن فتح الباري: ج٨، ص١٦.

٥- الأمالي: ص٢٠١، وعيون الأخبار: ص٢٢١.

إلّا هارونُ وذُرِّيَّتُهُ، وإنَّ عليّاً منّي بمنزلَةِ هارونَ من موسى فلا يَحِلُّ لأحدٍ أن يقربَ النِّساءَ في مسجدي ولا يَبيْتَ فيهِ جُنُبٌ إلا عليٌّ وذُرِّيَّتُهُ فمَن سَاءَهُ ذلكَ فهَهُنا، وضرَبَ بيَدِهِ نحو الشَّام»[1].

ومحلُّ الشَّاهِدِ في هذهِ الأخبارِ المُرتَبِطَةِ بتِلكَ الأحداثِ التَّاريخيَّةِ المشهورَةِ هو حُرمَةُ الجَنابَةِ في مسجدِ النَّبيِّ والمسجدِ الحرامِ في مكَّة، بل حُرمَةُ المرورِ بهما إلَّا لِمَنِ استَثْناهُمُ الرَّسولُ وهُم عِتْرَتُهُ الطَّاهِرَةُ حيثُ أجازَ لهُمُ الرَّسولُ بأمْرٍ من ربِّ العِزَّةِ المرورَ والجَنابَةَ في هذينِ المسجِدَيْن.

ولا يوجدُ تفسيرٌ موضوعيٌّ واقِعيٌّ لهذهِ الحادثَةِ ولهذهِ الأخبارِ ولهذا التَّرخيصِ من الله سُبحانَهُ إلَّا أن نعتقدَ بطهارتِهِمُ العامَّةِ حتى الماديَّةِ منها، وما الحُكْمُ بطهارةِ جَنابَتِهِم إلّا لأنَّ الشَّيطانَ بعيدٌ عن ساحتِهِم ولا فائِدَةَ أخرى من هذهِ الحادثةِ سوى إظهارِ عظَمَةِ أهلِ البيتِ عليهم السلام وأنَّهُم أُناسٌ مُطهَّرونَ من النَّجاسَةِ والخَباثَةِ المادِّيَّتَيْن.

ومِنَ الأدلَّةِ على طهارَتِهِمُ المُطلَقَةِ ما وردَ بالأخبارِ من طهارَةِ دَمِ الرَّسولِ صلى الله عليه وآله لما حَجَمَهُ بعضُ الصَّحابَةِ وشرب دَمَهِ، ومع ذلكَ لم يُنكِر رسولُ الله صلى الله عليه وآله ذلكَ العمل، بل على العكسِ ذكَرَ قرينةً تصرِفُ الذِّهْنَ لطهارَةِ دَمِهِ صلى الله عليه وآله.

من هذهِ الأخبار:

١ـ ما رواهُ أبو عِتابٍ عبدُ الله بن بسطامٍ عن فُضالَةَ عن إسماعيلَ عن الإمامِ أبي عبدِ الله الصَّادقِ عليه السلام عن أبيهِ الإمامِ أبي جعفرٍ الباقرِ صلواتُ الله عليهما قال: «**ما اشتكى رسولُ الله صلى الله عليه وآله وجَعاً قَطْ إلاّ كانَ مَفزَعُهُ إلى الحُجامَة**»[2].

١ - علل الشرائع: ج١، ص٢٠٢.

٢ - بحار الأنوار: ج١٧، ص٣٣.

وقالَ أبو ظبية: «**حجَمْتُ رسولَ الله وأعطاني ديناراً وشَربتُ دمَه، فقالَ رسولُ الله ﷺ: أَشَربْت؟ قُلتُ: نعم، قال: وما حمَلَكَ على ذلك؟ قلتُ: أتبَرَّكُ بِه. قال: أخَذْتَ أماناً من الأوجاعِ والأسقامِ والفقرِ والفاقة، والله ما تمَسُّكَ النَّارُ أبَداً**»[1].

٢- ما رواهُ الشَّيخُ الصَّدوقُ بإسنادهِ عن عمرو بن شُمَّر عن جابر عن الإمام أبي جعفرٍ الباقرِ عليه السلام قال: «**إحتَجَمَ رسولُ الله ﷺ، حجَمَهُ مولىً لبَني بياضَةَ وأعطاهُ الأجر، ولو كانَ حراماً ما أعطاه، فلمّا فرَغَ قالَ لهُ رسولُ الله ﷺ: أينَ الدَّم؟ قال: شَربتُهُ يا رسولَ الله، فقال: ما كانَ ينبغي لكَ أنْ تفعلَ وقد جعلَهُ اللهُ حِجاباً لكَ منَ النّار فلا تَعُد**»[2]. والرواية صحيحة سنداً.

٣- ما رواه ابن شهر آشوب المازندراني قال: « **واحتجَمَ النّبيُّ مرَّةً فدَفَعَ الدَّمَ الخارِجَ منهُ إلى أبي سعيدٍ الخِدْريِّ وقال: غيِّبْه، فذهَبَ فشَربَه، فقال: ماذا صنَعتَ به؟ قالَ شَربتُه، قال: أوَلَم أقُل لكَ غَيِّبْه؟ فقال: قد غيَّبتُهُ في وِعاءٍ حريز، فقال: إيّاكَ وأن تعودَ لِمِثْلِ هذا، ثُمَّ اعلَم أنَّ اللهَ قد حرَّمَ على النَّارِ لحمَكَ ودمَكَ لمّا اختلَطَ بدَمي ولحمي، واستهزأ بهِ أربعونَ نَفَراً من المُنافقين، فقال: أَما إنَّ اللهَ يعذِّبُهُم بالدَّم، فلَحِقَهُمُ الرُّعافُ الدَّائِم، وسَيَلانُ الدَّمِ من أضراسِهِم، فكانَ طعامُهُم يختلِطُ بدِمائِهِم، فبَقوا كذلكَ أربعينَ صَباحاً، ثُمَّ هلَكوا**»[3].

١- بحار الأنوار: ج١٧، ص٣٣، نقلاً عن طب الأئمة: ص٦٩. ملاحظة: ورد في المتن أبو ظبيةَ وهو خطأ، والأصح «أبو طيبة» بالطاء حسب ما ورد في التراجم، لاحظ الكنى والألقاب: ج١، ص١١٤ وأسد الغابة ج٦، ص١٨٠، وبحار الأنوار: ج٢٢، ص٢٥١.

٢- بحار الأنوار: ج١٦، ص٤٠٩ والفقيه: ج٣، ص٩٧، ح ٢٠، والتّهذيب: ج٦، ص٣٠٨، ح١٠١٠ والكافي: ج٥، ص١١٨، والإستبصار: ج٣، ص٨٨، وملاذ الأخيار: ج١٠، ص٣٢٨، ح١٣١.

٣- بحار الأنوار: ج١٦، ص٤٠٩، نقلاً عن مناقب آل أبي طالب.

ومِثْلُهُ ما رُوِيَ في التَّفسيرِ المَنسوبِ إلى الإمامِ العسكريِّ عليه السلام[1].

وخُلاصةُ الأمر: إنَّ دلالةَ هذهِ الأخبارِ على طهارَةِ دمِ الرَّسولِ صلى الله عليه وآله واضِحَةٌ حيثُ حكَمَت بطهارةِ دَمِهِ تخصيصاً لهُ عن نجاسةِ دَمِ الإنسانِ وحُرمَةِ شُرْبِهِ بضرورةِ الكتابِ والسُّنَّةِ الشَّريفةِ والإجماع، قالَ تعالى: ﴿**إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ**﴾[2].

﴿**حُرِّمَت عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ والدَّمُ وَلَحْمُ الخِنْزِيْرِ**﴾[3].

﴿**إلاّ أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَماً مَسْفُوحاً أَوْ لَحْمَ خِنْزِيْرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ**﴾[4].

وحُرمَةُ شُرْبِ الدَّمِ من الواضِحاتِ في الفقهِ التَّشريعيِّ الإسلاميِّ بحيثُ لا يَخفَى على أمثالِ أبي سعيدٍ الخِدْريِّ وأبي طيبة[5] الحَجَّام، هذا مُضافاً إلى وجودِ قرائِنَ في هذهِ الأخبارِ تُفيدُ طهارةَ دَمِهِ وحِلِّيَّةَ شُربِهِ لكنَّ النَّهيَ فيها يُحمَلُ على التَّنزيهِ دَفعاً لمحذورِ الغُلُوِّ وما شابَهَ ذلك، وإلَّا لو كانَ الشَّرابُ حراماً لَما كانَ أماناً منَ الأوجاعِ والأسقامِ والنَّارِ كما هو مَفادُ هذهِ الأخبار، فكَوْنُهُ أماناً يدلُّ بالدَّلالَةِ الإلتِزاميَّةِ على أنَّهُ طاهرٌ وجائِزُ الشُّربِ للتَّشافي أو التَّبَرُّك، لا سيَّما وأنَّ الأخبارَ أورَدَت أنَّهُ عزَّ وجلَّ لم يجعَلْ دواءً في مُحَرَّمٍ الشُّرب، فإذا كانَ دَمُ رسولِ الله صلى الله عليه وآله دواءً وشِفاءً من كلِّ سُقْمٍ فهو حينئِذٍ غيرُ مُحرَّمِ الشُّرب، كما أنَّهُ غيرُ نَجِسٍ قطعاً لحُرمةِ تناولِ النَّجسِ حتّى لو كانَ ماءً فتَأمَّل.

١- بحار الأنوار: ج١٧، ص٢٧٠، نقلاً عن التَّفسيرِ المذكور.

٢- سورة البقرة: ١٧٣.

٣- سورة المائدة: ٣.

٤- سورة الأنعام: ١٤٥.

٥- المشهور عن أبي طيبة أنَّ مهنته كانت الحجامة، فمن البعيد جداً دعوى جهلِهِ بحرمة شرب الدَّم.

من هذهِ الأخبارِ الدَّالَّةِ على عدَمِ وجودِ دواءٍ في حرامٍ ما رواهُ ثِقَةُ الإسلامِ الشَّيخُ الكُلَيْنيُّ(رضيَ اللهُ عنه) عن الثِّقَةِ الجليلِ الشَّيخ علي بن إبراهيم القُمّي(رضيَ اللهُ عنه) عن أبيهِ الثِّقة إبراهيم بن هاشم القمّي عن ابنِ أبي عُمَيْرٍ عن عمر بن أُذَيْنة قال: «**كتبتُ إلى الإمامِ أبي عبدِ الله الصَّادقِ عليه السلام أسألُهُ عن الرَّجُلِ يُبعَثُ لهُ الدَّواءُ من ريحِ البواسيرِ فيشرَبُهُ بقدر إسكرجَةٍ من نبيذٍ صَلْب، ليسَ يُريدُ بهِ اللَّذَّةَ وإنَّما يُريدُ بهِ الدَّواء؟ فقالَ صلواتُ الله عليهِ: لا ولا جُرعة، ثُمَّ قال: إنَّ اللهَ (عزَّ وجلَّ) لَمْ يجعَلْ في شيءٍ ممّا حرَّمَ شِفاءً ولا دواءً**[1]».

ومنها ما وردَ عن معاويَةَ بن عمّار قال:«**سألَ رجُلٌ أبا عبدِ الله عليه السلام عن دواءٍ عُجِنَ بالخمرِ نكتَحِلُ منها؟ فقالَ الإمامُ أبو عبدِ الله عليه السلام: ما جعَلَ اللهُ «عزَّ وجلَّ» فيما حرَّمَ شِفاءً**»[2].

وعليه: فلا دواءَ فيما حرَّم اللهُ «عزَّ وجلَّ» تناوَلَهُ كالدَّمِ مثلاً، هذا مُضافاً إلى أنَّ الرَّسولَ صلى الله عليه وآله أقرَّ كونَ دمهِ شِفاءً من الأوجاعِ والأسقام، فلا يحرُمُ شُربُهُ حينئِذٍ لكونهِ دواءً بشهادةِ الرَّسول صلى الله عليه وآله.

إشكال:

مَفادُه: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وآله نَهى أبا سعيدٍ الخدْريّ ومَولى بني بياضَةَ عن مُعاودَةِ شُربِ الدَّم، ونهيُهُ وتوبيخُهُ حينئِذٍ يُحمَلانِ على عدَمِ رِضاهُ بهذا العملِ فيكونُ الشَّربُ حراماً.

١- فروع الكافي: ج٦، ص٤١٣، ح٢، وبحار الأنوار: ج٥٩، ص٨٦، ح١٠، وفيه «ينعت له الدواء».
٢- فروع الكافي: ج٦، ص٤١٤، ح٦، وبحار الأنوار: ج٥٩، ص٩٠.

والجواب:

إنَّ قولَ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله: «**ما كانَ ينبغي أن تفعلَهُ**» و «**إيّاكَ أن تعودَ لِمثلِ هذا**» لا دلالةَ فيهما على الحُرمَةِ لوجودِ قرائِنَ في ذَيْلِ هذهِ الأخبارِ مثلِ قولِهِ «**إنَّهُ أمانٌ من الأوجاعِ والأسقامِ والفقرِ والفاقةِ**» «**وأنَّ شاربَهُ لا تمَسُّهُ النَّارُ**» فإنَّ تعابيرَ كهذهِ تصرفُ النَّهيَ عن الحُرمَةِ المولويَّةِ إلى النَّهيِ الإرشاديِّ لمصلَحَةٍ لا نُحيطُ بكُنهِها عِلماً، وقد تكونُ لدَفْعِ فِتنَةِ المنافقينَ المنكِرينَ لطهارةِ رسولِ الله صلى الله عليه وآله واستِهزائِهم بِه.

إذًا دَمُ المعصومِ وكل ما يتعلَّقُ بهِ طاهِرٌ مُطهَّر، ويُستَدَلُّ على ذلكَ تأكيداً لِما سبَق:

إنَّ أمَّ أيمنٍ إحدى موالي النَّبيِّ صلى الله عليه وآله شَرِبَت بولَهُ ولَم يَنهَها عن ذلكَ بل أقرَّ لها عمَلَها وقالَ لها: «**إذن لا تَلِجُ النَّارُ بطنَكِ**»[1].

وقد استدلَّ إمامُ الشَّافعيَّةِ بِروايةِ أمِّ أيمنٍ على طهارةِ بولِ الرَّسولِ صلى الله عليه وآله، والغريبُ العجيبُ أنَّ الشَّيخَ محمَّد حسن النَّجفي صاحبُ الجواهرِ رحمه الله يرى نجاسَةَ بولِ النّبيِّ صلى الله عليه وآله مُدَّعياً عدم ثبوت خبر أُم أيمن الحاكي عن شربها لبول النّبيِّ الأعظم صلى الله عليه وآله، وبِغَضِّ النَّظَرِ عن رِوايَةِ أمِّ أيمَنَ فإنَّ آيَةَ التَّطهيرِ كافيةٌ في إثباتِ مطلوبنا؛ ويؤيدها الأخبار المستفيضة الدّالة على طهارة دم النبي الأعظم صلى الله عليه وآله التي عرضنا جملةً منها سابقاً وفيها أخبار صحيحة سنداً، واستفاضتها تغني عن البحث في أسانيدها لا سيَّما أن المشهور عمل بها وعملهم جابر لضعف بعضها، وكونها في مورد طهارة دمه صلى الله عليه وآله تستلزم طهارة بوله بنفس المناط من حيث كون الدم والبول نجسين عند غير المعصوم عليه السلام، ولا فصل

١- جواهر الكلام: ج٥، ص٢٧٣، نقلاً عن شرح الشفا للخفاجي: ج١، ص٣٦٢.

بين الدم والبول من حيث النجاسة أو الطهارة لدى المعصوم عليه السلام، فإذا ثبتت طهارة الدم، يثبت طهارة البول بنفس دليل المساواة، والعكس صحيح ايضاً، وحيث قد ثبت لدينا طهارة دم المعصوم فلا ريب في طهارة بوله عليه السلام.

ومنَ الأدلَّةِ على الطهارَةِ المادية للمعصومِ عليه السلام:

ما ورَدَ من أنَّ جسَدَ الرَّسولِ الأعظم صلى الله عليه وآله طاهِرٌ حينَ الموت، فقد روى شيخُ الطَّائِفَةِ الطّوسي (قُدِّسَ سِرُّهُ) بسنَدِهِ عن الشَّيخِ محمَّد بن الحسن الصَّفار رضِيَ اللهُ عنه عن محمَّد بن عيسى عن القاسم بن الصَّيقل قال: «كتَبتُ إليهِ: جُعِلْتُ فداك هل اغتَسَلَ أميرُ المؤمنينَ عليه السلام حينَ غسَّلَ رسولَ الله صلى الله عليه وآله عندَ موتِهِ؟ فأجابَه: النّبيُّ طاهرٌ مُطهَّر ولكنَّ أميرَ المؤمنينَ عليه السلام فعل وجرَتْ به السُّنّة[1].

وفي الحديثِ عدَّةُ دلالات:

الأولى: كونُهُ يُشيرُ إلى طهارةِ رسولِ الله صلى الله عليه وآله بالطَّهارةِ المطلقةِ (طاهرٌ مُطَهَّر) من كلِّ رِجْسٍ ماديٍّ ومعنويّ، فلا تخصيصَ في الحديثِ الشَّريفِ ولا تقييد، كما لا توجد قرائن خارجية تخصص الطّهارة بالمعنوية فقط.

الثّانية: لمْ يكُنْ غُسْلُ المسِّ واجِباً على أميرِ المؤمنينَ عليه السلام وذلكَ لطهارةِ رسولِ الله صلى الله عليه وآله.

الثّالثة: إنَّ مسألَةَ طهارةكلِّ ما يتعلَّقُ بالمعصومِ عليه السلام ليسَت جديدةً على السَّاحةِ الدّينيَّةِ بل كانت مُثارَةً في عصرِ أئمَّتِنا عليهم السلام وكانَ جوابُهُم إيجابيّاً وهو الطَّهارَةُ المطلقة.

وبناءً عليهِ: فقد أفْتى عامَّةُ فُقهاءِ الإماميَّةِ بطهارَةِ جثَّةِ المعصومِ عليه السلام وإنّي لأعجَبُ ممَّن أفتى بنجاسَةِ بولِ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله ثُمَّ في الوقتِ نفسِهِ أفتى بطهارَةِ

١- تهذيب الأحكام: ج١، ص١٤٩، ح٢٨١، ووسائل الشيعة: ج٢، ص٩٢٨، ح٧.

جثَّتِهِ عندَ الموت، فها هو صاحبُ الجواهرِ ﷺ يُفتي بطهارةِ جثَّةِ النَّبيِّ اعتِماداً على الحديثِ المتقدِّمِ من أنَّهُ صلواتُ الله عليهِ وآلهِ (طاهرٌ مُطَهَّر)، قالَ عليهِ الرَّحمة: «وكيفَ كان فينبغي استثناءُ المعصومِ عليه السلام والشَّهيد أي استثناؤهُما من وجوبِ غُسلِهما ومِن مَسِّهما للأصلِ المقرَّرِ بوجوه، ولما وردَ في النَّبيِّ صلى الله عليه وآله أنَّهُ طاهرٌ مُطهَّر، كالزَّهراءِ البتول عليها السلام، ويتمُّ في غيرِهما منَ المعصومينَ بعدَمِ القولِ بالفصْل، وبالقطْعِ بالإشتِراكِ في عِلَّةِ ذلك، ولظهورِ ما دلَّ على سقوطِ الغُسْلِ للشَّهيدِ بعدَمِ نجاسَتِهِ بهذا الموتِ إكراماً وتعظيماً لهُ منَ الله تعالى شأنُه، بل لمْ يجعَلْهُ عزَّ وجلَّ موتاً، فقالَ عزَّ من قائِلٍ: ﴿**وَلا تَحْسَبَنَّ الَّذِيْنَ قُتِلوا في سَبِيْلِ الله أَمْواتاً بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُوْنَ**﴾[1]».

ثُمَّ قال: «**والمكاتَبَةُ الأولى أي روايةُ الحسن بن عبيد المتقدِّمة مُشْعِرَةٌ بانتِفاءِ غُسْلِ المسِّ لانتِفاءِ النَّجاسَةِ في خصوصِ موتِ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله ونحوه...**»[2].

ليْتَ شِعْري كيفَ يُمكِنُ الحُكْمُ بطهارَةِ جثَّةِ المعصومِ والشَّهيدِ ولا يُمكِنُ الحُكْمُ بطهارَةِ دمِ وبولِ الرَّسولِ مع اتحاد الجميع بالمادة الطبيعية؟! فأيُّ فرقٍ بين طهارة جثة المعصوم عليه السلام وبين متعلقاتها..!؟ وإذا كانَ الحُكْمُ بطهارَةِ جثَّةِ مَن ذُكِرَ تعَبُّداً لوروودِ الأدلَّةِ، فليَكُنِ الحكمُ بطهارةِ دمهِ وبولِهِ وما شابَهُما كذلكَ لوروودِ المطلَقاتِ كآيةِ التَّطهيرِ وبعضِ الأخبارِ منها الخبر المتقدِّمُ وغيره.

فالمعصومُ عليه السلام إذاً لا ينجُسُ بالموتِ كباقي النَّاسِ فلا يَجِبُ الغُسْلُ على مَن مسَّهُ بعدَ موتِه، بل يُمكِنُ القولُ بعدَمِ وجوبِ غُسْلِ الميِّتِ عليهِ صلواتُ الله عليهِ وآله.

١- سورة آل عمران: ١٦٩.

٢- جواهر الكلام: ج٥، ص٣٠٧، وص٣١٠.

نعم كلُّ مَن غسَّلَهُ أو اغتسَلَ مِن مَسِّهِ إنَّما كانَ من أجلِ تركيزِ الأحكامِ الشَّرعيَّةِ في أذهانِ العامّة.

ومنَ الأخبارِ الدَّالَّةِ على الطَّهارة:

ما وردَ من أنَّ الصِّدّيقةَ الطّاهرَةَ سلام الله عليها لا تَحيض، فعَن النَّبيِّ صلى الله عليه وآله قال: «**إنَّما سُمِّيَت فاطمة «البتول» لأنَّها تَبَتَّلَت منَ الحيضِ والنِّفاس**»[1].

وبتعبيرٍ آخرَ عنهُ صلى الله عليه وآله قال: «**إنَّ إبنتي فاطمة حوراءُ لَمْ تَحِضْ ولَمْ تطْمَثْ**»[2].

ولا يَخفى أنَّ الحيضَ أحدُ أنواعِ النَّجاسَةِ الماديَّةِ التي نزَّهَ الباري سُبحانَهُ وتعالى عنها الصِّدِّيقةَ الطَّاهرةعليها السلام فهي طاهرةٌ مُطهّرَةٌ بالطَّهارةِ المطلَقَةِ لفقدانِ المخَصّصِ والمقيّد، وكذا النَّبيُّ الأكرَمُ من بابٍ أولى وبقيَّةُ المعصومينَ صلواتُ اللهِ عليهِم أجمَعين.

إشكال:

قد يُقال: إنَّ نَفْيَ الحيضِ عنِ الصِّدّيقةِ الطّاهرةِعليها السلام ليسَ مُلازِماً لطهارَتِها العامَّةِ المطلَقة، فكيفَ ادَّعَيتُم طهارَتَها من كلِّ شيءٍ.

والجواب:

إنَّ قَيْدَ «لا تحيض» في الحديثِ الشَّريفِ قيْدُ مِثالٍ لا حَصْر، فعَدَمُ حَيْضِها هو أحدُ أبرزِ مصاديقِ طهارَتِها صلواتُ اللهِ عليها من كلِّ رِجْسٍ منفيٍّ عنها بمقتضى آيَةِ التَّطهير.

ومنَ الأخبارِ الدَّالَّة على الطَّهارةِ أيضاً قولُهُعليه السلام في زيارةِ الإمامِ الحُسينِعليه السلام: «**أشهَدُ أنَّكَ كنتَ نوراً في الأصلابِ الشَّامِخَةِ والأرحامِ المطَهَّرةِ لَمْ تُنَجِّسْكَ**

١- ينابيع المودّة: ص٢٦٠، وإحقاق الحق: ج١٠، ص٢٥.

٢- ذخائر العقبى: ص٢٦، وتاريخ بغداد: ج١٢، ص٣٣١، وكنز العمال: ج١٢، ص١٠٩.

لجاهليَّةُ بأنجاسِها ولَمْ تُلبِسْكَ من مُدلهِمّاتِ ثِيابِها»[1].

وقد رُوِيَت هذهِ الزِّيارةُ المقدَّسَةُ بأسانيدَ مُعتَبَرَةٍ وصحيحَةٍ وفوقَ حدِّ الإستفاضة، فرَواها الشَّيخُ الجليلُ أبو القاسمِ جعفرُ بنُ محمَّدِ بن قولويه القمّي (المتوَفّي سنة ٤٢٨ هـ) بلفظٍ آخر، قال: «حدَّثَني أبو عبدِ الرَّحمن محمَّد بن أحمد بن الحسين العسكري ومحمّد بن الحسن جميعاً عن الحسن بن عليّ بن مهزَيار، عن محمَّد بن أبي عمير، عن محمَّد بن مروان، عن أبي حمزةَ الثَّمالي، قال: قالَ الإمامُ الصَّادق عليه السلام: « **إذا أردْتَ المسيرَ إلى قبرِ الحسينِ عليه السلام فَصُمْ يومَ الأربِعاءِ والخميسِ والجمعة، فإذا أرَدْتَ الخروجَ فاجمَع أهلَكَ وولْدَكَ وادْعُ بدُعاءِ السَّفَر، واغتَسِلْ قبلَ خروجِك...**

إلى أنْ قال: ثُمَّ ادخُلِ الحائِرَ وقُل حينَ تدخُل: **السَّلامُ على ملائِكةِ الله المقَرَّبين... السَّلامُ منّي إليكَ والتَّحيَّةُ مع عِظَمِ الرَّزيَّة، كنتَ نوراً في الأصلابِ الشَّامِخة، ونوراً في ظُلُماتِ الأرضِ ونوراً في الهواءِ ونوراً في السَّماواتِ العُلى، كنتَ فيها نوراً ساطِعاً لا يُطْفى وأنتَ النَّاطِقُ بالهُدى..**

أشهَدُ أنَّكَ طُهْرٌ طاهرٌ مُطهَّر، طَهُرْتَ وطَهُرَتْ أرضٌ أنتَ بها وطَهُرَ حرمُك»[2].

وفي زيارةٍ أخرى:

«أشهدُ أنَّكَ طُهْرٌ طاهِرٌ من طُهْرٍ طاهِر، قدْ طَهُرَت بكَ البلادُ وطَهُرَتْ أرضٌ أنتَ فيها»[3].

١- بحار الأنوار: ج٩٨، ص٣٣٢، نقلاً عن التّهذيب ومصباح الزائر والإقبال ومزار الشهيد والمفيد وكامل الزيارات: ص٤٠٣.

٢- كامل الزيارات: ص٤١٠.

٣- المصدر نفسه: ص٣٨٨.

وفي زيارةٍ ثالثة:

«أشهدُ أنّكُم كلِمَةُ التَّقوى وبابُ الهُدى، والعُرْوَةُ الوُثقى، والحجَّةُ على مَن يبقى ومَن تحتَ الثَّرى، أشهَدُ أنَّ ذلكَ لكُم سابِقٌ فيما مَضى، وذلكَ لكُم فاتِحٌ فيما بَقي، أشهَدُ أنَّ أرواحَكُم وطينَتَكُم طينَةٌ طيِّبَةٌ طابَتْ وطَهُرَت هيَ بعضُها من بعض، منّاً منَ اللهِ مِن رحمَتِه»[1].

وما ينبغي الإشارةُ إليهِ:

إنَّ مقاطعَ هذهِ الزِّياراتِ حجَّةٌ قاطِعَةٌ على طهارَةِ الطّينَةِ التي خُلِقَ منها الجَسَدُ الحسينيُّ عليهِ أفضَلُ التَّحيَّةِ والسَّلام، فطِينَتُهُ كانَت نوراً يتقلَّبُ في الأصلابِ الشَّامِخَة أي الموحَّدَةِ والخاشِعَةِ والأرحامِ المطَهَّرة المقدَّسة التي لمْ تعرِف السِّفاحَ والدَّنَسَ فكلُّ ما فيهِ هو طاهِرٌ مُطَهَّر، بل ما حلَّ جسَدُهُ الشَّريفُ في بلادٍ إلَّا وطهَّرَها وقدَّسَها، فهو «طاهرٌ» بالطَّهارةِ المطلقَة، و«مُطَهَّرُ» لا يُنَجِّسُهُ شيءٌ على الإطلاق، فهو طاهِرٌ منَ النَّجاساتِ الماديَّةِ والمعنويَّةِ **«لمْ تُنَجِّسْكَ الجاهليَّةُ بأنجاسِها»**.

فالجاهليَّةُ سواءٌ كانَتْ ماديَّةً مصْدَرُها فِعْلُ الجاهليَّةِ العَمياءِ قبل عصْرِ الإسلامِ من زِنا وغيرِه، أو مصْدرُها الجهْلُ الأعمى من شِرْكٍ وغيرِه، فإنَّ كلَّ ذلكَ منفِيٌّ عن مَوْلى الأحرارِ الإمامِ الحسين بن علي عليه السلام. وعليهِ فإنَّ كلَّ شيءٍ في الإمامِ الحسينِ عليه السلام هو طاهِرٌ مُطهَّر، فما ثَبُتَ لهُ روحي فِداه ثَبُتَ لأمِّهِ الصِّدّيقةِ الطَّاهِرة وجدِّهِ وأبيهِ والتِّسعَةِ المعصومينَ من ذرِّيَّتِهِ وبَنيهِ عليهم السلام لوحدة الملاك.

١- كامل الزيارات: ص٣٦٩.

وزبدة المخض:

إنَّ الإطلاقاتِ والعموماتِ دَلَّت على طهارَةِ كلِّ ما يتعلَّق بالرَّسولِ محمَّدٍ وعِتْرَتِهِ الطَّاهِرَةِ وليسَ في المَقامِ أيُّ مخصّصٍ أو مُقيّدٍ لتلكَ الإطلاقاتِ والعموماتِ.

هذا مُضافاً إلى أنَّهُ لَمْ تثْبُت منَ النَّاحيَةِ الفقهيَّةِ نجاسَةُ كلِّ دَم، من هنا أفتى عامَّةُ فقهاءِ الشّيعةِ الإماميَّةِ بطهارةِ دَمِ السَّمَكِ وبعضِ الحشرات، وكذا الدَّمِ المتبَقّي في الذَّبيحَة، حيثُ إنَّ الكُلَّ دِماءٌ ولكنها دِماءٌ طاهِرة.

وكذا أفتى الفُقهاءُ طِبقاً لِما جاءَ في الأحاديثِ الصَّحيحَةِ أنَّ أبوالَ وأرواثَ ما لا يُؤْكَلُ لحمُهُ من ذي النَّفسِ السّائِلةِ نَجِسٌ وحرامٌ شُربُهُ إلّا الحيواناتِ المأكولَةَ اللَّحمِ فقد ورَدَ بالصَّحيحِ والموَثَّقِ طهارَةُ أبوالِها وأرواثِها وجوازُ شُرْبِ أبوالِ بعضها كالإبل .

وبناءً عليه: لم يفْتِ الفقهاءُ بنجاسَةِ كلِّ الدِّماء، بل استثنوا بعضَ الدِّماء، ولمْ يُفْتوا بنجاسةِ كلِّ الأبوالِ بل استثنوا بعضَ الأبوال. كما لمْ يَقُل أحدٌ منهُم بنجاسَةِ كلِّ الفضلاتِ بل استثنوا بعضَ الفضلات.

وإذا كانَ كذلكَ فكيفَ نجعَلُ المعصومينَ عليهم السلام داخِلينَ في المستثنى منهُ ولا نُخرِجُهُم من المستثنى، بل يجبُ إخراجُهُم واستثناؤهُم لآيةِ التَّطهيرِ على الأقل، وما أعظَمَها من دليل، فضلاً عن ما مرَّ سابِقاً من الأدلَّةِ النَّقليَّةِ الواردَةِ في المَقام.

وزبدة المقال:

إنَّ طهارتَهُم عليهم السلام بكِلا قسْمَيْها ممّا لا ينبغي أنْ يرتابَ فيها فقيهٌ جاسَ خلالَ الدِّيارِ بردِّ الفروع إلى الأصولِ والقواعدِ الوارِدَةِ عن مِشكاةِ النُّبوَّةِ والولاية، والشَّاكُّ بما قُلنا لا أظنُّهُ يحصلُ على يقينٍ بأمثالِها لوضوحِه عندَ مَن تجرَّدَ عن العلائِقِ النَّفسانيَّةِ والعَصَبيَّةِ بالتَّحزُّبِ للكُبَراءِ من أعاظِمِ العُلماء؛ لأنَّ مَن كانَ همُّهُ الحقَّ المتعالَ لا يشغلهُ عنهُ القيلُ والقالُ ﴿**وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فليُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ إِنَّآ أَعْتَدْنا لِلظَّالِمِيْنَ نَاراً أَحَاطَ بِهِمْ سُرادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغيثوا يُغَاثوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقاً**﴾.

المفرَدَةُ الثّالِثة: أهلُ البيتِ عليهم السلام.

في هذهِ المفردَةِ نبحثُ في عدَّةِ نِقاط:

النقطة الأولى: مفهومُ أهل البيتِ لُغَةً: فقد اتَّفقتْ كلِماتُ اللُّغَويّينَ على أنَّ مفهومَ أهلِ البيتِ يشملُ الّذينَ لهُم صِلَةٌ وطيدةٌ بالبيت، وأهلُ الرَّجُل: مَن لهم صِلَةٌ بهِ بنَسَبٍ أو سببٍ أو غيرِهما.

قالَ الرَّاغب الأصفهاني: «أهلُ البيتِ مَن يجمَعُهُ وإيَّاهُم نسَبٌ أو دينٌ أو ما يجري من مجراهُما من صناعَةٍ وبيتٍ وبلَد، فأهلُ الرَّجُلِ في الأصلِ مَن يجمعهُ وإيَّاهُم مَسْكَنٌ واحد، ثُمَّ تجوَّز به، فقيل: أهلُ بيتِ الرّجُلِ لِمَن يجمعُهُ وإيّاهُم نسَب، وتُعُورِفَ في أسرةِ النَّبيِّ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ مُطلَقاً إذا قيلَ أهلُ البيتِ لقولهِ (عزَّ وجلَّ) ﴿**إِنَّمَا يُرِيْدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ البَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيْراً**﴾[1] وعُبِّرَ بأهلِ الرَّجُلِ عن إمرأته[2].

وقال الطريحي(قدِّسَ سِرُّه): « أهلُ البيت: سُكّانُه، وكذا أهلُ الماء، وأهلُ

١- سورة الأحزاب: ٣٣.

٢- مفردات القرآن الكريم: ص٢٩.

الرَّجُل: آلُه، وهُم أشياعُهُ وأتباعُهُ وأهلُ مِلَّتِه، ثُمَّ كَثُرَ استعمالُ الأهلِ والآلِ حتّى سُمِّيَ بِهِما أهلُ بيتِ الرَّجُلِ لأنَّهُم أكثَرُ مَن يتَّبِعُه...»[1]. وآل أصلهُ أهل، قُلِبَتِ الهاء همزةً بدليلِ أُهَيْل فإنَّ التَّصغيرَ يرُدُّ الأشياءَ إلى أصولِها[2].

والآلُ أعَمُّ من الأهل، فإنَّ آلَ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله كلُّ ما يَؤولُ إليه، وهُم قِسمان:

الأول: مَن يَؤولُ إليهِ مآلاً صُوَرِيّاً جِسمانيّاً كأولادِهِ ومَن يَحذو حَذْوَهُم من أقاربِهِ الصُّوَرِيّينَ الّذينَ يحرِّمُ عليهِمُ الصَّدَقَةَ في الشَّريعةِ السّمحاء.

الثّاني: مَن يَؤولُ إليهِ مَآلاً معنويّاً روحانيّاً وهُم أولادُهُ الرّوحانيُّون منَ العُلماءِ الرّاسِخينَ والأولياءِ الكاملين والحُكَماءِ المتَأَلِّهين المقتَبسينَ من مِشكاةِ أنوارِه، ولا شكَّ أنَّ النِّسبَةَ الثّانيةَ آكَدُ من الأولى. وإذا اجتَمعَتِ النِسبَتانِ كانَ نوراً على نورٍ كما في الأئمَّةِ منَ العِترةِ الطّاهرة. وكما حرَّمَ على الأولادِ الصُّوَرِيّين الصَّدقةَ الصُّوَرِيَّةَ كذلكَ حرَّمَ على الأولادِ المعنويّينَ الصَّدَقةَ المعنويَّةَ أي تقليدَ الغيرِ في العلومِ والمعارِف.

سُئِل مولانا الإمام الصَّادِق عليه السلام: **مَن الآل؟. قال** عليه السلام: **ذُرِّيَّةُ محمَّدٍ** صلى الله عليه وآله، **فقيلَ له: مَن الأهل؟ قالَ** عليه السلام: **الأئمَّةُ** عليهم السلام[3].

وفي معاني الأخبار: سُئِلَ عن آلِ محمَّد، قال عليه السلام: **ذريَّتُهُ، فقيل: ومَن أهلُ بيته؟ قال: الأئمَّةُ** عليهم السلام، **قيل: ومَن عِترَتُه؟ قال** عليه السلام: **أصحابُ العِبا**[4].

وقال ابن منظور: « أهلُ الرَّجُل: عشيرتُه وذوو قُرباه، والجمع: أهلون وآهال وآهالٍ وأهلات... وأهلُ البيتِ سُكّانُه، وأهلُ الرَّجُل: أخَصُّ النَّاسِ

١- مجمع البحرين: ج٥، ص٣١٤.
٢- المصدر نفسه: ج٥، ص٣١٣.
٣- المصدر نفسه: ج٥، ص٣١٣.
٤- المصدر نفسه: ج٥، ص٣١٣.

بِه، وأهلُ بيتِ النَّبيّ:أزواجُهُ وبناتُه وصِهْرُهُ أعني عليّاًعليه السلام، وقيل : نساءُ النبيِّ والرِّجالُ الّذينَ هُم آلُه...»[1].

وقالَ في موضعٍ آخر:

«آلُ الرَّجُل: أهلُه، وآلُ الله وآلُ رسولِه: أولياؤُه، أصلُها: أهل ثُمَّ أُبدِلَت الهاء همزة فصارَ في التَّقدير أأل، فلمّا توالَت الهمزتان أبدَلوا الثّانية ألفاً كما قالوا:آدم وآخر، وفي الفعل: آمن وآزر»[2] .

إذًا مفهومُ «أهل البيت» عامٌّ لهُ مصاديقُ متعدّدة، وتخصيصُهُ بالزَّوجَةِ إجحافٌ في حقِّ هذا المفهوم، كما أنَّ تخصيصَها لُغَةً بالأولادِ وإخراجَ الأزواجِ يُخالِفُ نصوصَ القرآنِ الكريمِ كما في قصَّةِ موسى وزوجتِهِ بقولِهِ تعالى:﴿**فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى الْأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِ آنَسَ مِن جَانِبِ الطُّورِ نَارًا قَالَ لِأَهْلِهِ امْكُثُوا إِنِّي آنَسْتُ نَارًا**﴾[3] .

فقد أشارَ سُبحانَهُ هنا إلى أنَّ الأهلَ هي زوجةُ النَّبيِّ موسىعليه السلام.

وكذا وردَ في قصَّةِ زوجةِ إبراهيمَ خليلِ الرَّحمانِعليه السلام بقولِهِ تعالى: ﴿**وامْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَاها بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاْءِ إِسْحَاْقَ يَعْقوبَ* قَالَتْ يَاوَيْلَتي ءَأَلِدُ وَأَنَاْ عَجُوزٌ وَهَـذَا بَعْلِي شَيْخاً إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيب* قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللهِ رَحْمَتُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ البَيْتِ**﴾[4].

وعندَ إطلاقِ كلمةِ «أهل» تُحمَلُ على جميعِ مَصاديقِ مفهومِ «الأهل» إلّا إذا قامَتِ القرائِنُ على أنَّ المُرادَ صِنْفٌ خاصٌّ من الأهل.

١- لسان العرب: ج١١، ص٢٩.

٢- المصدر نفسه: ج١١، ص٣٠.

٣- سورة القصص: ٢٩.

٤- سورة هود:٧١-٧٣.

وهنا السُّؤال:

هل قامَتِ القرائِنُ المعيَّنَةُ على إرادَةِ صنفٍ خاصٍّ من هذا المفهوم؟.

والجواب: نعم، فإنَّ لكلمةِ «أهل البيت» اصطِلاحًا خاصًّا عندَ المشَرِّعِ والمتشرّعة، وإليكَ البَيانُ في النُّقطةِ الثّانية.

النُّقطةُ الثَّانية: في المعنى الإصطلاحيِّ لمفهومِ أهل البيت.

لمفهومِ أهل البيت اصطِلاحان:

١- إنَّ المرادَ بهِ بنتُ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله أعني الصِّدّيقة الطَّاهرة فاطمة عليها السلام وزوجَها أمير المؤمنينَ وولديهما الإمامينِ الحسن والحسين عليهما السلام، وهو ما يُصطلحُ عليهِ بـ «أصحابُ أهلِ الكِساءِ أو العبا» أو «الأشباحُ الخمسة» أو «الأنوار الخمسة» وأولادهم المعصومينَ المطَهَّرينَ عليهم السلام ويُصطَلَحُ على الجميعِ بـ «الأنوار الأربعة عشَر».

٢- المرادُ بهِ نساءُ النَّبيِّ محمَّد صلى الله عليه وآله.

وهُنا نسأل: أيُّ واحدٍ من هذينِ الإصطِلاحيْنِ أرادَ اللهُ تعالى ورسولُه؟.

والجواب: لقد قامَت الأدلَّةُ والقرائِنُ والشَّواهدُ اللُّغويَّةُ والأدبيَّةُ والقرآنيَّةُ والنَّبويَّةُ على أنَّ المرادَ بـ «أهل البيت» هُمُ العترةُ الطّاهرة، وإليكَ تلكَ القرائِن:

القرينةُ الأولى:

إنَّ اللامَ في أهل البيت للعهدِ أي معهوديَّةِ مدخولِها بينَ المتكلِّمِ والمخاطَبِ بمعنى أنَّهُ سُبحانَهُ وتعالى تكلَّمَ في الآيةِ عن جماعة، خصَّهُم بالخِطابِ المعيَّنِ بإذهابِ الرِّجْس، وهؤلاءِ هُم أهلُ بيتٍ خاصٍّ معهودٍ بينَ المتكلّمِ والمخاطَب، قد طهَّرَهُمُ اللهُ تعالى واصطَفاهُم على العالَمين،

فالآيـةُ في مَقـامِ الإخبـارِ عـن جماعَـةٍ أذهَـبَ عنهُـمُ الرِّجْـسَ وطهَّرَهُـم تطهـيراً، وليسَـت في مَقـامِ الإنشـاءِ والطَّلَـب.

وبنـاءً عليـهِ: فـإنَّ الآيـةَ لا يُمكِـنُ أنْ تَشـمُلَ نِسـاءَ النَّبـيِّ وأقرِبـاءَهُ ولا أعمامَـهُ ولا أيَّ مِصـداقٍ آخـرَ غـيرَ العِـترةِ خاصّـة؛ لأنَّ جميـعَ فِـرَقِ المسـلمينَ تتَّفِـقُ عـلى عـدَمِ عِصمَـةِ أولئِـك، فيَختَـصُّ التَّطهـيرُ بجماعَـةٍ مُعيَّنـينَ جمَعَهُـمُ الرَّسـولُ الأكـرَمُ تحـتَ الكِسـاءِ هُـمُ الأربعـةُ المطهَّـرون: عـليٌّ أميـرُ المؤمنـينَ وسـيِّدةُ نِسـاءِ العالَمـينَ فاطِمـة والإمامـانِ الحسـن والحسـين ﷺ، والنَّبـيُّ الأكـرَمُ خامِسُـهُم صلـواتُ الله عليهِـم أجمعـين.

ولـو كانـتِ الآيـةُ تنطَـوي عـلى الإطـلاقِ بحيـثُ تَشـمُلُ نِسـاءَ النَّبـيِّ وأقرِبـاءَهُ لـكانَ منهُـم مـن ادَّعـى هـذا الفخـر، وهـو وِسـامٌ عظيـمٌ لا يُمكِـنُ لإنسـانٍ أن يَزهَـدَ فيـه، وعنـد العـودةِ إلى التّاريـخ لا تجِـدُ أحـداً ادَّعـى هـذا الفخـرَ لنفسِـهِ سـوى مَـن ذكَرنـا مِـن أهـلِ الكِسـاء.

ومن ناحيةٍ أخرى تُشيرُ الوقائِعُ التَّاريخيَّةُ إلى أنَّ أعمامَ النَّبيِّ وأقرِباءَهُ ونِساءَهُ إلّا النَّـادِرَ منهُـم، كانـوا عـلى الشِّركِ والوَثَنيّـة ثُـمَّ صـاروا مُسـلمين، وحتّـى بعدَ أن أسـلَموا صـدَرَتْ منهُـم أخطـاء وهفَـوات وانحِرافـات، وهـذ يُخالِـفُ مبـدأ العِصمَـةِ التـي مـن المفـروضِ أنَّ الآيـةَ نصَّت بِهـا عليهِم.

هـذا مُضافـاً إلى أنَّ آيـةَ التَّطهـيرِ لا يُمكِـنُ أنْ تكـونَ شـامِلَةً ومُطلَقـةً في نفسِـها لكـي تحتـاجَ إلى مُخصّـصٍ مـن الخـارج، وإنَّـما هـي خاصَّـةٌ بطائِفـةٍ مُعيَّنَـةٍ أو بأشـخاصٍ مُعيَّنـين دلـت الآيـةُ عـلى عصمتهـم وطهارتهـم، وهـؤلاءِ المعيَّنـونَ هـمُ الّذيـنَ أشـارَ إليهِـم حديـثُ الثَّقَلَـيْن، فعـدَمُ شُـموليَّةِ الآيـةِ المبارَكـةِ لغـيرِ هـؤلاءِ المطَهَّريـنَ لا يستَتْبِعُ إنـكارَ شـموليَّةِ مفهـومِ أهـلِ

البيتِ الوارِدِ في القرآنِ كما مرَّ آنِفاً.

وبعبارة أخرى:

صحيحٌ أنَّ مفهومَ «أهل البيت» عامٌّ لهُ مصاديقُ متعدِّدةٌ إلاّ أنَّ آيةَ التَّطهيرِ صرفَتِ المعنى العامَّ إلى المعنى الخاصِّ لجماعَةٍ مخصوصين، فهو من باب صرف العام بالخاص.

القرينةُ الثَّانية:

تذكيرُ الضَّمائِرِ في آيةِ التَّطهيرِ في حينِ أنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ أنَّثَها في الآياتِ المتقدِّمَةِ والمتأخِّرَةِ عن آيةِ التَّطهير، فلو كانَ المرادُ من «أهل البيت» نساءَهُ لكانَ الأجْدَرُ تأنيثَ الضَّمائِرِ في مُفرداتِ الآياتِ الحافَّةِ بآيةِ التَّطهير، وهذا ما لَم يحصل.

القرينةُ الثّالثة:

إنَّ الآياتِ المرتبطةَ بأزواجِ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله تبتدِئُ منَ الآيةِ ٢٨ وتنتهي بالآية ٣٤ وهي تخاطِبُهُنَّ تارةً بلَفْظِ «الأزواج» ومرَّتَيْن بلفظ «نساء النبي» الصَّريحَيْنِ في زوجاتِه، فما هو الوجهُ في العدولِ عنهُما إلى لفظِ «أهل البيت» أوَلَيْسَ العدولُ قرينةً على أنَّ المخاطَبينَ الحقيقيينَ أعني أهل الكساء غير اللاتي توَجَّهَ الخِطابُ لَهُنَّ في الآياتِ المتقدِّمةِ والمتأخِّرَةِ عن آيةِ التَّطهير.

ويشهَدُ لِما قُلنا: أنَّ الإختلافَ لحْنُ الخِطابِ في آياتِ النِّساءِ كقولِهِ تعالى ﴿**يا نساءَ النَّبيِّ مَنْ يأتِ منْكُنَّ ... ومَن يقنُت منكُنَّ ... لستُنَّ .. إن اتَّقَيْتُنَّ فلا تخْضَعْنَ.. وقُلْنَ.. وقَرْنَ في بيوتِكُنَّ ولا تبرَّجْنَ .. وأقِمْنَ الصَّلاةَ وآتِيْنَ الزَّكاةَ وأطِعْنَ اللهَ .. واذْكُرْنَ ما يُتْلى في بيوتِكُنَّ..**﴾ يختلِفُ عن المقطعِ المرتَبِطِ بـ(أهل البيت) فإنَّ المقاطعَ الأولى تصرِّحُ بأنَّ بلوغَ نِساءِ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله

لمرتبةِ الأجرِ المضاعَف أو نيلَ العقوبَةِ المضاعفة، منوطٌ بهنَّ وبإرادَتِهنَّ الخاصّة، كقولِهِ تعالى: ﴿**إِنْ كُنتُنَّ تُرِدْنَ الحياةَ الدُّنيا... وإِنْ كُنتُنَّ تُرِدْنَ اللهَ ورسولَهُ...مَن يأْتِ منكُنَّ بفاحِشَةٍ...**﴾ وهكذا البقية، وهذا يُخالِفُ المقطعَ المرتبط بأهلِ البيت، فإنَّهُ يَحكي تعلُّقَ الإرادَةِ الإلهيَّة، لا إرادَتِهم، بإذهابِ الرِّجْسِ وتطهيرِهِم تطهيراً.

وكيفَ يُمكِنُ لإرادَةِ الله تعالى المحتومَةِ أن تتعلَّقَ بنزاهَةِ أزواجِ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله وطهارَتِهنَّ من كلِّ الخبائِثِ والأرجاس، والآياتُ السَّابقةُ يَلوحُ منها احتمالُ انصِرافِهنَّ إلى الدُّنيا، وسُقوطِهِنَّ في حَبائِلِها وزينَتِها؟! ومن الواضِحِ عدَمُ انسِجامِهِ مع الإرادَةِ الحتميَّةِ بالطَّهارَة. وهذا ما يُقرِّبُ ما نرمي إليهِ من أنَّ آيَةَ التَّطهيرِ منفردةٌ في النّزولِ والموضوع، بل لو ثبتَ نزولُها مع الآياتِ الأخرى فإنَّها تختلِفُ عنها في شأنِ النُّزول، إذ إنَّ وحدَةَ السِّياقِ تقتضي الإتِّحادَ في نوعِ الضَّمائِرِ من جهة، والإتحادَ في لحْنِ الخِطابِ من جهةٍ أخرى، وهذا ما لا نجِدُهُ في هذهِ الآياتِ الكريمة.

القرينة الرّابعة:

النَّصوصُ النَّبويَّةُ المتواترَةُ عندَ الفريقينِ الدَّالَّةُ على أنَّ أهلَ البيتِ هُم مَن كانوا تحتَ الكِساء، المثبِّتَةُ عِصمَتَهُم بالآيةِ المبارَكة، بل ثَبُتَ بالنُّصوصِ الصَّحيحةِ الأسانيدِ والمعتَبَرَةِ والموثَّقَةِ أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وآله مكَثَ مدَّةً يأتي بابَ أميرِ المُؤمنينَ عليّ بن أبي طالب عليه السلام عندَ وقتِ الصَّلاة، ويُخاطِبُ مَن فيهِ وفيهِ الإمامُ عليّ والصِّدّيقةُ الطَّاهرةُ فاطمة والإمامانِ الحسَنان عليهم السلام جميعاً: «**السَّلامُ عليكُم ورحمةُ الله وبركاتهُ أهلَ البيت، إنَّما يُريدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أهلَ البيتِ ويُطَهِّرَكُم تطهيراً**».

والرِّواياتُ وإن اختلَفت في المدَّةِ التي مكَثَ فيها النّبيُّ يفعلُ فيها ذلك، إلّا أنَّ القاسِمَ المشتَرَكَ بينَها، أنَّها كانَت كافِيَةً لتعزيزِ هذهِ الثَّقافَةِ وإشاعَتِها بينَ المسلِمين.

هذا وللشُّعَراءِ وللبُلَغاءِ والأدَباءِ طوالَ قرونٍ عنايَةٌ بارِزَةٌ بِبَيانِ فضائِلِ أهلِ البيتِ والتَّعريفِ بِهِم، والتَّنويهِ والتَّصريحِ بأسمائِهِمُ المباركَةِ حيثُ باتَ مُتَسالَماً عليهِ في كلِّ عَصْرٍ ومِصْر أنَّ المقصودَ من أهلِ البيتِ هُمُ العِتْرَةُ الطَّاهِرة، بل كُلَّما أُطلِقَتْ لفظَةُ «أهل البيت» يتبادَرُ منها العِترةُ الطَّاهرة، والإنصِرافُ والتَّبادُرُ علامَةُ الحقيقة.

وأمَّا الرَّأيُ الآخرُ القائِلُ أنَّ «أهل البيت» هُم نِساؤُهُ فيردُّه الإعتبار ودلالَةُ الآيَةِ على العِصْمَة، وقد تقدَّمَ توضيحُ ذلكَ فيما سبَقَ فتأمَّل.

المُفرَدَةُ الرَّابِعة: التَّطهير.

ذَكَرَ اللُّغَويّونَ عدَّةَ اشتِقاقاتٍ لكلمةِ «طُهْر» يجمَعُها مَعنَيان هُما القاسِمُ المشتَرَك:

١ـ الطَّهارةُ الماديَّة.

٢ـ الطَّهارةُ الرُّوحيَّة.

فبعد إذهابِ الرجْسِ بكلِّ أقسامِهِ عن أهلِ البيتِ عليهم السلام أكَّدَهُ بالفِعْلِ «يُطَهِّرَكُم» والمصدَرِ «تطهيراً». والعِلَّةُ في تأكيدِهِ التَّطهيرَ تكْمُنُ في رفْعِ ما قد يتوهَّمُه أحدُهم من أنَّ «طهّر يطهّر» الذي هو فعلٌ قد يكونُ رافِعاً للنَّجاسَةِ الخبَثِيَّةِ الظَّاهريَّةِ دونَ الحدَثِيَّةِ، أو قد يُزيلُ صورةَ الخبَثِيَّةِ دونَ حقيقتها أو حُكمَها دونَ لونِها أو جُرمِها، ولونَها دونَ رائِحتها، وكذلكَ الحدثيَّة، أو قد تكونُ الطَّهارَةُ مُبيحةً غيرَ رافِعةٍ للحدَث، أو قد تكونُ رافِعَةً للحدَثِ

غيرَ كاملَةٍ كما لو توضَّأَ ولم يقرأ الأدعيةَ المخصوصة، فقد وردَ أنَّهُ لا يطهُرُ منهُ إلّا الأعضاءُ المغسولَة، وقد تكونُ كاملَةً وغيرَ مُزيلَةٍ لبعضِ الأوساخِ غيرِ المانِعَة، فإذا قال: «طهّر تطهيراً» أو أكَّدَهُ بالمصدرِ أفادَ حصولَ التَّطهيرِ على أكملِ وجهٍ وأصحّه في كلِّ ما ينبغي، فلمّا قال: ﴿**إِنَّمَا يُرِيْدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ البَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيْراً**﴾ بتقديمِ الإرادةِ الدَّالَّةِ على كمالِ الإعتِناء، ولمْ يَكتَفِ بمعناها الّذي يدلُّ عليهِ «يُذهِب ويُطَهِّر» دلَّ ذلكَ على التَّطهيرِ من كلِّ ما يُحتَمَلُ ويُفرَضُ من حدَثٍ وخَبَثٍ أو دنَسٍ أو وسَخٍ أو نقصٍ أو ما لا ينبغي أو غير كمالٍ أو غير كاملٍ ظاهِراً وباطِناً ممّا يكونُ عن قصْدٍ أو نِسيانٍ أو غَفْلَةٍ أو سَهْوٍ أو تقصيرٍ أو قصورٍ أو عدَمِ رِضا أو جهلٍ أو تردُّدٍ أو شكٍّ أو كُفْرٍ أو التِفاتٍ لِغيرِهِ عزَّ وجلّ. وفي هذهِ الآيةِ نهايةُ الغايةِ في الطَّهارةِ والتَّطهيرِ وكمالُ النِّهاية.

وبِفِقْرةِ «يُطهِّرَكُم تطهيراً» نستدلُّ أيضاً على الطَّهارةِ الماديَّةِ للمعصومينَ عليهم السلام؛ لأنَّ الإرادةَ الإلهيَّةَ بإذهابِ الرِّجْسِ عن العِتْرَةِ وزِيادَةِ التَّطهيرِ لهُم تعني أنَّ كلَّ شيءٍ فيهِم ومنهُم ولهُم طاهِرٌ مُطهَّرٌ لا دَنَسَ فيهِ أبداً تماماً كأهلِ الجنَّةِ هم طاهرونَ مُطَهَّرونَ بل هُم سادَةُ أهلِ الجنَّة، والجنَّةُ خُلِقَتْ من فاضِلِ طينَتِهِم وسوابِغِ رحمَتِهِمُ التي هي رحمةُ الله التي وَسِعَت كلَّ شيء.

فدماؤهُمُ الزَّكيَّةُ طاهرةٌ مُطهَّرةٌ لا دَنَسَ فيها، فإذ كانَ المِسْكُ بعضَ دَمِ الغزالِ كما قالَ الشَّاعر:

فإنْ تَفِقِ الأنامُ وأنتَ منهُم فإنَّ المِسْكَ بعضُ دمِ الغزالِ

فلا ريْبَ وبطريقٍ أولى أن تكونَ دماؤُهُم الزَّكيَّةُ طاهِرَةً حيثُ بارَكَ فيها الرَّبُّ وقدَّسَها لكونِها عنصرَ الحياةِ عندَ أصحابِها الّذينَ ما عرَفوا إلّا اللهَ تعالى

وما عبَدوا سِواهُ البَتّة.

وهكذا كلُّ ما يتعلَّقُ بالرَّسولِ وآلِهِ الميامينَ فإنَّ لهُ ميزَةً عندَ الله تعالى وخاصِّيَّةً تشريفاً لهُم وتعظيماً عمَّن سِواهُم منَ الخَلْق، فتبارَكَ اللهُ أحسنُ الخالِقين.

تساؤلات مهمة

إلى هنا تمَّ ما ذكرناهُ وبشكلٍ مُجمَلٍ في مُفرداتِ الآيةِ المُبارَكة، وبقِيَتْ تساؤلاتٌ تجولُ في خاطِرِ البعضِ هي:

التَّساؤلُ الأوَّل:

إنَّ أقصى ما تدلُّ عليهِ الآيةُ هو إخبارهُ تعالى عن أنَّهُ يُريدُ إذهابَ الرِّجْسِ عنهُم عليهم السلام وتطهيرَهُم، وليسَ في الآيةِ ما يدلُّ على تحقُّقِ هذهِ الإرادَةِ بالفعلِ وأنَّها صدَرَتْ منهُ سبحانَهُ وتعالى مع أنَّ الشّيعةَ الإماميَّةَ يقولونَ بدلالَةِ الآيةِ على اتِّصافِهِم بالعِصْمة.

والجواب:

إنَّ إرادَةَ تطهيرِهِ لهُم عليهم السلام فعليَّةٌ وقد تحقَّقَتْ قبلَ نزولِ آيةِ التَّطهيرِ وذلك:

١- إنَّ الآيةَ في مقامِ المدْحِ والثَّناءِ وهُما فَرْعُ تحقُّقِ الإرادةِ الفِعْليَّةِ بتطهيرِهِم وإذهابِ الرِّجْسِ عنهُم، فهناكَ مُلازمَةٌ بين مقامِ المَدْحِ والثَّناءِ ومقامِ الإرادةِ الفعْليَّة، فلا تثنِيَةَ بينَ المقامَيْنِ وإلّا لاستلْزَمَ الفراغَ في الذَّاتِ الإلهيَّةِ بمعنى أنَّ ما قالَهُ المولى لا يُريدُه، وهذا قبيحٌ يتنزَّهُ عنهُ الحكيم فضْلاً عن اللهِ سيِّدِ الحُكَماءِ «عزَّ وجلَّ».

٢- إنَّ إرادَةَ اللهِ تعالى تحقَّقَتْ في آيةِ التَّطهيرِ كما تحقَّقَت فعلاً في آياتٍ مُماثِلَة

لها كقولِهِ تعالى ﴿**يُرِيدُ اللهُ لِيُبَيِّنَ لكُم**﴾[1] و ﴿**يُرِيدُ اللهُ أَنْ يُخَفِّفَ عنكُم**﴾[2].

ومَفادُ الآيَتَيْنِ أنَّ اللهَ سُبحانَهُ وتعالى يُبَيِّنُ لكُم أيُّها النَّاس الحقائِقَ بواسِطَةِ هذهِ القوانينِ كما بيَّنَها لمن كانَ قبلَكُم وسارَ عليها مَن سبَقَكُم من أهلِ الحقِّ منَ الأُمَمِ الصَّالِحَة.

إنْ قيل:

لماذا أتى بصيغةِ المُضارع «يريد» الدّالَّة على الحاضرِ والمُستقبلِ ولم يأتِ بصيغةِ الماضي؟

يُجابُ عنه: إنَّ الإتيانَ بصيغةِ الحاضرِ أو المستقبل والعدولِ عن الماضي لأجلِ ظهورِ فعلِ المُستقبَلِ في الدَّوام، فهو يريدُ إفادةَ دوامِ هذهِ الإرادةِ واستِمرارِها دائِماً.

التَّساؤلُ الثّاني:

إنَّ إذهابَ الرِّجْسِ يتعلَّقُ بشيءٍ موجود، وعليهِ يستلزِمُ ذلكَ أنْ يكونَ هناكَ رِجْسٌ موجودٌ فيهم بالفعل وقد أذهَبَهُ اللهُ «عزَّ وجلَّ» عنهُم وطهَّرَهُم منه، وهذ يضادّ مقالَةَ المُسلِمينَ الشّيعةِ القائِلينَ بعِصمةِ العترةِ عليهم السلام.

والجواب:

١- إنَّ نزولَ الآيةِ الشَّريفةِ بتطهيرِهِم في ذاكَ الوقتِ ليسَ دليلاً على أنَّهُم لم يكونوا مُطَهَّرينَ قبلَ نزولِها؛ وذلكَ لأنَّ الآيةَ في مقامِ المدْحِ والثَّناء، فإرادَتُهُ تعالى التَّكوينيَّةُ متحَقِّقَةٌ فيهِم قبلَ نزولِ الآيةِ لعِلْمِهِ عزَّ وجلَّ بأنَّهُم سيُطيعونَهُ حقَّ طاعتِه، فإرادتُهُ كما تعلَّقَتْ فيهِم لقُربِهِم

١- سورة النِّساء:٢٦.

٢- سورة النساء:٢٨.

منه، كذا تعلَّقت بتبيينِ الشَّرائِعِ والأحكامِ والهِدايَةِ بقولِهِ تعالى: ﴿**يُرِيْدُ اللهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الذينَ مِنْ قَبْلِكُم**﴾ ﴿**واللهُ يُرِيْدُ أنْ يَتوبَ عَلَيْكُم**﴾ ﴿**يُرِيْدُ اللهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ**﴾ ﴿**بَلِ اللهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أنْ هَدَاكُمْ لِلإيمانِ**﴾[1]. فاللهُ سُبحانَهُ طهَّرَهُم قبلَ نزولِ الآيةِ ولكنَّهُ أرادَ إبرازَ وإظهارَ إرادَتِهِ فيهِم وأنَّها مُتحققةٌ في كلِّ آنٍ وزمانٍ من هذا الزَّمان.

٢- الإذهاب تارةً يُطلِقُ ويُرادُ منهُ إزالَةُ الشيء عن المحلِّ بعدَ ثبوتِهِ كما يُقال: الماءُ يذهبُ بالقذارةِ والنَّجاسة.

وتارةً يُطلَقُ ويُرادُ منهُ دفْعُ الشّيء عن المحلِّ قبلَ عروضِهِ وإنْ كانَ مُمكناً في حدِّ ذاتِهِ لعروضِهِ كقولِهِ: أذهَبَ اللهُ عنكَ السّوء والبلاء.

والإذهابُ في الآيةِ ﴿**لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ**﴾ بالمعنى الثّاني أي دفْعِ الرِّجْسِ عنهُم قبلَ عُروضِه.

وبعبارةٍ أخرى:

إنَّ هذهِ التَّراكيبَ كقولِهِ تعالى (**يريد.. ليذهب... يُطَهِّرَكُم**)، كما تُستَعمَلُ في إذهابِ الشَّيءِ الموجودِ، وكذلكَ تُستَعمَلُ فيما لو لَمْ يَكُنْ موجوداً، كما لو كانَت هناكَ مقتضَياتٌ ومَعدَّاتٌ لهُ حسْبَ الطَّبيعةِ الإنسانيَّةِ وإنْ لَمْ يَكُنْ موجوداً بالفِعْلِ كدُعاءِ الإنسانِ لغيرِهِ بإذهابِ المَرَضِ عنهُ وليسَ عِندَهُ أيُّ مرَض، ولكن كانَت بعضُ المعدّاتِ للمرَضِ موجودَةً.

قالَ الشَّيخُ المُفيدُ (رحمةُ الله عليه) في ذلك: «وإنَّما يُفيدُ إيقاعُ الفعلِ الّذي يُذهِبُ الرّجْس، وهو العِصْمَةُ في الدِّينِ والتَّوفيقُ للطَّاعةِ التي يُقرِّبُ بها العبدَ ربُّ العالَمين، وليسَ يقتضي إذهابُ الرِّجْسِ وجودَهُ من قبل، والإذهابُ عبارةٌ

١- الآيات في سورة النساء: ٢٦ـ ٢٧ـ ٢٨.

عن الصَّرْف، وقد يصرفُ عن الإنسانِ ما لم يعْتَرِهْ كما يصرفُ عنهُ ما اعتَراهُ ألا ترى أنَّهُ يُقالُ في الدُّعاءِ «صَرَفَ اللهُ عنكَ السّوء» فيقصد إلى المسألةِ من الله عصمَهُ من السّوء، دونَ أن يُرادَ بذلكَ الخبرِ من سوءٍ به، والمسألةُ في صرْفِهِ عنه، وإذا كانَ الإذهابُ والصَّرْفُ بمعنىً واحد، بَطُلَ ما توهَّمَهُ السَّائِلُ منه، وثَبُتَ أنَّهُ قد يذهبُ بالرِّجْسِ عمَّن لم يعْتَرِهِ قط الرِّجسُ على معنى العِصْمَةِ لهُ منه، والتَّوفيق لِما يُبعِدُهُ من حصولِهِ بهِ فكانَ تقديرُ الآيةِ حينئذٍ ﴿**إِنَّما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عنكُمُ الرِّجْسَ**...﴾ الذي اعترى سِواكُم بعِصمَتِكُم، ويُطهِّرُكُم أهلَ البيتِ من تعلُّقِهِ بكُم على ما بيَّنَّاه[1].

التَّساؤلُ الثَّالِث:

ما فائدَةُ البحثِ في طهارةِ متعلَّقات المعصومِ الماديّة، أَلَيْسَ فيهِ إثارَةً للتَّشويشِ على السَّاحَتَيْنِ العامَّةِ والخاصّة، وما الثَّمَرَةُ العمليَّةُ لو قلنا بالطَّهارة الماديّة؟

وجوابه:

إذا كانَ البحثُ في هذهِ المسألةِ يوجِبُ اضطِراباً وتشويشاً وبالتَّالي يجبُ رفْضُه، فإنَّ كثيراً من المسائِلِ الفقهيَّةِ والعقائِديَّةِ وغيرِهما يَحرُمُ البحثَ فيها حينئِذٍ لكونِها توجِبُ تشويشاً بينَ العامَّةِ والخاصَّةِ بل بينَ العامَّةِ أنفسِهم وكذا الخاصّة، مع أنَ الفُقَهاءَ عامَّةً بحَثوا في أمورٍ أخطَرَ من مسألَةِ طهارةِ المُتعلَّقاتِ المادّيَّةِ للمعصومِ ولمْ يُوجِب بحثُهُم أيَّ تشويشٍ واضطِرابٍ بينَ المُسلمين.

١- المسائل العكبرية للشيخ المفيد، المسألة الأولى، ص ٢٧.

هذا مُضافاً إلى عدَمِ حُرمَةِ كلِّ ما سبَّبَ التَّشويش، وإلّا فإنَّ مسائِلَ كثيرةً أوجَبَتْ تشويشاً على السّاحةِ الشّيعيَّةِ كمسألَةِ ولايةِ الفقيهِ مثلاً ومع هذا لَمْ يفْتِ أحدٌ من فُقَهاءِ الشّيعةِ بعدَمِ جوازِ إثارَتِها كمسألَةٍ فقهيَّةٍ قابِلَةٍ للنِّقاشِ صُغرى وكُبرى، وكذا مسألَةُ الخلافةِ والإمامةِ وغيرها من المسائلِ أُريقَت سابِقاً من أجلِها الدّماءُ ومع هذا لمْ يُحرِّمِ البحثَ فيها أحدٌ من فقهاءِ الشّيعةِ، ولو كانَ البحثُ في المسائِلِ العقائديَّةِ التي توجِبُ تشويشاً محرَّماً لَما ذكَرَ القرآنُ الكريمُ مسائِلَ عقديَّةَ تتعلَّقُ بالدّيانَتيْنِ اليهوديَّةِ والنَّصرانيَّةِ وحكمهِ عليهما بالكفر لكونِهما حُرفتا بعد غيابِ النَّبيَّينِ موسى وعيسى عليهما السلام.

وأمّا الثمرة العمليَّة المترتبةُ على البحثِ في هذهِ المسألةِ فهي كما لو وقعَ دمٌ من بدَنِ المعصومِ عليه السلام على لباسِ المُصَلّي أو بدَنِهِ فهَل يجِبُ الغُسْلُ منهُ لصحَّةِ الصَّلاةِ أم لا؟.

كما أنَّ الثَّمَرةَ والفائِدَةَ منَ البحثِ فيها إنَّما هو إظهارُ عظمَةِ المعصومين عليهم السلام الذينَ لا يُقاسُ بهِم أحدٌ من النَّاسِ كما نصَّت عليهِ الأخبار.

ونحنُ نسأل: مَن توهَّمَ عدَمَ الثمرة:

ما فائِدَةُ البحثِ في الدَّمِ الذي تحتَ الأحجارِ عندَ شهادَةِ مولى الأحرارِ الإمامِ الحسينِ بنِ عليٍّ عليه السلام حيثُ أفتى الفُقهاءُ عامَّةً بطهارَتِهِ! وما فائِدَةُ البحثِ في دَمِ البراغيثِ والبَقِّ والعَلَق؟ بل ما فائِدَةُ البحثِ في أرواثِ وأبوالِ الحيواناتِ المأكولَةِ وغيرِ المأكولَةِ؟.

وهكـذا فـإنَّ البحـثَ في هـذهِ المسـألَةِ كغيرِهـا مـن المسـائِلِ الأدنـى منهـا درجـةً والأقـلَّ منهـا أهميَّـةً، لهـا ثمَـرَةٌ فقهيَّـة، وكلُّ مـا كانَ لـهُ ثمـرةٌ فقهيَّـةٌ يجـبُ البحـثُ فيـهِ لمعرفـةِ حُكْمِـه، وعليـهِ فـإنَّ هـذهِ المسـألَةَ يجـبُ البحـثُ فيهـا لوجـودِ ثمَـرَةٍ فقهيَّـةٍ مترتِّبَـة عليهـا.

وفي خِتامِ البحثِ أقول:

إنَّ آيةَ التَّطهيرِ من أوضَحِ الدَّلالاتِ على إمامَةِ العترةِ الطَّاهرة، ومع هذا فإنّ العامَّةَ يفصلونَ بينَ عُلُوِّ المرتَبَةِ وبينَ القيادةِ والخِلافَةِ.

ونحنُ نسألُ أهلَ الفِكْرِ منهم: إذا لم تكنِ الإمامَةُ أو الخلافَةُ مقرونَةً بقوَّةِ العِلْمِ وعُلُوِّ المَنزِلَةِ والسَّبْقِ بالفضيلَةِ فبأيِّ شيءٍ تُقرَن؟ وهل يَحِقُّ للفاسِقِ أو الجاهِلِ أنْ يستَلِمَ الخلافةَ مع وجودِ الشَّريفِ العالِمِ بالأمورِ كلِّها؟!.

العامَّةُ قالوا بصحَّةِ الأوَّلِ دونَ الثَّاني الذي قامَتِ الأدلَّةُ القرآنيَّةُ والعقليَّةُ على إثباتِه. قال تعالى: ﴿**رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ**﴾.

وبآيةِ التَّطهيرِ يتِمُّ الإستِدلالُ بالآياتِ على إمامَةِ أميرِ المؤمنينَ عليِّ بنَ أبي طالبٍ عليهِ أفضَلُ التَّحيَّةِ والسَّلام وأولاده من الأئمة المعصومين عليهم السلام، بالإضافة إلى أنها نصٌّ واضح في تنزيه أهل البيت عليهم السلام عن النجاسة المعنوية والمادية معاً من دون فصل بحكم الإطلاق الموجود في مفهوم (الرجس) المنفي عنهم عليهم السلام، ولا يقتصر التطهير على الأئمة بل بشمل المعصومين من غير الأئمة الطاهرين عليهم السلام كمولاتنا الصدّيقة الكبرى سيّدة نساء العالمين وابنتيها الطاهرتين ومحسن عليهم السلام لدخولهم في مفهوم أهل البيت من آل محمد عليهم السلام، وقد اكتفينا بهذا القدر لضيق وقتنا وللتوسعة مجال كبير لعلَّ الله تعالى يوفقنا له في مستقبل الأيام إن كتب الله تعالى لنا الحياة...ومن الله تعالى وحججه الطاهرين نستمد التوفيق والسداد...

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

حررها كلب آل محمَّد

الأحقر الفاني محمَّد جميل حمود العاملي

بيروت بتاريخ ١ رجب ١٤٣٦هـ.

فهرس كتاب

(بحث فقهي وعقائدي حول طهارة دم المعصوم عليه السلام ونجوه)

الإهداء ٤

المقدِّمة ٥

الفصل الأوَّل

طهارة المعصومين عليهم السلام المعنويَّة

تمهيد ٩

وبناءً على ما تقدَّم ٢٠

شطحات عظيمة وقع فيها أعلامٌ عظام!! ٢٠

نماذج من شطحاتهم ٢٠

إعتقاد الشيخ الطوسي في علم الأئمة الأطهار عليهم السلام يدعو للريبة..! ٢١

موافقة الشيخ الطوسي لمعلمه الشيخ المفيد حول جهل الإمام عليه السلام بالحِرَف والصناعات وغيرها من الموضوعات الخارجية ٢٢

هفوتان من هفوات الشيخ المفيد ٢٣

(الهفوة الأُولى): العقل لا يحكم بوجوب علم الإمام عليه السلام بالحِرَفِ والصناعات ٢٣

(الهفوة الثانية): إن المعصوم عليه السلام نام عن صلاة الصبح ٢٣

خلاصة تقرير الشبهة التي وقع فيها الشيخ المفيد ٢٤

إبن الوليد أستاذ الشيخ الصدوق أول مبتدع لمقولة (أول درجة الغلو نفي السهو عن النبيّ صلى الله عليه وآله ٢٥

تأويلٌ عليلٌ لأحد العلماء ينزّه فيه مقولة إبن الوليد والصدوق ٢٥

إستدلال الصدوق والكليني على جواز السَّهو الرَّباني بأمورٍ متعددة هي الآتية:.....٢٥
(الأمر الأوَّل): إستدلالهم برواية الحسن بن محبوب عن سعيد الأعرج عن إمامنا المعظَّم الصادق عليه السلام الدالة على أن الله تعالى أنام نبيَّه الكريم عن صلاة الفجر حتى لا يعيّر المؤمن أخاه المؤمن.....٢٦
(الأمر الثَّاني): ألقى الله تعالى على نبيّه الكريم صلى الله عليه وآله النوم عن صلاة الصبح وأسهاه في الصلاة ليُعلِم المؤمنين أنَّه بشر مخلوق.....٢٦
(الأمر الثَّالث): أسهى الله تعالى نبيّه الكريم صلى الله عليه وآله في الصلاة ليفقه الناس في أحكام الدين ويعلِّمهم أحكام السهو.....٢٦
خلاصة ما استدل به الشيخ الصدوق والكليني وأمثالهما.....٢٧
الإيراد على الصدوق والكليني وأمثالهما بثمانية أمورٍ هي الآتية:.....٢٧
(الأمر الأوَّل): الأخبار التي استدلوا بها يجب طرحها وذلك لمخالفتها للأدلة القطعية:
ألف - حكم العقل القاضي بوجوب عصمة النبيّ الأعظم صلى الله عليه وآله عن السهو والنسيان..٢٧
باء - الإجماع القطعي الدال على العصمة المطلقة للنبيّ وآله الأطهار عليهم السلام.....٢٧
تاء - معارضتها للأخبار القطعية الصحيحة سنداً ودلالةً.....٢٨
(الأمر الثَّاني): لو كانت المصلحة في إثبات السهو على النبيّ صلى الله عليه وآله فلماذا لا تسوِّغ هذه المصلحة جعل النبيّ الأعظم صلى الله عليه وآله أعرجاً أو أعوراً ؟.....٢٨
(الأمر الثَّالث): ثمة طرق أُخرى لنفي مقام الأُلوهية عنه صلى الله عليه وآله.....٢٨
(الأمر الرَّابع): بيان حكم السهو لا يحتاج إلى وقوع النبيّ في السهو.....٢٩
(الأمر الخامس): روايات السهو متضاربة في مضامينها، فتسقط عن الحجيَّة.....٢٩
(الأمر السَّادس): الأخبار القطعية المستفيضة من الفريقين تشير إلى أنَّه تنام عينه ولا

ينام قلبه ٢٩
(**الأمر السابع**): وقوع السهو من الأنبياء والأولياء عليهم السلام في العبادة منافٍ لحكمة البعثة والتنصيب ٢٩
(**الأمر الثامن**): إن الله تبارك ذكره ذمَّ الغافلين في صلاتهم، فكيف يقع منهم السهو والنسيان .؟ ٣٠
دعوى ورد:
مفاد الدعوى: إن الله تعالى أنام رسوله الكريم صلى الله عليه وآله عن الصلاة لأنّه تبارك وتعالى أمره بذلك، أو أنَّ ذلك كان من خصائصه من باب تبديل الواقع عليه ٣٠
الإيراد على الدعوى بوجهين هما: ٣٠
(**الوجه الأوَّل**): إنَّ التبديل من باب الأمر الإلهي يستلزم التنفير عن النبيّ صلى الله عليه وآله وعدم الوثوق به ٣٠
(**الوجه الثَّاني**): التبديل المزعوم بأنه من خصائص النبيّ يستلزم إغراء المكلّفين بالقبيح .٣٠
الإيراد على الشيخ المفيد رحمه الله تعالى: إيرادنا على الهفوة الثانية للشيخ المفيد رحمه الله بوجهين هما ٣٢
(**الوجه الأوَّل**): الخلط بين الإسهاء الرباني وبين السهو الشيطاني هو رأيٌ شاذٌّ يناهض الأدلة العقلية والنقلية القطعية الدالة على عدم إسهاء النبيِّ الأعظم صلى الله عليه وآله٣٢
* مناهضة المتأخرين من علماء الإمامية – لا سيَّما العلامة الكبير الشيخ مرتضى الأنصاري رحمه الله – للتفرقة المذكورة التي ادّعاها الشيخ المفيد وأمثاله.....٣٢
ماذا قال العلامة الشيخ مرتضى الأنصاري في كتابيه"رسائل فقهية" و"كتاب الطهارة" ؟..٣٢
(**الوجه الثَّاني**): العقل السليم الخالي من الشوائب والكدورات الظلمانية يحكم بوجوب

معرفة الأنبياء والأولياء من آل محمَّد صلَّى الله عليهم أجمعين للحرف والصناعات وبقية العلوم الطبيعية، فبطرقٍ أولى تجب معرفته بالأحكام الشرعية وعدم جواز السهو فيها . ٣٢
الإيراد على الهفوة الأولى للشيخ المفيد بالوجوه الآتية: ٣٣
(الوجه الأوَّل): دعوى الشيخ المفيد بعدم ثبوت الأخبار المتواترة الدالة على معرفة الحجج الأطهار عليهم السلام باللغات والصناعات والحِرَف وغيرها تناهض الأخبار المتواترة الدالة على أنَّهم عليهم السلام خزائن علم الله تعالى ٣٣
أين هو الشيخ المفيد من كتاب "بصائر الدرجات" للمحدّث الجليل الصفار رحمه الله؟ . ٣٣
(الوجه الثَّاني): إن علوم أهل البيت عليهم السلام حضوريَّة لا إرادية كما توهموا ..!..... ٣٤
الشيخان المفيد والطوسي لا يعتقدان بحضورية علوم أهل البيت عليهم السلام ٣٥
(الوجه الثَّالث): أهل البيت عليهم السلام يعرفون كلَّ شيءٍ بإذن الله تعالى ٣٥
لدينا سبعة عشر دليلاً عقلياً دالاً على وجوب معرفة أهل البيت عليهم السلام بالموضوعات الصرفة والجزئيات التكوينيَّة والتصرفات الخارجية ٣٥
البرهان الأوَّل: قاعدة اللطف ٣٥
البرهان الثَّاني: قاعدة الأقربية ٣٦
البرهان الثَّالث: قاعدة المقتضي وعدم المانع ٣٧
البرهان الرَّابع: قاعدة الإحتياج ٣٧
البرهان الخامس: قاعدة الأتم الأصلح ٣٧
البرهان السَّادس: قاعدة الإمكان الذاتي والوقوعي..... ٣٨
البرهان السابع: قاعدة الأولوية ٣٨
إن قيل لنا: ما وجه الربط بين معرفة المعاد والإعتقاد به وبين معرفة الإمام عليه السلام

بالحرف واللغات ٣٩
الجواب على الشبهة المتقدمة: ٣٩
البرهان الثَّامن: قاعدة الحبّ ٣٩
البرهان التَّاسع: قاعدة المظهريّة ٤٠
البرهان العاشر: قاعدة الأعلمية ٤٠
هذا البرهان من أهم البراهين العقلية على فعلية علم الإمام عليه السلام بالموضوعات الصرفة .. ٤٠
البرهان الحادي عشر: حكم العقل باستحالة تواطؤ رواة العلم الحضوري لأهل البيت عليهم السلام على الكذب في نقولاتهم ٤١
البرهان الثاني عشر: عدم حضورية علومهم عليهم السلام ينافي ما ورد في الأخبار بأنهم عليهم السلام أئمة هداة وأنه لولا الحجَّة لساخت الأرض بأهلها..... ٤١
الجهل بالموضوعات الصرفة وغيرها ينافي الإطلاق في الحجيَّة ٤١
البرهان الثَّالث عشر: من أهم الواجبات معرفة الله تعالى ومعرفة أوليائه عليهم السلام للعلم الحضوري المناهض للجهل والسهو والنسيان ٤٢
البرهان الرابع عشر: قاعدة وجوب دفع الضرر المحتَمَل أو المظنون يستلزم علم الإمام عليه السلام بالموضوعات لئلا يؤدي الجهل به إلى تعييره ٤٢
البرهان الخامس عشر: الرسول وأهل بيته الطيبين عليهم السلام أدلاء على الله تعالى فيفرض كونهم عالمين بالعلم الحضوري الفعلي ٤٢
البرهان السَّادس عشر: التلبس بالعلم الحضوري يعني كونه حاكماً على النفوس وكاشفاً عن السر المكنون ٤٣
البرهان السَّابع عشر: الإمام عليه السلام شاهدٌ على الأُمّة ٤٣

دعوى ورد

مفاد الدعوى :ثمة أحكام عقلية تعارض تلك البراهين المتقدِّمة وهي ضمن ثلاثة أمور..٤٤

(الأمر الأوَّل): إن إتحاف أهل البيت ﷺ بالعلم الحضوري التام يستلزم مشاركتهم لله تعالى في هذه الصفة وهو عين الشرك أو الغلو ٤٤

يرد على الأمر الأول بوجهين هما:

(الوجه الأوَّل): ٤٤

(الوجه الثَّاني): ٤٥

(الأمر الثَّاني): لم نشهد في الآثار على ما يدل على حضورية علومهم ﷺ وتماميتها وقد كانوا كغيرهم من المسلمين يعملون بالظواهر ويسألون الآخرين لاستعلام الأمور . ٤٥

يرد على الأمر الثاني بشيئين ٤٥

(الأوَّل): ٤٥

(الثَّاني): ٤٦

وبناءً عليه: ٤٦

(الأمر الثَّالث): لو كان لهم ﷺ تلك الملكة النفسية فلماذا لم يتظاهروا بها ٤٧

الإيرادات على الأمر الثَّالث: ٤٧

عودٌ على بدء ٤٨

الفصل الثَّاني

طهارة المعصومين عليهم السلام الماديَّة

عود على بدء ٥٤

رسالة أحد العلماء إلينا يطلب فيها بيان الحكم الشرعي في دم المعصوم عليه السلام هل هو طاهر أم نجس والعياذ بالله تعالى ٥٤

نصّ الرسالة ٥٤

جوابنا على رسالته الكريمة ٥٤

الشروع في التفاصيل ٥٤

الإستدلال بآية التطهير الشريفة ٥٦

مورد نزول الآية هم: رسول الله وأهل بيته الأطهار عليهم السلام معه ٥٦

هل مولاتنا الصدِّيقة المطهرة زينب وأختها المكناة بأُمّ كلثوم ومحسن عليهم السلام داخلون في آية التطهير؟ ٥٦

البحث يتركز على نقطتين مهمتين: ٥٧

(**النقطة الأولى**): مورد نزول الآية الشريفة ٥٧

(**النقطة الثَّانية**): معرفة مداليلها ومفرداتها ٥٧

بيان النقطة الأولى: ٥٧

ألف - الآية نزلت في النبيّ وأهل بيته الأطهار عليهم السلام ولا دخل لنساء النبيّ في مورد نزولها ٥٧

باء - كثرة طرق أسانيد حديث الكساء في مصادر العامة ٥٨

تاء - بقي الرسول الأعظم أبي الزهراء البتول محمَّد صلى الله عليه وآله يطرق باب إبنته المطهرة الصدّيقة

الكبرى مولاتنا فاطمة البتول صلّى الله عليها وأهل بيتها عند الفجر لمدة ستة أشهر أو ثمانية أشهر أو عشرة أشهر بحسب اختلاف الروايات وكان يقول:"الصلاة يرحمكم الله، إنَّما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً" ٥٩

ثاء - حاولت مولاتنا أم سلمة رضي الله عنها الدخول تحت الكساء الخيبري، فمنعها رسول الله ﷺ ٦٠

جيم - دعوى الآلوسي والزمخشري والرازي وهم من أكابر علماء العامة بأن آية التطهير نزلت في النبيّ وأهل بيته وأزواجه ٦٣

حاء - إستدلال هؤلاء على نزول الآية في نساء النبيّ أيضاً، بعدة وجوهٍ هي الآتية: ... ٦٣

(الوجه الأوَّل): إن بعض الروايات الواردة عن عكرمة وابن عباس وعروة بن الزبير ومقاتل بن سليمان أشارت إلى نزول الآية في نساء النبيّ ﷺ ٦٤

نورد على الوجه الأول بعدة أمورٍ هي الآتية: ٦٤

(الأمر الأوَّل): تلك الأخبار هي من الآحاد، فلا تنهض كدليلٍ على مدَّعاهم..... ٦٤

(الأمر الثَّاني): التقييم الموضوعي لآراء عكرمة وأقواله ودوافعه النفسيّة ٦٤

ترجمة أحوال عكرمة ومعتقداته وسلوكياته المنحرفة..... ٦٤

ما نُسب إلى إبن عباس يتعارض مع ما روي عنه في الدر المنثور من أن آية التطهير نزلت في رسول الله وأهل بيته الأربعة أهل الكساء ٦٨

الحاكم الحسكاني روى في شواهد التنزيل بعض الأخبار عن إبن عباس يصرّح فيها عن إبن عباس بأن آية التطهير نزلت في رسول الله وأمير المؤمنين وسيّدتنا المطهرة فاطمة وولديها الإمامين الحسنين عليهما السلام ٦٩

ترجمة عروة بن الزبير ٦٩

ترجمة مقاتل بن سلمان ٧٠
(**الأمر الثَّالث**): آية التطهير مرتبطة بغيرها من الآيات النازلة في أهل البيت عليهم السلام وكذا الأحاديث الدالة عليهم ٧٢
(**الأمر الرَّابع**): إصرار عكرمة على اختصاص الآية بنساء النبيّ دلالة قطعية على حقده ونصبه ٧٢
(**الوجه الثَّاني**): دعوى علماء العامة بشمولية آية التطهير لغير آل محمد عليهم السلام ٧٣
الإيراد على الوجه الثاني بعدة أمورٍ هي الآتية: ٧٣
(**الأوَّل**): ٧٣
(**الثَّاني**): ٧٤
(**الثَّالث**): ٧٤
(**الرَّابع**): ٧٥
خلاصة الأمر الرابع: آية التطهير لا تشمل أزواج النبيّ الأعظم صلى الله عليه وآله ٧٦
دعوى إبن حجر في الصواعق المحرقة والإيراد عليه ٧٦
(**الخامس**): ٧٧
(**الوجه الثَّالث**): دعوى وحدة السياق التي ادّعاها العامة في الآيات المتقدّمة والمتأخرة عن آية التطهير دالة على شمول نساء النبيّ للآية أو اختصاصهنّ بها ٧٧
الإيراد على الوجه الثالث المُدَّعى بوجوهٍ متعددة هي الآتية: ٧٨
(**الأوَّل**): وحدة السياق مقرونة بوحدة الكلام في الآيات، وليس ثمة وحدة في الآيات ٧٨
*نظم الكلام في آيات الكتاب الكريم لم يكن على أساس التسلسل الزمني ٧٨

(**الثاني**):الخطاب في آية التطهير بصيغة الجمع المذكر يخالف سياق الآيات المتقدّمة والمتأخرة عنها ٧٩

(**الثَّالث**): آية التطهير نزلت في بيت أُمّ سلمة رضي الله عنها وقد منعها النبيُّ الأعظم ﷺ من الدخول تحت الكساء الخيبري ٨٠

*الترتيب بين الآيات القرآنية على رأيين هما: ٨٠

(**الرأي الأوَّل**): إن الترتيب القرآني كان بوحيٍّ من رسول الله ﷺ ٨٠

(**الرأي الثَّاني**): إن الترتيب القرآني حصل بعد شهادة رسول الله ﷺ ٨٠

توجيه الرأي الأول بوجوهٍ عدة منها: ٨٠

(**الوجه الأوَّل**): إن اختلاف آية التطهير مع ما قبلها مبنيٌّ على قاعدة الإلتفات من الأزواج إلى النبيّ وأهل بيته الأطهار صلّى الله عليهم أجمعين ٨١

(**الوجه الثَّاني**): إن الإنتقال من خطاب النساء إلى أهل البيت مما اقتضته فصاحة القرآن الكريم ٨٢

الحقُّ أن يُقال ٨٣

بيان النقطة الثَّانية ٨٤

*البحث في النقطة الثانية حول مفردات آية التطهير:الإرادة/ الرجس/ أهل البيت/ التطهير ٨٤

(**المفردة الأولى**): الإرادة ٨٤

تعريف الإرادة إصطلاحاً ٨٤

*الإرادة عند علماء الكلام هي الداعي لإيجاد الممكنات، والداعي هو العلم بالأصلح . ٨٤

تعريف الأشاعرة للإرادة ٨٥

الإيراد على تعريف الأشاعرة ٨٥
تعريف الإرادة لغةً ٨٥
الإرادة على قسمين:تكوينيّة وتشريعيّة ٨٥
تعريف الإرادة التكوينيَّة ٨٥
تعريف الإرادة التشريعيَّة ٨٦
*ما هو نوع الإرادة في آية التطهير الشريفة ؟ ٨٧
*الإرادة في آية التطهير تكوينيَّة، نستدل عليها بعدة قرائن هي الآتية ٨٧
(القرينة الأولى): ٨٧
(القرينة الثَّانية): ٨٧
(القرينة الثَّالثة): ٨٨
(القرينة الرَّابعة): ٨٨
(وبعبارةٍ أُخرى): ٨٨
إشكالان وجوابان: ٨٨
(الإشكال الأوَّل): إن الله تبارك ذكره مدح أهل البيت عليهم السلام في آية الوفاء بالنذر لأنّهم أخلصوا النية والعمل، فهو كذلك في آية التطهير، فتكون الإرادة تشريعيّة ٨٩
الجواب على الإشكال الأوَّل: ٨٩
(الإشكال الثَّاني): إن القول بالإرادة التكوينيّة يجرنا إلى الإلتزام بالجبر وسلب الإرادة عن أهل البيت عليهم السلام ٨٩
الجواب على الإشكال الثَّاني بوجهين هما: ٩٠
(الوجه الأوَّل): ٩٠

(الوجه الثَّاني): ٩١
يتحصَّل مما ذكرنا: ٩٣
رأي الأشاعرة في الإرادة ٩٥
شبهتهم تدور حول سياق الآيات المحيطة بآية التطهير مما يعني نزولها في نساء النبيّ ٩٥
الجواب على الشبهة من وجوهٍ متعددة هي الآتية: ٩٥
(الوجه الأوَّل): ما ورد في الآيات من الأحكام ليست أحكاماً خاصة بنساء النبيّ بل هو عام يشمل غيرهنَّ أيضاً ٩٥
(الوجه الثَّاني): يؤخذ بالسياق إذا لم يكن هناك دليلٌ خارجيٌّ ينفيه ٩٥
(الوجه الثَّالث): وحدة السياق تقتضي الإتحاد في تأنيث الضمائر ٩٥
(الوجه الرَّابع): قوله تعالى (إنَّما يريد الله) يثبت العصمة للمصداق، ونساء النبيّ لسن معصوماتٍ ٩٦
(الوجه الخامس): لا صلة لآية التطهير بما قبلها وما بعدها، والآية نزلت منفردة ولم تنزل ضمن آيات النساء ٩٦
(المفردة الثَّانية): الرجس ٩٦
تعريف علماء اللغة لمفردة "الرجس" ٩٦
الرجس بحسب التقسيم اللغوي على قسمين:مادِّي ومعنوي ٩٧
زبدة المخض: ١٠٠
ما أسخف من استدل على نجاسة ما في باطن المعصوم ﷺ بقوله تعالى (قل إنَّما أنا بشر مثلكم يوحى إليَّ...) ١٠١
الإيراد على الدعوى المتقدمة بوجوهٍ متعددة ١٠١

(**الوجه الأوَّل**): الآية في مورد دفع ما توهمه المشركون بأن الأنبياء آلهة ١٠١
(**الوجه الثَّاني**): المعصوم عليه السلام مميَّزٌ عن بقية البشر، وتميزه لا يُخرجه عن الطبيعة البشرية ١٠١
(**الوجه الثَّالث**): المعصوم عليه السلام أفضل من الملائكة وأفضل أهل الجنة ١٠٢
زبدة المخض: ١٠٧
الأخبار الدالة على الطهارة المطلقة للنبيّ وآله الأطهار عليهم السلام وهي عديدة منها:
ما ورد بالمتواتر اللفظي والمعنوي من طرق الخاصة والعامة عن النبيّ صلى الله عليه وآله قال "ألا لا يحِلُّ هذا المسجِدُ لجُنُبٍ ولا لحائِضٍ إلّا لرسولِ اللهِ وعليٍّ وفاطمةَ والحسَنِ والحسينِ، ألا قد بيَّنْتُ لكُمُ الأسماءَ أن لا تَضِلّوا" ١٠٨
ومنها:رواية فضالة عن إسماعيل عن الإمام الصادق عليه السلام ١٠٩
ومنها:رواية جابر عن الإمام الباقر عليه السلام ١١٠
ومنها:رواية إبن شهر آشو..... ١١١
(إشكالٌ عويصٌ): نهي رسول الله صلى الله عليه وآله لأبي سعيد الخدري عن شرب دمه الشريف دليل على الحرمة ١١٢
الجواب عن الإشكال ١١٢
دعوى عجيبة غريبة للشيخ محمد حسن النجفي صاحب الجواهر القائل بأن بول النبيّ نجسٌ والعياذ بالله ١١٣
أدلة أخرى على الطهارة المادية للمعصومين عليهم السلام ١١٤
خبر الشيخ الطوسي في التهذيب واضح في طهارة جسد رسول الله صلى الله عليه وآله بعد شهادته، وفي الخبر دلالات مهمة ١١٤

التهافت الواضح الذي وقع فيه الشيخ صاحب الجواهر ١١٤
باقة عطرة أخرى دالة على طهارتهم الماديّة ١١٦
طهارة سيّدتنا الصدّيقة الكبرى فاطمة البتول عليها السلام من الحيض والنفاس ١١٦
(إشكالٌ وحلٌّ) ١١٦
مفاد الإشكال: قد يُقال إن نفي الحيض عن الطاهرة المطهرة الصدّيقة الكبرى عليها السلام ليس ملازماً لطهارتها العامة المطلقة، فكيف ادعيتم طهارتها من كلّ شيء؟ ١١٦
الجواب على الإشكال المتقدم ١١٦
نماذج روائية من مقاطع الزيارات الدالة على طهارتهم المطلقة عليهم السلام هي الآتية: ١١٦
١ - (أشهد أنَّك كنتَ نوراً في الأصلاب الشامخة والأرحام المطهرة لم تنجسك الجاهلية بأنجاسها ولم تلبسك من مدلهمات ثيابها) ١١٦
٢ - (أشهد أنَّك طُهْرٌ طاهرٌ مُطَهَّر..وطهُرت أرضٌ أنت بها وطهُرَ حرمُكَ..) ١١٧
٣ - (أشهد أنَّك طُهْرٌ طاهرٌ من طُهرٍ طاهرٍ، قد طهُرَت بك البلاد وطهُرَت أرضٌ أنت فيها..) ١١٧
٤ - (أشهد أنَّكم كلمة التقوى وباب الهدى والعروة الوثقى والحُجَّة على من يبقى ومن تحت الثرى..أشهد أنَّ أرواحكم وطينتكم طينة طيبة، طابت وطهرت هي بعضها من بعض، منّاً من الله من رحمته) ١١٧
نماذج أُخرى من طهارة بعض الدماء ١١٩
وبناءً عليه ١١٩
زبدة المخض ١٢٠
(المفردة الثّالثة): أهل البيت صلّى الله عليهم أجمعين ١٢٠

البحث في المفردة الثالثة ضمن عدة نقاط هي الآتية: ١٢٠
(**النقطة الأولى**): مفهوم "أهل البيت" لغةً ١٢٠
كلمات الراغب الأصفهاني ١٢٠
كلمات الطريحي ١٢١
كلمات إبن منظور ١٢١
مفهوم "أهل البيت" عام ولكنَّه في آية التطهير مخصوص بعترة النبي الطاهرة ١٢٢
(**النقطة الثَّانية**): في المعنى الإصطلاحي لمفهوم أهل البيت عليهم السلام ١٢٣
مفهوم أهل البيت له مصطلحان ١٢٣
(**المصطلح الأوَّل**): عترة الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله ١٢٣
(**المصطلح الثَّاني**): نساء النبيّ صلى الله عليه وآله ١٢٣
المراد من مصطلح "أهل البيت" هو عترته المطهرة من كلّ دنس ورجس، والشواهد والقرائن دالة على ذلك كثيرة جداً منها التالي: ١٢٣
(**القرينة الأولى**): اللام في "أهل البيت" للعهد ١٢٣
وبناءً عليه ١٢٤
وبعبارةٍ أُخرى ١٢٥
(**القرينة الثَّانية**): تذكير الضمائر في آية التطهير في حين أن الله تعالى أنَّثها في الآيات المتقدمة والمتأخرة عن آية التطهير ١٢٥
(**القرينة الثَّالثة**): تنوع الخطاب في الآيات المتقدمة والمتأخرة عن آية التطهير ١٢٥
(**القرينة الرَّابعة**): تواتر الأخبار عند الفريقين دليلٌ على أن المراد بآية التطهير هو عترة النبيّ الأعظم فقط ١٢٦

التبادر علامة الحقيقة ١٢٧
(المفردة الرَّابعة): التطهير ١٢٧
*ما ذكره علماء اللغة حول اشتقاقات كلمة"طُهر" أو إسم المصدر"طهارة" إلى طهارة مادية ومعنوية حجّة على غيرهم ١٢٧
*تفاصيل معنى"الرجس" ١٢٧
(تساؤلات مهمة): حول إذهاب الرجس ١٢٩
(التساؤل الأوَّل): ليس ثمة ما يدل على الإرادة الفعلية في إذهاب الرجس عن أهل البيت عليهم الصلاة والسلام ١٢٩
الجواب بوجهين هما:
الجواب الأوَّل:.....١٢٩
الجواب الثَّاني: ١٢٩
إن قيل لنا:لماذا أتى الله تعالى بصيغة المضارع "إنَّما يريد" في آية التطهير الدالة على الحاضر والمستقبل ولم يأتِ بصيغة الماضي؟ ١٣٠
قلنا له: ١٣٠
(التساؤل الثَّاني): إذهاب الرجس يتعلق بشيءٍ موجود فعلياً !.....١٣٠
الجواب من وجهين هما: **(الجواب الأوَّل)**: الإرادة التكوينية في الآية متحققة فيهم قبل نزول آية التطهير الشريفة ١١٣
(الجواب الثَّاني): إذهاب الرجس على قسمين: رفع ودفع ١٣١
وبعبارة أُخرى ١٣١
* تفسير الشيخ المفيد رحمه الله موافق للأصول الإعتقادية عندنا الشيعة الإمامية ١٣١

(التساؤل الثّالث): ما فائدة البحث في طهارة متعلقات المعصوم الماديّة ؟ ١٣٢

(الجواب على التساؤل الثالث) : ١٣٢

*ما هي الثمرة العملية المترتبة على البحث في متعلقات المعصومين عليهم السلام ؟ ١٣٣

الجواب: سؤالنا نوجهه أيضاً لمن توهم عدم الثمرة في مسائل أخرى ١٣٣

الخاتمة ١٣٥

سيّدي يا قائم آل محمد صلَّى الله عليك

أيها البئر المعطلة والقصر المشيد

أغثني وخذ بيدي إلى شاطئ أمانك ورحمة فسطاطك

كلبك الباسط ذراعيه بالوصيد

غريب الديار